شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

معرفة أنواع علوم الحديث

المؤلف

تقي الدين أبو عمرو عثمان بن عبدالرحمن بن عثمان (ابن الصلاح)

الملاحظات

- أصل هذه النسخة في مكتبة الإسكوريال - إسبانيا - رقم 466.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

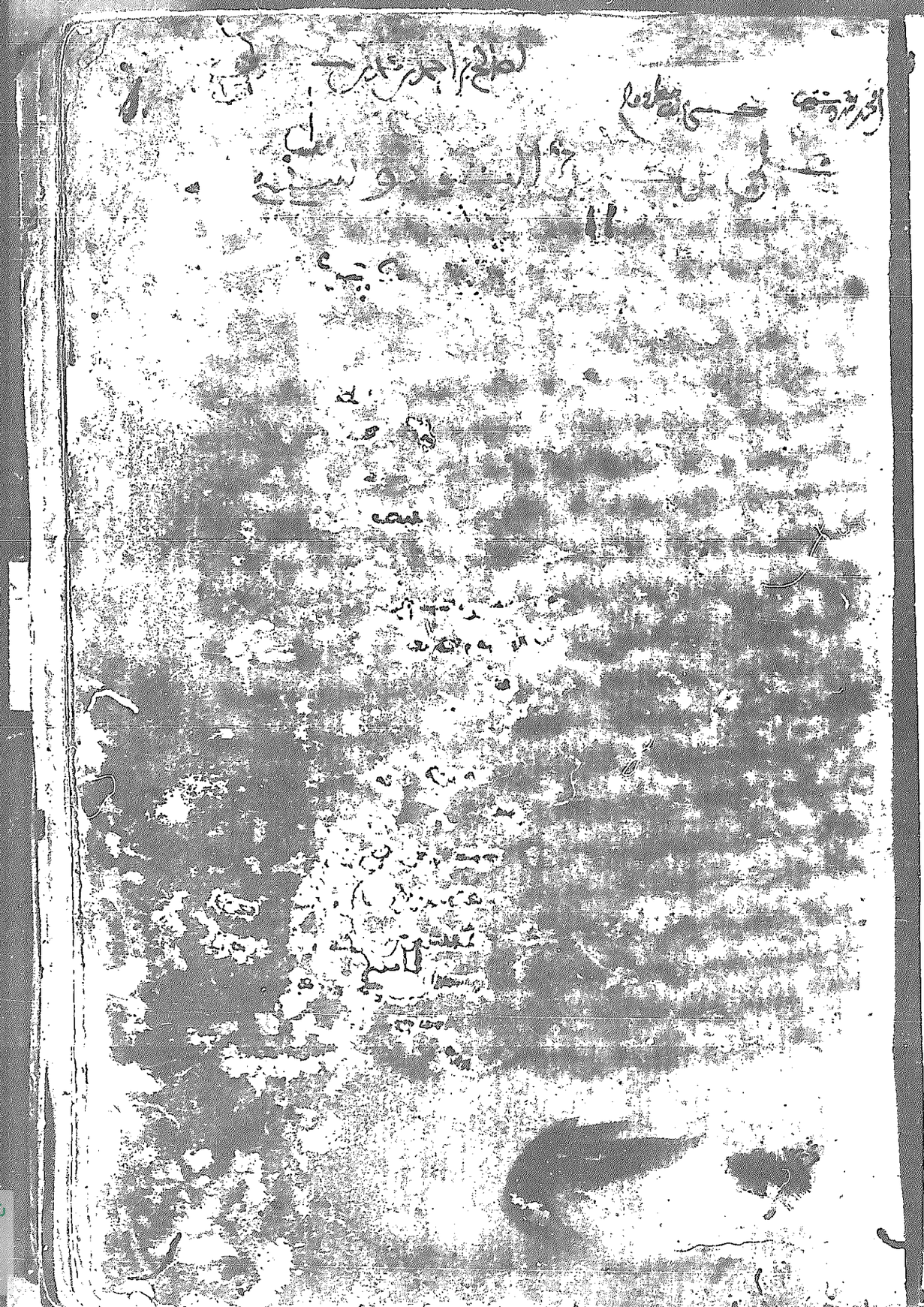

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كتاب ... مع جمله انواع علم الحديث وبيان موله

وايضاح رموزه ولطائفه وكشف اسماء
وشرح مشكلاته وابراز نكته وفرايده
وابانه معلمات اهل الحديث ورسومهم ومعا
لمهم ومفاهيمهم املا العبد المبتغي الى الله تعالى
الغني به ابي عمرو عثمان بن عبد الرحمان
بن عثمان المعروف بابن الصلاح وتغمده
املاه مع تصنيفه شيخا بدار الحديث
المكبه الاكرمية عمر الله لواقفها ولوالديه
وللمسلمين اجمعين ونفع به محمد والمسلمين
اجمعين امين

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين وسلم كثيرا
اما بعد فان كان احسن الفقيه الفاضل البارع المتفنن الحسيب الكاتب الناصح
الاديب الكامل الفاضل الباذل الشيخ الفقيه الاجل الحسيب الامجد
الاعز الاكمل الفاضل الباذل الغرس المرحوم ابي عمرو عثمان بن عبد الرحمان
المعروف بابن الصلاح رحمه الله تعالى ورضي عنه وارضاه وجعل الجنة مثواه
انواع علم الحديث للامام الحافظ ابي عمرو عثمان بن عبد الرحمان الشهرزوري
المعروف بابن الصلاح رحمه الله الى ترجمة الفاضلة من فرايد النوع الاول منه
وتناول من يليق بهم ذلك واحق له ان يعتنى به عنى بمراعاة له من الشيخ
الثقة العدل الثبت المتدين ابي عبد الله نجم الدين عبد الله بن محمد بن عبد الله الكتامي المعروف بابن
المقترح ادام الله عليه من فضله الجليل ابي عمرو بعد حصول شرط ذلك من العدالة
والتحقيق الحديث المرتضى على ما ينبغي ايمة نقل الشان رضي الله عنهم واجزل له
الثواب ان هذا شرح وجيز لطيف على ما ذكرته من ايراده شرحا لما يحتاج الى معرفته
من شرح وضبط وتقييد وتفسير وتقييد وهو قليل الكلفة كثير الفائدة
ان يقيد شيئا من روايته ان يقيد شيئا من اعماله ان يقيد شيئا من ان يقيد عنا بان يقيد
انه من ان يقيد شيئا غير كتبه من ان يقيد تصنيفا له ان يقيد شيئا من ان يقيد عنا بان يقيد
المراد فيه اسم شيخي الشيخ ابي الفتح ابي الفوارس وكتاب شيخي من بين يدي الرجل
يقيد وكتاب فوايد الدلالي في الفوايد الى من يقيد المقيد وفي ذلك
لطالب تذكرة
الى من قرا وكتب بخطه
عبد المعين بن محمد
شهر الله المحرم سنة احدى وعشرين وستمائة حامدا لله تعالى ومصليا
على خيرته من خلقه محمد وآله المطهرين وصحبه اجمعين وحسبنا الله ونعم الوكيل

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا محمد

قال الامام الحافظ ابو عمرو عثمان بن عبد الرحمن
بن عثمان بن موسى بن ابي نصر الشهرزوري
الشافعي عرف بابن الصلاح متع الله بنا
المسلمين وشبههم فواضل العلوم وتلافى بنا
من فوتنا رحمة وهيى لنا من امرنا رشدا

الحمد لله المليء من استمراه الوافي من اتقاه الكافي من توكل عليه
حمدا بالغا امد التمام ومنتهاه والصلاة والسلام اتما كملان على نبينا
والنبيين وآل كل وارجا زاج مبعوث ورحماء امين امين هذا وان
علم الحديث من افضل العلوم الفاضلة وابنع الفنون النافعة يحتاج كون
الرجل فحولتهم ويبني به محبوهم العلما وكملتهم وكابرهم من
الناس امارة التهم وسيلتهم وهو من اكثر العلوم توعبا فنونا واسنها
الفنه الذي هو لسان عيونها ولزلة كثير الخاطئين منه من يحسبني
الفقها وهم الخل في كلام المخلين به من العلما ولقد كان قديما
في ما مضى عصرا عصرا جموع كملة وفيه منهم لحفاظه وجلته
وكانت علومه لجماتهم حية وابانوه بفاهيم غضة ومعانيه با هله
آهلة فلم يزالوا في انقراض ولم يزل في انتياض حتى آضت به الحال الى ان

صار اهله اقل من يذكره قليلة الفرد ضجيعة الوحدة كاد يقضي على اثر
علم في حمله باكثر من سماعه عقلا وكاد يقضي في تقييده باكثر من
كتابته عملا مع ما بين علومه التي باجل قدره مباعدين مغاربة التي
بها يتم امره بحيث كاد الباحث عن مشكله كما يليق له تاشها والناهل
عن عذبه كما يلتقي به عاريا من الله تعالى وله الحمد جمع بكتاب مخرجة
انواع علم الحديث هذا الذي باح باسراره الخبية وكشف عن مشكلاته
الخافية والحكم مخافه وقعد قواعده واثار معالمه وبين لكل من
وصل اقسامه وفرع على اصوله وشرح بروعه وفصوله وجمع متشابه علومه
وقوابيه وقيد شارده نكته وفرايده فالله العظيم الذي بيده الفتح
والمنح والاعطا والمنع اسئل واليه اضرع واسئل متوسلا اليه بكل
وسيله متقربا اليه بكل شفيع ان يجعله مليا ببلاله واهلا واهلا بكل
فضله واولى وان يتمم انعامه والمنح به في الدارين انه قريب مجيب وما
توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه انيب وهو فهرست انواعه فالاول
منها من رفعه الصحيح من الحديث الثاني من رفعه الحسن منه الثالث من رفعه
الصحيح منه الرابع من رفعه الشاذ الخامس من رفعه المنكر السادس من رفعه
المعروف السابع من رفعه الموقوف الثامن من رفعه المقطوع وهو عين المنقطع
التاسع من رفعه المرسل العاشر من رفعه المنقطع الحادي عشر من رفعه
المعضل وفيه تدريبان مهمان في امثاله التحقيق ومثاني التعليق
الثاني عشر من رفعه التدليس وحكم المدلس الثالث عشر من رفعه الشاذ

مقدمة ابن الصلاح

الرابع عشر من ترجمة النكرة الخامس عشر من ترجمة اسم الفاعل والسابع
والشاهد الثاني عشر من ترجمة زيادات الشفاء وحكمهما الرابع عشر
من ترجمة اسم الفاعل الثامن عشر من ترجمة الحديث المعلل التاسع عشر من ترجمة
المضمر من الحديث العشرون من ترجمة الترجمة في الحديث الحادي
والعشرون من ترجمة الحديث الموضوع الثاني والعشرون من ترجمة المقلوب
الثالث والعشرون من ترجمة صفة من تقبل روايته ومن ترد روايته الرابع
والعشرون من ترجمة كيفية سماع الحديث وتحمله وفيه بيان انواع الاجازة
واحكامها ومايرجح به الاخذ والتحمل وعلم الخامس والعشرون
من ترجمة كتابة الحديث وكيفية ضبط الكتاب وتغييره وفيه مكارم من ترجمة رواية
السادس والعشرون من ترجمة كيفية رواية الحديث ومشهد آدابه وما
يتعلق بذلك وفيه كشف من تلاعيب هذا العلم التاسع والعشرون من ترجمة آداب
المحدث الثامن والعشرون من ترجمة آداب طالب الحديث التاسع والعشرون
من ترجمة اسماء العلل والثلاثين النوع الموفي ثلاثين من ترجمة المشهور من
الحديث الحادي والثلاثون من ترجمة الغريب والنوع من الحديث الثاني والثلا
ثون من ترجمة شاذ الحديث ومنكره الخامس والثلاثون من ترجمة المعلل
من اسانيد الاحاديث ومتونها السادس والثلاثون من ترجمة مختلف الحديث
السابع والثلاثون من ترجمة المزيد في متصل الاسانيد الثامن والثلاثون
من ترجمة المدبج الحديثي واسماء التاسع والثلاثون من ترجمة الاخوة رضي
الله عنهم الموفي اربعين من ترجمة التابعين رضي الله عنهم الحادي والاربعون

من الحديث الثالث والثلاثون من ترجمة النوع الرابع والثلاثون من ترجمة الراسيل

من ترجمة اسماء الرواة عن اسماء في الثاني واسماء بعض من ترجمة النوع وما
سواه من رواية اقران بعضهم عن بعض الثالث واسماء بعض من ترجمة
اسماء الاخوة واسماء الاخوات من العلماء والرواة الرابع واسماء بعض من ترجمة
رواية الآباء عن اسماء الخامس واسماء بعض من لها من ترجمة رواية
اسماء عن آبائها السادس واسماء بعض من ترجمة من اشتهر بالرواية
عنه راويان متغايران ومتأخر تأخرا بينا وقائمها السابع واسماء بعض
من ترجمة من لم يرو عنه اسماء راو واحد الثامن واسماء بعض من ترجمة من ذكر
باسمه مختلفا او نعت متغايرة التاسع واسماء بعض من ترجمة المبهمات من
اسماء الصحابة والرواة والعلماء الموفي خمسين من ترجمة اسماء والكنى
للحاكم والخمسون من ترجمة كنى المنسوبين باسمائهم والكنى الثا
والخمسون من ترجمة القاب المحدثين الثالث والخمسون من ترجمة اللؤلؤ تلي
والمختلف الرابع والخمسون من ترجمة المتفق والمفترق الخامس والخمسون
من ترجمة من عرف من النوعين السادس والخمسون من ترجمة الرواة المتشابهين
في الاسم والنسب المتأخرين بالتقديم والتأخير في الاسناد واسماء
السابع والخمسون من ترجمة المنسوبين الى غير آبائهم الثامن والخمسون من ترجمة
اسماء النساء التي بأسمائها على خلاف كناهن اسماء التاسع والخمسون من ترجمة
المبهمات الموفي ستين من ترجمة تواريخ الرواة في الوفيات وغيرها الحادي
والستون من ترجمة الثقات والضعفاء من الرواة الثالث والستون من ترجمة
مبهمات الرواة والعلماء الثاني والستون من ترجمة من خلط في آخر عمره

شبكة الألوكة www.alukah.net

من الثقات الوابع والشئون معروفة النوالى من الرواة والعدالة الخالية من
والشئون معروفة او كان الرواة وبلدانهم وذلك اخص وابين والمراد
بقولنا بانه قابل التشريح الى ما ينتهى اليه كما تنتهى احوال رواة الحديث
وصفاتهم وكما احوال متون الحديث وصفاتها وما من حالة منها وكما صفة الا كما
وهم يعتبرون فيه بالنكر واعلموا بانه متى وقع على خيالك وكما لكنه فقد
من غير ريب وحسبنا الله ونعم الوكيل

النوع الاول من انواع علوم الحديث
منه قسم الصحيح من الحديث

اعلم علمك الله واياى ان الحديث عند اهله ينقسم الى صحيح وحسن وضعيف
اما الحديث الصحيح فهو الحديث المسند الذى يتصل اسناده بنقل العدل
الضابط عن العدل الضابط الى منتهاه ولا يكون شاذا او كما معللا فهى
هذين الكلامين واحترزنا بقولنا المسند عن المرسل والمنقطع والشاذ وما فيه
علة قادحة وما فى راويه نوع جرح وهذه انواع يأتى ذكرها ان شاء
الله تعالى فكل حديث الذى يحكم له بالصحة بلا خلاف بين اهل
الحديث وقد يختلفون فى صحة بعض الاحاديث باختلافهم فى وجود هذه
الكلامين فيه او باختلافهم فى اشتراط بعض هذه الكلامين كما يأتى المثيل
وسنبين قائلا من حديث صحيح معناه انه اتصل سنده مع خلوه الكلامين
المذكورين وليس من شرطه ان يكون مشهورا عزيزا بين بعض الكلامين
ما ينتهى به عدالة عدل واحد وليس من الكلامين التى احترزت الكلمة على

تلقيها بالقبول وكذلك اذا قالوا فى حديث انه غير صحيح بليغ لما
ذكرنا انه كذا فى بعض الكلامين اذ قد يكون صحيحا فى بعض الكلامين وانما
المراد به انه لم يصح اسناده على الشرط المذكور والله اعلم فوائد
منها اختلاف الصحيح يتنوع الى متفق عليه ومختلف فيه كما سنوضحه
ويتنوع الى مشهور وغريب وعزيز ثم ان رجال الصحيح تتفاوت
فى القوة بحسب تمكن الحديث من الصفات المذكورة التى تقتضى لصحة
عليها وتنعدم باعتبار ذلك الى اقسام يقتضى احوالها على التفاوت
الجليل ولهذا تجد ائمتنا ما عن الصحيح بالمتفق او حديث بانه اصح
على الاطلاق على ان جماعة من ائمة الحديث خاصوا عمومه لما خصه به
افراد مروى عن يحيى بن ابى كثير انه قال لا يصح الا ما تبين كلما الزهرى
عن سالم عن ابيه ومروى نحوه عن اخيه جميل رحمه الله ومروى عن
عمر بن على البلاس انه قال لا يصح الا ما رواه محمد بن سيرين عن عبيدة عن على
ومروى نحوه عن المدينى ومروى له عن غيرهما ثم منهم من عين الراوى
عن محمد وجعله ايوب السختيانى ومنهم من جعله ابن عون وبيانه ما روى
عن يحيى بن معين انه قال لا يحدث هذا الا عمن رأى منهم من عاصمة عن عبيدة
الله ومروى عن ابى بكر بن ابى شيبة انه قال لا يصح الا ما تبين كلما الزهرى
عن على بن الحسين عن ابيه عن على ومروى عن ابن عبد الله البخارى فى
صحيحه انه قال لا يصح الا ما تبين كلما مالك عن نافع عن ابن عمر وبين
الامام ابو محمود عبد الغنى بن عبد الواحد الحنبلى عمل بذلك ان اصح الاسانيد

شبكة الألوكة www.alukah.net

الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر واجتمع باجماع اهل الحديث
على انه لم يكن في الرواة عن مالك اجل من الشافعي رضي الله عنهم
اجمعين الشافعية اذا وجدنا فيما يروون من احاديث الحدود وغيرها حديثا
صحيحا لامامنا ولم نجد في احد الصحيحين او كليهما منصوصا على صحته
شيئا من ضعفاء امة الحديث المحتج بمثلهم فاما ان نحتج ما على حكم
الحكم بصحته ونعتمد في هذا على الاستدلال بما ذكرناه الصحيح
بصحته لعتبار ائمتنا بما ذكرناه من اشتراط من اشترط من ائمتنا وتحري رجاله من
ائمة الحديث في روايته على ما في كتابه عما يشتمل في الصحيح من الجهة
والعلة واما ان نقلد كل امامي لزمه في صحة الصحيح والحسن الاعتماد
على ما نص عليه ائمة الحديث في تصانيفهم المشهورة التي يومن فيها
لشرط من التخريج والتصحيح وصار مضمم الفصل بما يتناول من ائمتنا من
خارجا عن فرض الاتباع بسلسلة ائمة اسناده التي وصلت بنا من ائمة زاد هذا
الدين قبلنا امين الثالثة اول من صنف الصحيح البخاري ابو عبد الله
محمد بن اسمعيل الجعفي من اهل بخارى وتلاه ابو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري
القشيري من اقسيم وسليم صح انه اخذ عن البخاري واستفاد منه بتاريخه
واكثر شيوخه وكتابا هما اصح الكتب بعد كتاب الله العزيز واما ما رويناه
عن الشافعي رضي الله عنه من انه قال ما اعلم في الارض كتابا في العلم
اكثر صوابا من كتاب مالك وسنتم من رواه يعني هذا الفقه ما نصه قال ابو
قبل وجود كتابي البخاري ومسلم ثم ان كتاب البخاري اصح الكتابين صحيحا

والله اعلم

ب

واكثرهما فوايد وانما ما رويناه عن ابي عبد الله الحافظ النيسابوري استاذ
الحاكم ابي عبد الله الحافظ من انه قال ما تحت اديم السماء كتاب اصح من
كتاب مسلم بن الحجاج فمردود وقول من فضل من شيوخ المغرب كتاب مسلم على كتاب
البخاري ان كان للمفاضلة بان كتاب مسلم يمتاز بانه لم يمازجه غير الصحيح
بانه ليس فيه بعد خطبته الا الحديث الصحيح منسوقا اما غيره ممن هو مثل ما
في كتاب البخاري في تراجم ابوابه من الاشياء التي لم يسندها على الشرط
المشروط في الصحيح فمردود كما مر بيانه وليس يلزم منه ان كتاب مسلم ازيد
فيما يرجع الى نفس الصحيح على كتاب البخاري وان كان للمفاضل به ان كتاب
مسلم اصح صحيحا فمردود على من يقول به والله اعلم الرابعة لم
يشترطا الصحيح في صحيحيهما ولا التزاما له فقد روينا عن البخاري
انه قال ما ادخلت في كتاب الجامع الا ما صح وترك من الصحاح لئلا يطول
وروينا عن مسلم انه قال ليس كل شيء عندي صحيح وضعته ها هنا يعني في
كتابه الصحيح انما وضعت ها هنا ما اجمعوا عليه قال الفقيه رضي
الله عنه اراد والله اعلم انه لم يضع في كتابه الا الاحاديث التي وجد
عنده بها شرط الصحيح المجمع عليه وان لم يجمع اجتماعا في بعضها عند
بعضهم ثم ان ابا عبد الله بن الاخرم الحافظ قال فلما يفوت البخاري ومسلما
مما ليس في الصحيح يعني في كتابيهما ولقايل ان يقول ليس لهما بالقليل بل ان
المستخرج على الصحيحين للحاكم ابي عبد الله كتاب كبير يشتمل على ما فاتهما
على شرطهما كتبي وان يكن عليه في بعضه مقال فانه يصح له منه صحيح كثير

وقد قال البخاري في أحفظ مائة ألف حديث صحيح وما يتعلق بالحديث غير
صحيح وجملة ما في كتابه الصحيح سبعة آلاف وثلاثمائة وخمسة وسبعون
حديثا بالمكرر منها بالكثرة وقيل إنها بإسقاط المكرر أربعة آلاف
حديث إلا أن هذه العبارة قد يندرج تحتها عندهم أقوال الصحابة والتابعين
وربما عد الحديث الواحد المروي بإسنادين حديثين ثم إن الزيادة
في الصحيح على ما في الكتابين يتلقاها كما قالوا مما اشتمل عليه أحد الصفات
العشر المشتهرة بإمامة الحديث كأبي داود السجستاني وأبي عيسى
الترمذي وأبي عبد الرحمن النسوي وأبي بكر بن خزيمة وأبي الحسن
الدارقطني وغيرهم مشروطا على صحته بها وقد يكون ذلك بمجموع كل واحد
من جهتها في كتاب أبي داود وكتاب الترمذي وقليل من
جمع في كتابه بين الصحيح وغيره وبكون بعضه مزبورا في كتب
من اشتهر منهم الصحيح في ماجمه ككتاب ابن خزيمة وكل ما يوجد في
الكتب المخرجة على كتاب البخاري وكتاب مسلم ككتاب أبي عوانة الإسفرايني
وكتاب أبي بكر الإسماعيلي وكتاب أبي بكر البرقاني وغير ما من أئمة
المعرفة أو زيادة شرح في كثير من أحاديث الصحيحين وكثير منها مما هو
في الجمع بين الصحيحين كما ذكره عبد الله الحميدي والحافظ أبو
عبد الله الحاكم بالزيادة في عدد الحديث الصحيح على ما في الصحيحين
وجمع ذلك في كتاب سماه المستدرك أوهم فيما يتبين في بعض الصحيحين
فيما رآه على شرط الشيخين فأخرجا عن رواته في كتابهما أو على شرط

البخاري وحده أو على شرط مسلم وحده ومالم يجتمعا على تصحيحه وإن
لم يكن على شرط واحد منهما وهو واضح الخطإ في شرط الصحيح متناول
في القسم الأول فإما أن تتوقف في إمضاء ما اجتمعا على تصحيحه ولم نجد
ذلك فيه لفقد شيء من شرائطه أن لم يكن من قبيل الصحيح هو من قبيل الحسن
يحتج به ويعمل به إلا أن يخفى فيه علة توجب ضعفه ويقارنه في حكمه
صحيح ابن حبان البستي رحمهم الله أجمعين والله أعلم

الخامسة الكتب المخرجة على كتاب البخاري أو كتاب مسلم رضي
الله عنهما لم يلتزم صحيحها بما وقع فيها من الزيادة في ألفاظ الحديث بحيث
من غير زيادة ونقصان لكونهم رووا قليلا الأحاديث من غير جملة البخاري
ومسلم لعلل لاحت لأئمة هذا الفن تحمل بعض الثقاة في ألفاظ الحديث وهكذا
ما أخرجه المؤلفون في تصانيفهم المشتملة كالسنن الكبير للبيهقي وشرح
السنة لأبي محمد البغوي وغيرهما فإنهم قالوا فيه أخرجه البخاري أو مسلم
ولا تستجيز لهم الثقة من أن البخاري أو مسلما أخرج أصل هذا الحديث
مع احتمال أن يكون بينهما تفاوت في اللفظ وربما كان تفاوت بعض
المعنى فيرد جزء من لفظ ما فيه بعض التفاوت من حيث المعنى وإذا كان
الأمر فيه على هذا فليس لأحد أن ينقل حديثا منها وينقل هو على هذا الوجه
في كتاب البخاري أو كتاب مسلم إلا أن يقابل لفظه أو يكون الذي خرجه
فوقال أخرجه البخاري بهذا اللفظ بخلاف الكتب المختصة من الصحيحين
فإن صحيحها نقلوا فيها الفاظ الصحيحين فأخذها عنهما أن الجمع بين

الصحيحين المشتمل على زيادة يتميز بها بعض الأحاديث
كما مر مثاله وربما نقل من كتاب بعض ما يجده فيه عن الصحيحين أو أحدهما
وهو محصل لكونه من تلك الزيادات التي كان وجودها لمانع واحد من
الصحيحين ثم إن التمادي المذكور على الكتابين يشتمل منها على ثلاثة أنواع
أحدها على الإسناد والثانية الزيادة في متن الصحيح لما يتميز فيها من
الفاظه وثالثة في بعض الأحاديث ثلثت عنهما بهذا التمادي بما
واردة بأحد الإسنادين الثابتة في الصحيحين أو أحدهما وخارجة من ذلك المخرج
الثابت والله أعلم التزامه مما ذكر في مقدمة صحيح مسلم رحمهما
الله وكليهما بأحد الإسناد المتصل فذلك الذي حكما بصحته بلا إشكال
وأما الذي حذف من متنه الإسناد واحدا أو أكثر وأغلب ما وقع له في
كتاب البخاري وهو في كتاب مسلم قليل جدا فهي بصحته ظني وينبغي أن يقول
ما كان من ذلك ونحوه بلغه فيه جزم وحكم به على من علقه عنه وقد
تحكم بصحته عنه شاذ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا
قال ابن عباس كنا قال بعضنا كذا وكذا قال الفقيه كنا
دون أبي هريرة كذا وكذا وما شابه ذلك من العبارات فكل ذلك حكم منه
على من ذكر عنه بأنه قد قال لمن روى عنه قول شيخه الذي علقه عنه
عن من ذكر عنه ثم إذا كان الذي علق الحديث عنه دون الصحابي
بالحكم بصحته يتوقف على اتصال الإسناد بينه وبين الصحابي وأما إذا
بكر في لفظه جزم وحكم مثل روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

كذا وكذا أو روى عن فلان كذا أو في الباب عن النبي صلى الله عليه
وسلم كذا وكذا فهذا وما أشبهه من العبارات ليس في شيء منه حكم بصحة
ما علقه عن من ذكر عنه كما تقدم من العبارات المستعملة في الحديث
الضعيف أيضا ومع ذلك فما يورده له في أثناء الصحيح مشعر بصحة أصله اشعارا
يوثق به ويركن إليه والله أعلم ثم إن ما يقع من ذلك عن شيء
الصحيح قليل يوجد في كتاب البخاري في مواضع من تراجم الأبواب دون
مقاصد الكتاب ومن موضعه الذي يتجه به إسناده الذي مثناه به وهو الجامع
المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه
وأيامه والمقصود الذي يشتمل عليه مرجع مسلم قوله ما أدخلته في كتابي
الجامع إلا ما تم وكمل فمسلم قصد الجمع بين أجود ما في
أهل العلم للعمل وعلم منه أن رجلا لو حلف بالطلاق أن جميع ما في كتاب
البخاري مما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم فرع عنه ورسول الله صلى
الله عليه وسلم قاله كما شهد به أنه كما يحنث والمرأة محالها هي حالته وكذلك
لو قال ما في كتاب أبي عبد الله الحميدي في كتابه الجمع بين الصحيحين من قوله لم يحنث
من الكلية الثابتين رضي الله عنهم أجمعين من جميع ما جمعه بالفعل
أحد هذين الكتابين وإنما المراد بكل ما له مقاصد الكتاب ومتون
ومتون أكثر فوائد من التراجم ونحوها كان في بعضها ما ليس من الصحيح مثل
قول البخاري في باب ما يذكر في الفخذ ويروى عن ابن عباس وجرهد ومحمد
بن جحش عن النبي صلى الله عليه وسلم الفخذ عورة وقوله في أول باب من

ابواب الفقه وقال بعضهم ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم الله
اعلم ان يستقصي مشه ببراقصها ليس من شرطه ولزالم يورده الحميدي
في جمعه بين الصحيحين واعلم ذلك بانه مما خاوه والله اعلم **الثالثة**
واذا التبس الامر في شيء من الصحيح الثلاثة بين تنبيهم الكافة
ببيان ذلك كما سبق آنفا والحاجة ماسة الى التنبيه على اقسامه باعتبار
ذلك فاولها صحيح اخرجه البخاري ومسلم جميعا الثاني صحيح انفرد به البخاري
اي عن مسلم الثالث صحيح انفرد به مسلم اي عن البخاري الرابع صحيح على
شرطهما لم يخرجاه الخامس صحيح على شرط البخاري لم يخرجه السادس صحيح
على شرط مسلم لم يخرجه السابع صحيح عند بعضهم وليس على شرطهما
من امثلة اقسامه واعتلالها الكامل وهو الذي يعول فيه اهل الحديث كثيرا
صحيح متفق عليه يطلقون ذلك ويعنون به اتفاق البخاري ومسلم كما ان اتفاق
الامة عليه كما سبق اتفاق الامة كلها وحاصل هذه الاتفاق الامة
على تلقي ما اتفقا عليه بالقبول وهذا القسم جميعه مقطوع بصحته والعلم
اليقيني النظري واقع به خلافا للقول من نفى ذلك محتجا بانه كما يفيد اصله
العلم النظري واما تلقي الامة بالقبول كما انه يجب عليهم العمل بالظن
فيفيدهم وقد كنت اميل الى هذا واحسبه قويا ثم بان لي ان المذهب الذي
اشرنا اليه اولا هو الصحيح كما ان الظن هو المعتمد في الخصام والكلام
في اجماعها معصومة من الخطأ ولما كان الاجماع المبني على الاجتهاد
وحجة مقطوعا بها والكثير اجماعات العلماء كذلك وهذه نكتة نفيسة نافعة

من فوائدها القول بان ما انفرد به البخاري او مسلم مندرج تحت قبيل
ما يصح بحجة لتلقي الامة كل واحد من كتابيهما بالقبول على الوجه الذي
بيناه من هذا فيما سبق مرارا فيه تكلم عليها بعض اهل
النقد من الحفاظ كالدارقطني وغيره وهي مخرجة عن اصل هذا الشان
والله اعلم **الثامنة** اذا عرفت ما مهدناه انحصر لك من مخرجة الصحيح
والحسن ان كان في احد الصحيحين وغيرهما من الكتب المخرجة بسبب
من اسباب العمل او الاحتجاج به اذا كان ممن يسوغ له العمل بالحديث
او الاحتجاج به ليس لمذهب ان يرجح الى اصل مذهبه فوقه ثقة غيره
باصول عديدة متعددة مروية بروايات متنوعة يحصل بمجموع اشتمال
هذه الكتب وتعددها عن ان تقصر بالتبديل والتغيير الثقة بصحة ما اتفقت
عليه تلك الاصول والله اعلم

النوع الثاني مما فيه الحسن من الحديث

روينا عن ابي سليمان الخطابي رحمه الله انه قال انما يدور الحديث بنعيم
عند اهله الى انما قسام الثلاثة التي قدمنا ذكرها الحسن هاهنا في
مخرجه واشتهر رجاله قال وعليه مدار اكثر الحديث وهو الذي يقبله اكثر
العلماء ويستعمله عامة الفقهاء وروينا عن ابي عيسى الترمذي رضي الله
عنه انه يريد بالحسن انه لا يكون في اسناده من يتهم بالكذب ولا يكون
الحديث شاذا ويروى من غير وجه نحو ذلك وقال بعض المتأخرين الحديث
الذي فيه ضعف قريب محتمل هو الحديث الحسن ويطلق للقسم به قال المملي

من آله عنه كل هو امتهم كما يشعر الفليل وليس في ما ذكرنا
التمرض والخطائي ما يفصل الحسن من الصحيح وقد امعت النظر في ذلك
واليمت جماعتي لهم او كلامهم ملاحظا موارد استعمالهم فتبين لي
واتضح ان الحديث الحسن فمن احد هما الحديث الذي لا يخلو رجال اسناده
من مستور لم تتحقق اهليته غير انه ليس مغفلا كثير الخطا فيما يرويه ولا
هو متهم بالكذب في الحديث او لم يرد من وجه تعمد الكذب في الحديث ولا
سبب اخر مفسق ويكون متن الحديث مع ذلك قد روي مثله او نحوه
من وجه اخر او اكثر حتى اعتضد بمتابعة من تابع راويه على مثله او بما لا من
شاهد وهو ورود حديث اخر بنحوه يصح بذلك عن ان يكون شاذا ومثلوا
وكلام المتهدين على هذا القسم يشمل القسم الثاني ان يكون راويه من
المشهورين بالعدالة والامانة غير انه لم يبلغ درجة رجال الصحيح لكونه
بعضهم في الحفظ والاتقان وهو مع ذلك لم ترتفع عن حال من يعد ما
ينفرد به من حديثه منكرا ويعتضد في كل هذا مع سلامة الحديث من ان
يكون شاذا او منكرا بسلامته من ان يكون معللا وعلى القسم الثاني
يشتمل كلام الخطابي بعد الذي ذكرناه جامع لما ذكروه في كلام من بعضنا
كلامه فيه ولكن اتضح بذكر احد النوعين الحسن وذكر الخطابي
النوع الاخر منهما كل واحد منهما على ما رأى انه يشكل فيه عما رأى
انه لا يشكل او انه غفل عن بعض ذلك والله اعلم هذا ما اردنا ايضاحه في
هذا النوع بتبيانه وترجيحات احدهما الحسن ينقسم على الصحيح فان الصحيح

من شرطه ان يكون جميع رواته قد ثبتت عدالتهم وضبطهم واتقانهم مما
بالنقل الصحيح او بما يجري مجراه مستفاضة على ما سنبينه ان شاء الله تعالى و
ذلك غير مشترط في الحسن فانه يكتفي فيه بما سوغ كونه من مجموع
الحديث من وجوه وبعبارة اخرى ما تقوم شهادة واحد المتصفة بالضبط
التامة مستقلة كونه نقل الشافعي رضي الله عنه في مراسيل
التابعين انه يقبل منها المرسل الذي جاء نحوه مسندا وكذلك لو وافقه
مرسل اخر اسند من اوجه اخر عن جماعة من رجال التابعين الاول فهي كلها
اذا كان سنده من اوجه الخلل عن جماعتهم رجال التابعين الاول فهي كلها
اذا كان سنده من اوجه الخلل عن جماعتهم رجال التابعين الاول فهي كلها
اذا كان سنده من اوجه الخلل عن جماعتهم رجال التابعين الاول فهي كلها
اخر وذكر ذلك ايضا ما خطاه الامام ابو المظفر السمعاني وغيره
عن بعض اهل الشافعي من انه يقبل رواية المستور وان لم تقل شهادة
المستور ولولا وجه يقبح كيف وانا لم نكتف في الحديث الحسن بمجموع
رواية المستور على ما سبق آنفا والله اعلم الثاني ان يكون الحديث
انما جاء من جهة ممكوسا بضعفها مع كونها من رواية اماثل كثيرة من وجوه
عديدة مثل حديث ابي داود فان من الرواس ونحو قبيلة جعلتم ذلك وامثاله من
نوع الحسن لان بعض رواته عضد بعضا كما قلتم في نوع الحسن على ما سبق
آنفا وجواب ذلك انه ليس كل ضعف في الحديث يوقف فيه من وجه
بل ذلك يتفاوت فمنه ضعف يزيله ورود ما يكون صحته ناشئ من ضعف
حفظ راويه مع كونه من اهل الصدق والديانة فاذا اتى ما رواه من
من وجه اخر عرفنا انه ما قد حفظه ولم يختل فيه ضبطه لذلك وكذلك اذا

كان ضعيفا من جهة انه مرسل وان يعضده له حديث الذي يرويه
امام حافظ اذ فيه ضعف قليل يزول برواياته من وجه اخر ومن له ضعف
كما يزول بعضده له لقوة الضعف وتقاعد هذا الخبر عن مجيء ومعارضته
وذلك كالضعف الذي ينشأ من كون الراوي مثلا فاسقا او من الخبر
شاذا وهو حملة نقلها بالمباشرة والبحث فاعلم ذلك فانه من
النفايس الجزيرة والله اعلم الثالث اذا كان راوي الجديد متهما عن
مخالفة اهل الحديث وكالنقاش فيما انفرد من المشهورين بالصدق والضبط
مع ذلك الحديث من غير وجه فهذا اجتمعت له القوة من الجهتين وذلك الخبر في
الحديث من رتبة الحسن الى رتبة الصحيح مثاله حديث محمد بن عمرو عن ابي
سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق
على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة محمد بن عمرو بن علقمة من المشهورين
بالصدق والديانة ولكنه لم يكن من اهل الاتقان حتى ضعفه بعضهم من
جهة سوء حفظه ووثقه بعضهم لعدالته وجلالته محدثا من هذه الجهة حسن
فلما انضم الى ذلك كونه روى من وجه اخر ازداد ما كنا نحتاه عليه من
جهة سوء حفظه والحق به ذلك النفس لتسبي صح هذا الاسناد والتحق
بدرجة الصحيح والله اعلم الرابع كتاب ابي عيسى الترمذي رحمه الله افضل
في معرفة الحديث الحسن وهو الذي نوه باسمه واكثر من ذكره في جامعه
ويوجد فيه منه فائت من كلام بعض شيوخه والطبقة التي قبله كاحمد بن
حنبل والبخاري وغيرهما وتختلف النسخ من كتاب الترمذي في قوله هذا

وغيرهما مثلا والمراد كتبي بذلك وذلك لانه قد يكون تفرد بشيء
قد اطلع عليه بما هو جارح عنده او عند كل جامع يحتاج الى بيانه
حتى يحترز عنه بما هو جارح عنده او عند كل جامع يحتاج الى بيانه
حتى يحترز عن بيان اضعافه عن تسميته مبينا بوقوع في القلوب بريئة اما ان
كان القائل لذلك عالما مارسا لذلك في حين من يوافقه في مذهبه على ما
اختاره بعض محققين وهو كون الحديث الحافظ ان اعلم اذا قال كل من
روينا عنه بموثقة وان لم اسمه ثم روى عن رجل اسمه فانه يكون كمن
لم يعين انه كما يعمل بتسميته هنا وهذا على ما قرضاه والله اعلم الثالثة
اذا روى العدل عن رجل شيئا لم تحمل روايته عنه تعديلا منه له عند اكثر
العلماء من اهل الحديث وغيرهم وقال بعض اهل الحديث وبعض اصحابنا
يعني اصحاب الشافعي يحمل له تعديلا منه كما انه لو لم يتكلم في الجرح والتعديل
يقبل الجرح والتعديل فيه والصحيح هو الاول
بانه يجوز ان يروي عن غير عدل ولم تتكلم روايته عنه تعديله وهكذا
نقول ان عمل العلماء او بعضهم على وفق حديث ليس حكما منه بصحة ذلك الحديث
وكذلك مخالفته للحديث ليست قدحا منه في صحته وكما في راويه والله اعلم
الثالثة في رواية المجهول وهو في عرفنا هذا اقسام احدها المجهول
العدالة من حيث الظاهر والباطن جميعا وروايته غير مقبولة عند الجماعة
على ما بيناه عليه او كما الثاني المجهول الذي جملت عدالته الباطنة ومن
عدالة في الظاهر وهو المستور وقد قال بعض ائمتنا المستور من يكون
عدالة في الظاهر وكاتم في عدالته باطنة فهذا المجهول لجميع بروايته
بعض من رده رواية الكامل وهو قول بعض الشافعيين وبه قطع منهم

الامام مسلم بن الحجاج في قال كان اكثر اهل الحديث يسيء على خمسين
بالرواية وكان رأيه ان الخبر لا يكون صحيحا حتى تتفق عليه مجموعة الحفاظ
في الباطن بالصحة بما على هذا به ظاهر الكلام وتقارن القرينة بما
تكون عن المتكلم وكان يحتج بحديث الرجل اذا عرفه في الظاهر
والباطن قلت ويشبه ان يكون اهل في كثير من كتب الحديث مشهورة
في عصر واحد من الرواة الذين تقادم العهد بهم وتعذرت الخبرة الباطنة بهم
الثالث المجهول العين وقد قبل رواية المجهول الحال من كان بهذه الصفة
المجهول العين ومن روى عنه عدل وعيناه وقد ارتفعت عنه هذه الجهالة
ذكر الخطيب ابو بكر البغدادي في ابوبة مسائل سئل عنها ان المجهول عند
اهل الحديث هو كل من لم يعرفه العلماء ومن لم يعرف بحديثه الا من جهة راو
واحد مثل عمرو بن مرة وجبار الطاير وسعيد بن ذي حدان لم يرو عنهم غير
ابي اسحق الشيباني ومثل المنهال بن عمرو كما روى عنه غير الشيباني
ومثل خريم بن اوس لم يرو عنه الا قتادة قلت فروى عن المنهال الثوري
ايضا قال الخطيب وافل ما ترتفع به الجهالة ان يروي عن الرجل اثنان من
المشهورين بالعلم الا ان كلامه لا يحكم العدالة بروايتهما عنه وهو كما
قدمنا بيانه والله اعلم قلت فرخج البخاري في صحيحه حديث جماعة
ليس لهم غير راو واحد منهم ربيعة بن كعب الاسلمي لم يرو عنه غير ابي
سلمة بن عبد الرحمن وقد ذهب منهم الى ان الراوي اذا خرج عن حد
الجهالة بما روى عنه فقد ارتفعت عنه الجهالة المحكوم

بها كما يرتفع بتعديل عالم فوسدوا والله اعلم الشيخة المشهور
في قبول رواية المبتدع الذي لا يكفر ببدعته منهم من رد روايته
مطلقا كما رد شهادته ومنهم من استوى في الحكم الشاهد وغير الشاهد
ومنهم من فصل وهم الاكثر ومنهم من قبل رواية المبتدع اذا
لم يكن ممن يستحل الكذب في نصرة مذهبه او كان مذهبه مما لا يكفر
ببدعته او لم يكن داعيا لغيره هذا قول الشافعي لقوله اقبل شهادة اهل
الاهواء الا الخطابية من الرافضة لانهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم
وقال قوم تقبل رواية من لم يكن داعية وكالفسق اذا كان داعية الى
بدعته وهذا مذهب الاكثرين من العلماء ومنهم يفرق بين
الشافعي وبين الدهم حملا قولين اطلاقه في قبول رواية المبتدع اذا لم يكن
ببدعته وقال اما اذا كان داعية فلا لما بينهم في عدم قبول روايته
وقال ابو حاتم بن حبان البستي اجمع الصحابة على ان الاخبار الواردة
البدع كالجهمية والخوارج لا يحتج بها عند ائمة الحديث الواعية الى
ان قال وهذا المذهب الثالث اعدلها وكما قال واحد من اهل الحديث
قد تحمل طائفة بدعة غير الخشبية وهي طائفة من الشيعة كانوا يحرقون
من غلا منهم في الرفض بالنار وقد احتمل العلماء الشيعة كانوا يحرقون
من غلا منهم في الرفض بالنار وقد احتمل العلماء
على ما ذكره غير واحد من العلماء منهم خصيف ومنصور بن

سمع البخاري واهل بلده امام ابو بكر الحميدي في الشافعي في ما وجدت له
في شرحه لرسالة الشافعي فقال كل من اسقطنا منهم من اهل النقل بحكم
وجرحناه عليه لم نقبل قوله بتوبة تظهر ومن خطئناه نقله لم نجعله قويا بعد
ذلك وذكر ان له مما انفرد فيه الرواية والشهادة وذكر الامام ابو المظفر
السمعاني المروزي ان من كذب في خبر واحد وجب اسقاطه وان توبته منه
وهذا يقاربه من حيث المعنى ما ذكره الحميدي والله اعلم الحاكم ابو عبد
الله روى بسنده عن نعيم بن حماد وروح الفروي عنه معناه بالمختار انه اذا جاء
ما ينبغي ان قال مرويته او ذكر عليه او نحو ذلك بقرائن تنضم ان الحامل
هو التحامل بوجه رده حديثه فوعده لهم ثم لا يكون ذلك جارحا يوجب رد ما في حديثه
كالذي ذكره لشيخه ابي عبد الله وليس قول جرح شيخه له باولى من قول جرح جبه
لشيخه بنظائرها اما اذا قال المدعى عنه كالمتهم او كالذي كذب او نحو ذلك
قوله لا يوجب رد رواية الراوي عنه ومن روى حديثا ثم نسيه لم يكن له مسقطا
للعمل به عند جمهور اهل الحديث وجمهور الفقها والمتكلمين خلافا لقوم من
اصحاب ابي حنيفة صاروا الى اسقاطه بقوله عنه زعم حديث سليمان بن موسى عن
الزهري عن عروة عن عايشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نكحت
المراة بغير اذن وليها فنكاحها باطل الحديث من اجل ان ابن جريج قال لقيت الزهري
فسالته عن هذا الحديث فلم يعرفه وهكذا حديث ربيعة الراي عن سهيل عن ابيه
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بشاهد ويمين
فان عبد العزيز بن محمد الدراوردي قال لقيت سهيلا فساله عنه فلم يعرفه واتهم

للحديثان

ما علمه المشهور بان المروي عنه بعده النسيان والراوي عنه ثقة
جازم فلا توجب ما كما احتمال رواية ولهذا كان ميل بعضهم الى قبول حديث
ربيعة عن سهيل عن ابيه ويشبه الحديث وقد روى كثير من الائمة احاديث
سمعوها بعد ما حدثوا بها عن من سمعها منهم بكثير حدثهم بها فلان
عنهم عن فلان بكذا وكذا وجمع الخطيب اخبار ذلك في كتاب اخبار من حدث
ونسي وقد جاء ان اسماعيل بن اسحاق سئل عمن ذكر من المحدثين الرواية
عن اقرانهم فقال ان الشافعي قال ما ابن عيينة الحكم ابا الحكم والرواية عن اقرانهم حيا والله
اعلم الثانية عشرة من اخر عمل الحديث اتهم به فذلك من قبل روايته عند
قوم من ائمة الحديث روينا عن ابي هريم انه سيل عن الحديث يحدث به الرجل حتى
يقال له انكتب عنه وعن احمد بن حنبل وابي خيثمة الزهيري نحو ذلك وترك به
نعيم العدل بن زكين وعلي بن عبد الله المديني واحمد بن ابي الحواري جماعة
الحديث وذلك شبيه باخذ الرجل عمل تعليم القرآن ونحوه غيره ان في مذاهب
حبة التهم خوفا للتهمة والله تعالى اعلم الثالثة عشرة ان يقتصر له بعد ثبوته
عنه كمثل ما اخر تنبيه الشيخ ابو المظفر عن ابيه الحافظ ابي سعد السمعاني
ان ابا العلا محمد بن ناصر السلامي ذكر ان ابا الحسين بن المنذور قبل له كان
الشيخ ابو الحسن الشاذلي يفتاه بجواز اشتراك جماعة على تحديث باصل الحديث
كانوا سمعوه عن الشيخ لجياته والله اعلم الثالثة عشرة ان لا تقبل روايته
من وقع منه التساهل في سماع الحديث او اسماعه كمن لا يبالي بالنوم في مجلس السماع
وحضور كثير ممن لا يضبط سماعه ومن هذا الفعل من يعتني بقول التلقين في

الحديث ولا تقبل روايته من كتب الشاة والمتاكير في حديثه جاء عن شعبة أنه
قال كانت الحديث الشاذ اما من الرجل الشاذ وكما تقبل روايته منهم وقد
بكتب السنة في روايته اذا لم يحدث من اصل صحيح وكل هذا فيمن هو الثقة بالراوين
ويضبطه ووجده عن ابن المبارك وابن حنبل والحميدي وغيرهم ان من عنده في
حديث وتبين لهم غلطه فلم يرجع عنه واما عمل رواية الحديث سقط روايته
ولم يكتبوا عنه وفي هذا نظر وهو غير مستقيم اذا هذا لم يلزمه عمل جميع
الفقهاء او نحوه له والله اعلم الرابعة عشرة أعلم الناس في هذا الباب
المتاخرة على اعتبار عموم ما يتطرق من الشبهة في رواة الحديث ومشايخه فلم
يقبلوا بها في روايتهم لتحرز الوقوع له علم نحو ما تقدم وكان عليه من
تقدم ووجده له ما قدمناه في اول كتابنا ظاهرا من كون المفقود الى اخر الى
الحاقه على خصيصة من الكاملين والحاذقين من انقطاع سلسلتها
وليقتفي من الشروط المذكورة ما يليق هذا الحكم على تحقيقه وليكتفي في اهلية
الشيخ بكونه مسلما بالغا عاقلا غير متهم بالفسق والتجهد وفي ضبطه
بوجود سماعه مثبتا بخط غير متهم وبروايته من اصل موافق لاصل شيخه وقد
سئل عن نحو هذا الحافظ الفقيه ابو بكر البيهقي رحمه الله فاجابه
ذكر فيما رويناه عنه توسع من توسع في السماع من بعض محدثي زماننا الذين
لا يحفظون حديثهم ولا يحسنون قراءتهم ولا يوثق بما يقرؤنه عليهم بحيث
ان تكون القراءة عليهم من اصل سماعهم ووجه ذلك بان الحديث اذا اشتهر
عنه او وقف على الصحة والشهرة وقرئ عليه او كتب في الجوامع التي صححها ائمة

الحديث ولا يجوز ان يرجع شيء منها على جميعهم وان جاز ان يرجع على بعضهم
لما ان صاحب الشهادة حفظه فلن يرجع اليوم بحديث لا يوجد عن جميعهم ثم
يقرأ منه ومن بحديث منهم وبعضهم فالذي يرويه كما يرويه برواية واحدة
فاما بحديث برواية غيره والعثور من روايته والسماع منه ان يجمع الحديث
مسلسلا بحدثنا واخبرنا ونحو هذه الكلمة التي يختص به هذا كلامه من
فيما اختص به شيخه في حديثه وجمعهم على ضبطه وفرقوا بين
ما يجيء في اول هذا النوع وان تستوي الكل في الحكم لكونه لا يجوز في
نفسه ما يظن مخالفا وما يخطئ الحديث من حديثه اعني ما ليس الحديث ونحوه
قال له اصل من رواية غيره كما تقدم فيه من كلام في النوع الذي
قبل ومشورة عن عبد الرحمن بن مهدي الغزوة في هذا الشأن حدثنا فلان

ثم ابو حاتم فيقول لم يكن ثقة فما كان صدوقا وكان مأمونا وكان
خيرا وفي روايته وكان خيارا الثقة متعبد ومقيس ثم قال الرابع لما حدث
لنا ورده عن ابن ابي حيثمة قال قلت ليحيى بن معين انه تقول فلان ثقة ليس به باس
وفلان ضعيف قال اذا قلت لك ليس به باس فهو ثقة واذا قلت لك هو ضعيف
فليس هو بثقة كما تكتب حديثه فلت ليس في هذا حكاية ذلك عن نفسه من الجرح
لجرحه فانه نسبه الى نفسه خاصة فيلزم ما ذكره ابن ابي حاتم والله اعلم
الثالثة قال ابن ابي حاتم اذا قيل شيخ فهو بالمنزلة الثالثة يكتب حديثه وينظر
فيه اما انه دون الثانية السؤالة قال لنا قيل صالح الحديث فانه يكتب حديثه
للاعتبار فلت وجا عن ابي جعفر احمد بن سنان قال كان عبد الرحمن بن مهدي
ربما جرى ذكر حديث الرجل فيه ضعف وهو رجل صدوق يقول رجل صالح
الحديث والله اعلم واما الفاظهم في الجرح فمنها ما علم مما ذكرناه قولهم
ليس بالقوي قال ابن ابي حاتم اذا اجابوا في الرجل ليس بالقوي فهو ممن يكتب
حديثه وينظر فيه اعتبارا قلت وقال حمزة بن يوسف السهمي ابا الحسن
الدارقطني اذا قلت في الرجل اذا فقط فلان ليس بشيء تريد به قال لا يكون ساقط
متروك الحديث ولكن مجروح بشيء لا يسقط عن العدالة الثانية قال ابن ابي
حاتم اذا قالوا ليس هو بذاك فهو بمنزلة الاول في كتب حديثه اعتبارا انه دون الثالثة
قال اذا قالوا صدوق في الثاني لا يحتج بحديثه بل يعتبر به الرابعة
قال اذا قالوا ما حدث عنه الا فلان او ذاهب الحديث او كذاب فهو ساقط الحديث لا
يكتب حديثه وهو من المنزلة الرابعة قال ابو بكر الخطيب اربع الفاظ ان في اقوال

الرواة ان يقال حجة او ثقة فانه وما ان يقال صدوق ما فيه لمن نا
ابو بكر بن عبد المنعم الطاعي في الخاوي قراءة عليه بنيسابور قال انا محمد
بن اسمعيل الفارسي قال انا ابو بكر احمد بن الحسن البيهقي الحافظ به
انا ابو الحسن ابن الفضل انا عمر بن احمد بن عثمان انا يعقوب بن سفيان قال سمعت
احمد بن صالح قال كما يتهم حديث رجل حتى يجتمع اجمعه على ترك حديثه فمن
يقال فلان ضعيف واما ان يقال فلان متروك فلا اكاد ان يجمع اجمع على ترك
حديثه وما لم ينتهه ابن ابي حاتم وغيرهم من الالفاظ المستعملة في هذا
الباب فمنها فلان فروى عنه الناس فلان وسط فلان مقارب الحديث فلان
محله الصدق فلان لا باس به فلان محله فلان لا شيء فلان ليس حديثه
وربما قيل ليس بذاك القوي فلان فيه او في حديثه ضعف ومن في الجرح
اقل فلان ضعيف الحديث فلان فيه نظر فلان تكلموا فيه باسا وهو في التعديل ممن قوله
كما مر بيانه وفاتنا لمحة منها ومن استقرائها اكمالا لما ذكرنا فاعمل
اطلاعا يفتح الله تعالى به عليها والله اعلم

النوع الرابع والعشرون ومعرفة

كيفية سماع الحديث وتحمله وصفة ضبطه اعلم ان كلامنا في نقل الحديث وتحمله
على انواع مشتركة ولنقدم على بيانها بيان ان اول ما يصح التحمل من بلوغ
الكاملية فتقبل روايته من تحمل قبل الكمال اذا كان ضابطا وروى بعضهم وكذا له رواية من
سمع قبل البلوغ وروى بعضهم ومنع من ذلك قوة واختلفوا كما ان الناس فيما
رواية الحسن والحسين عن علي وابن عباس وابن الزبير والنعمان بن

من قوله

عبد الله بن محمد الباجي عن القاضي ابي محمد بن نصر عن ابي موسى المتني
الحافظ قال فرجحت اهل البصرة في ذلك لانه من محمود بن الربيع وهو
راوية البخاري في صحيحه بعد ان ترجم متى يصح سماع الصغير باسناده
عن محمود بن الربيع قال عقلت من النبي صلى الله عليه وسلم مجة مجها في
وجهي وانا ابن خمس سنين هو لو وفي رواية اخرى عنه كان ابن اربع سنين
فذا الحديث خمسة هو الذي استدل عليه عما ذكر بحديث الذين يبايعون
بما ابن خمس وما عقل بيسير ولم يبن بينه خمسة اخماس وانه يبعض في
ذلك ان يحمل في كل صغير دانه على المخصوص بذلك وحده فقد عن
عن جماعة من كابقل بما الخطاب وزيد الخيل وكعوب له صحبتهما معلومة وان
كان ابن خمس وان يكن كذلك لم يصح سماعه وان كان ابن خمس على ابن
خمسين وقد بلغنا عن ابي هريم بن سعيد الخزاعي قال رايت صبيا ابن اربع
سنين قد حمل الى المأمون فوقف خمسين وخمسة الوان غير انه اذا اجاع
يبكي وعن القاضي ابي محمد عبد الله بن محمد كما ضبطناه قال حدثني
الفرات بن خمس سنين وسمعته الى بكر بن المقرئ يقول سمعته وله اربع
سنين قال ابو محمد الخشني بن كما تسمعوا له بما فوق ذلك صغير فقال ابن
المقرئ قد سورة الحاقة وقد سورة النكوي وقد سورة
فقال ابي قد سورة وقد سورة وقد سورة وقد عنه فيها فقال ابن المقرئ
سمعته وله ثمرة عشر وامر جرير محمود بن الربيع فيما ذكر عن عمه انه
من اصحاب محمود وكان ابن خمس وكما

شبكة الألوكة www.alukah.net

شيء واشباههم من غير فرق بين ما تحمل قبل البلوغ وما بعده ولم يزالوا
قديما وحديثا يحضرون الصبيان مجالس الحديث والسماع ويعتدون برواياتهم
لذلك والله اعلم الثاني قال ابو عبد الله الزبيري يشترط كتبة الحديث في
العشر كما انما عتبر العقل قال واجب ان يشتغل وما بعده الفرائض والفرائض
وروينا عن سعيد النورية قال كان الرجل اذا اراد ان يحمل الحديث يحمل قبل
ذلك عشر سنة وقيل لموسى بن اسحق كيف لم تكتب عن ابي نعيم وقال كان اهل
الكوفة كلهم يجيئون او كادوا يجيئون في حمل الحديث صغارا حتى يستكملوا عشر
سنة وقال موسى بن هرون اهل البصرة يكتبون لعشر سنين واهل الكوفة
لعشرين واهل الشام لثلاثين والله اعلم قلت وينبغي ان يختار المحدث
ابتداء سلسلة الاسناد ان يذكر باسماع الصغير في اول زمان يصح فيه سماعه
واما اذا اشتغل بكتبة الحديث وتحمله وضبطه وتقييده بخط يده قبل
ذلك ويستمر له وذلك يختلف باختلاف الاشخاص وليس يحصره شيء
محدود كما سنوضحه ذكرنا عن قوم والله اعلم الثالثة اختلفوا في اقل
زمان يصح فيه سماع الصغير فروينا عن موسى بن هرون الحمال احد الحفاظ
الثقات انه ميز متى يسمع الصبي الحديث فقال اذا فرق بين البقرة والزرابة
وفي رواية بين البقرة والحمار وعن احمد بن حنبل رضي الله عنه انه ميز متى
يصح سماع الصبي للحديث فقال اذا عقل وضبط بذكر لنا عن رجل انه قال
كما يجوز سماعه حتى يكون له خمس عشرة سنة وانكر قوله فقال ليس
القول كما اخبر به الشيخ ابو محمد عبد الرحمن بن عبد الله الاشبيلي عن ابي محمد

على الهمذانيين كان ابن جهضم وابن حميد تميمي محمود رضي الله عنه

باب اختلاف العلماء في نقل الحديث

وتحمله ومحامعا تماينة اقسام احدها السماع من لفظ الشيخ وهو
ينقسم الى املاء وتحديث من غير املاء وسواء كان من حفظه او من كتابه
وهذا القسم اربع اعلى الصحيح عند الجماهير وبه ما نرويه عن الفاضي عياض
بن موسى اليحصبي احد الحافظين المطلعين له كما خلاف انه يعون في هذا ان
يقول السامع منه نا وانا وانبانا وسمعت فلانا يقول وقال لنا فلان وفي
لنا فلان قلت في هذا نظر وينبغي ان ما ليس استعماله من هذه الالفاظ
محظورا بما يسمع من لفظ الشيخ على ما بينه ان شاء الله تعالى لان يحمل فيما سمعه
من لفظ الشيخ لما فيه من الكتمان والله اعلم وذكر الخطيب ابو بكر
الخطيب ان اربع الجازات في ذلك لما سمعت ثم نا وحدثني فانه كما يكاد احد
يقول سمعت في اجازة وانكاتبة وكما في ترجمة ما لم يسمعه وعلى
بعض اهل العلم يقول فيما اجيز له نا وروي عن الحسن انه كان يقول نا ابو موسى
وتناول انه حدث اهل المدينة وكان الحسن لذلك ما كما انسلم يسمع منه
شيئا قلت ومنهم من اثبت لذلك معنى فاما من لم يره والله اعلم ثم يتلو لذلك قول
اخبرنا وهو كثير في الاستعمال حتى ان جماعة من اهل العلم كانوا كما يكادون
يجيزون عما سمعوه من لفظ شيخ اكما يقولهم انا سمع حماد بن سلمة وعبد
الله بن المبارك ومشيم بن بشير وعبد الله بن موسى وعبد الرزاق بن همام
وهو بن مهدي وعمرو بن عون وفلان بن فلان واعلم ان ما هو في

واما مستوفى اخبرني الفوات ومحمد بن ابو ابو ازبان وغيرهم وهو الخطيب
ابو محمد بن ابي اهو فال كان عبد الرزاق يقول اذا حدثني فوق اخبرني حسبان
واحسن بن ابي اهويه فاكاله فلانا بكل ما سمعت منه هو كما قال نا وما كان
فيما قاله قال انا وعن محمد بن ابي الفوارس قال مشيم وبزيد بن هارون عبد
الرزاق كما يقولون اكما انا فاذا ان ابي نا بوهم خطأ الحافظ والله اعلم قلت
وكان هذا كله قبل ان يشيع فيهم انه بما قرئ على الشيخ ثم تلوا قول
انا قال ابلغنا وبلغه وهو قليل في اكما مستعمال فلذا وانا اربع من سمعت
من لفظ اخبرني وسواء انه ليس في سمعته ما لذ على ان الشيخ رواه الغير وهذا
خبر به وفي نا وانبانا كالذ على انه خاطبه به ورواه له او من فعل به
ذلك مثال الخطيب ابو بكر الحافظ شيخه ابا بكر البرقاني البغدادي الحافظ
رحمهما الله عن السمع في كونه يقول في ما رواه لهم عن ابي القاسم عبد الله
بن ابي هاشم الجنابي اكما يدري سمعت وكما يقول نا وكانا فذكر له ان ابا
القاسم كان ثقة وصلاحه عيسى في الرواية فكان البرقاني يجلس بحيث
كما يراه ابو القاسم وكان يحلم بحضوره يسمع منه ما يحدث به الشخص الواحد
اليه فلذلك يقول سمعت وكما يقول نا وكانا كان فهو كان الرواية للراوي
اليه واما قوله قال لنا فلان وذكر لنا فلان فهو من قبيل قوله نا فلان عن
فلان كما يوهم سمعه منه في المذاكرة وهو به اشبه من نا وفي حكيت في فصل
التخليط في النوع الحادي عشر عن جماعة من المحدثين استعمال قال سمعني
به عما جرى بينهم في المذاكرة والمناظرة واوضح الخطابي عنهم في قولهم ان

غير

وهو قال فلان اذا ذكر فلان من ذكر قوله لي وقلنا ونحوه ليه وقرأت عليه
في وقد اكتفاء السمعاني بمثاله وما اشتمل من الالفاظ عموا عنهم عن
اسماعه اذا عجز لقاوله وسماعه منه على الجملة كما سيأتي ذكره من
حاله انه كان يقول قال فلان لكا يسمعه منه وذكر ان مجاج بن محمد كان يعود
بروي عن ابن جريج شيئا ويقول فيما قال ابن جريج يجمل السماع عنه والمنقول
برواية وذكر ان عمر من حاله انه كان يروي الاملاء سمعه وذكر الخطيب
ابو بكر الحافظ القول فيما لم يعلم السماع عن عمر من عاده شيوخ يقع
والمعهود المعمول به ما قدمناه ذكره والذي اعلم النسبة الثاني من اقسام الكلام اخذ
والتحمل القراءة على الشيخ وذكر المحدثين مسموعا عن ما من حيث ان القارئ يقع
من عمل الشيخ ما يقرؤه كما يقع من القارئ على الشيخ وسواء كانت قراءة القارئ في
او قراءة غيره وانت تسمع او قراءة من كتاب او من حفظه او كان الشيخ يحفظ ما
يقرأ عليه او كان لا يحفظه لكن يمسك اصله موثوقا غيره وكلا خلاف انما رواية
صحيحة الا ما حكي عن بعض من لا يعتد بخلافه والله اعلم والمنقول فيه انما
مثل السماع من لفظ الشيخ في امهيته او دونه او فوقه فنقل عن ابي حنيفة
وابن ابي ذئب وغيرهما ترجيح القراءة على الشيخ على السماع من لفظه وروي
ذلك عن مالك ايضا وروي عن مالك وغيره انهما سواء وقيل ان التسوية بينهما
مذهب مسلم علماء الحجاز والكوفة ومذهب مالك واصحابه واشياخه من علماء
المدينة ومذهب البخاري وغيرهم والصحيح ترجيح السماع من لفظ الشيخ وانه
بان القراءة على رتبة ثانية وقيل ان هذا مذهب جمهور اهل الشرق والله

القراءة على الشيخ وتسمى عرضا

/ الاخبار عنها

واما الاخبار عنها بما فيه عن من ذكر هذا وما يتعلق به فان
قرأ ثم قال وقرئ على فلان وانا اسمع فأقره فهذا سماع من غير شك
وسواء قال قرأت عليه او قرئ عليه وانا اسمع فأقره ولا فرق بينهما
ماهما مقيدة ما يقولان قال فلان قرأ عليه او انا قرئ عليه ونحوه ليه وكذا
لو اقتصرا على قرأ عليه او انا قرئ عليه وانا اسمع فاقر به والاخبار عنه بشيء من
هذه الصيغ من غير تقييد بالسماع ظاهره انه سماع وقال بعض اهل الحديث
انه ليس بسماع وانه كالسماع من لفظ الشيخ في جواز الاخبار به والعمل
به وقيل ان هذا مذهب معظم المحدثين والكوفيين وقول الزهري ومالك
ومعمر بن عيينة ويحيى بن سعيد القطان في احد الرواية المنقولين ومذهب
مذهب البخاري في جامعه الصحيح وجماعة من المحدثين ومن هؤلاء من اجاز فيه
ان يقول سمعت فلانا والمذهب الثالث الفرق بينهما في الاخبار وانه
اذا قال قرأت عليه او قرئ عليه وانا اسمع فاقر به جاز له ان يقول
اخبرني وحدثني وسمعت فلانا يقول وذكر صاحب هذا المذهب ان اكثر اهل
الحديث يستعملون هذه الصيغة في هذا المعنى وان هذا مذهب جمهور
اهل الحجاز والمشرق وذكر صاحب هذا المذهب ان اكثر اهل الحديث
يستعملون فيه اخبرنا وحدثنا واذا قال قرأت على فلان وانا اسمع ولم
يقل احد منهم انه قال لي او ذكر لي او حدثني او اخبرني او سمعت فلانا
يقول ومن هؤلاء من يقول فيه قال لنا ابن عمر او نحو ذلك ومن
جماعة منهم من يخيرنا فيه وقيل ان هذا مذهب اكثر اهل الحديث وقيل
المذهب ان ومنهم من يجيز ومنهم من يرى انه للمنع وعن ابن جريج وابن وهب

حكاه عنهما الخطيب ابو بكر الا ان يقتضي انه اول من يعلم له بحثا والله
اعلم ثم الفرق بينهما ظاهر من الشائع الغالب عند اهل الحديث وانما احتجاج
لزيلعي من حيث اللغة عناد وتكلف وفيه ما يقال فيما اشاحكلاح منهم ازاد والله
اليمين التوعين ثم خص النوع الاول بقوله لنا لغوة اشعاره بالنقص
والشائبة ومن احسن ما يحكى عن يزيد سراة المذهب ما حكاه الحافظ ابو
ابو بكر البهاري عن ابي حاتم محمد بن يعقوب المروزي احد رؤساء اهل الحديث
عن اسحاق راهويه قراءة على بعض الشيوخ عن الحسين بن محمد البخاري وكان يقول له
في كل حديث حدثكم الوزير فيما يروي من الكتاب سمعه الشيخ يذكر انه انما
سمع الكتاب من الوزير قراءة عليه باعتماد ابو حاتم قراءة الكتاب كله وقال له
في جميعه اخبركم الوزير والله اعلم ثم يقول الاول اذا كان
اصل الشيخ عند القراءة عليه بيد غيره وموثوق به مراعا لما يقرا اهل الرواية
بان كان الشيخ نفسه ما يقرا عليه هو كما لو كان اصله بيد نفسه وبل
اولى لتناوله هنيئ شخص عليه وان كان الشيخ لا يحفظ ما يقرا عليه هذا
ثم اختلفوا فيه فراى بعض ائمة الاصول ان هذا سماع غير صحيح والمختار ان
ذلك صحيح وبه عمل معظم الشيوخ وائمة الحديث واذا كان اصل بيد القارئ
وموثوق به دينا وضبطا وكذلك الحكم فيه واولى بالصحيح واما اذا
كان اصله بيد من لا يوثق بامساكه وكما يؤمن امثاله لما يقرا سواء كان بيد
القارئ او بيد غيره بحيث انه سماع غير معتبر به اذا كان الشيخ غير حافظ
للمقروء عليه والله اعلم الثالث اذا قرا القارئ على الشيخ فاذا انتهى

قال او قلت انا فلان او نحوه له والشيخ ساكت مصغ اليه فلم ينكر له
غير منكر له بهذا كان واشتهر بعض الظاهرية وغيرهم انه ان الشيخ
نطقا وبه نطق الشيخ ابو الحسن السيرافي وابو الفتح نصير الزاهد وابو سعد
بن ابي عاصم من الفقهاء الشافعيين قال ابو سعد ليس له ان يقول حدثني او
حدثنا ولا ان يعمل بما قرئ عليه واذا اراد رواية عنه قال قرات عليه او قرئ
عليه وهو يسمع وبه قال بعض الحنفيين للحديث به ذلك ان بعض
الظاهرية شبه اقرار الشيخ عند سماع السماع بان يقول القارئ للشيخ
هو كما قرات عليك فيقول نعم والصحيح ان ذلك غير كاف وان سكوت الشيخ
على الوجه المذكور لا يدل من جهة نفي بخبر بين القارئ اثبتها بالقرائن
الظاهرة وهذا مذهب الجماهير من المحدثين والفقهاء وغيرهم والله اعلم الثالث
في تاخره عن الحاكم ابي عبد الله الحافظ رحمه الله قليل الذي اختاره في
الرواية وعمل عليه اكثر مشايخي وائمة عصري ان يقول في الذي ياخذه
من المحدث لفظا وليس معه احدث حدثني فلان وما ياخذه من المحدث لفظا ومعه
غيره حدثنا فلان وما قرا على المحدث بنفسه اخبرني فلان وما قرئ على
المحدث وهو حاضر انا فلان وقد روينا نحو ما ذكرنا عن عبد الله بن وهب
صاحب مالك رضي الله عنهما وهو حسن رابع ان شاء يقول عن انا او انا
او من قبل حدثني او اخبرني لتساويهما في انه كان عند التحمل والسماع
وحسن او مع غيره ويحتمل ان يقول ليقل حدثني او اخبرني كما عن غيره
هو الكامل ولم يكن كره عن عبد الله المديني الامام عن شيخه يحيى بن

ذهيل

سير الفحام اكما مام في ما اذا شك ان الشيخ قال حدثني فلان او قال
فلان انه يقول فاوهذا يقتضي في ما اذا شك في سماع نفسه في مثل له
ان يقول فاوسمعت في ترجمة بان حدثني اكثر من مرة وفا انفهم من رتبة
فلتفتحي اذا شك على الفاء فهي ان عدم الزايد سوا كان قليلا وهذا الصحيح
وبين الخايلة احمد البيهقي فراختار بخروجه كلاية قول الفحام ما قدمته ثم
ان هذا التفصيل من احله مستحب وليس بواجب حكاه الخايلة عن اهل
العلم كافة فجاز اذا سمع وحدث ان يقول فاوخوه لحوانه له للواحد في
كلام الخ وجاز اذا سمع في جماعة ان يقول حدثني فان الجرث حدثه
وحدث غيره والله اعلم الرابع روينا عن ابي عبد الله احمد بن حنبل رضي
الله عنه انه قال اتبع لفظ الشيخ في قوله فاوحدثني وسمعت واخبرنا وكما
نحوه قلت ليس لاحد ما ذكرته في الكتب المؤلفة من روايات من تقدمنا ان
تبدل في نفس الكتاب ما قيل فيه انا هو ونحوه له وان كان في اقامة احد
هما مقام الاخر خلاف وتفصيل سبق له احتمال ان يكون من قال له من
بين التسوية بينهما وان وجدت من له اشياء اعم فمنهم من ذهب رجاله التسوية
بينهما فاقاموا احدهما مقام الاخر من باب تجويز الرواية بالمعنى وهذا له وان
كان فيه خلاف مشهور فالذي يراه الايمة متابعة من الجم امثله في ابطال ما وضع
في الكتب الصحيحة والجوامع المجموعة على ما سنذكره ان شا الله تعالى
وما ذكره الخطيب ابو بكر في كتابه من الجم اذا له الخلاف في هذا المحمول
عندها على ما يشعر به الطالب من لفظ الجزء فهي موضوع في كتاب مؤلفه

والله اعلم الخامس اختلفوا امثل الجم في عدة سماع من شيخ وقت القراءة
فروينا عن الكامل الجمهور انه سمع والد احمد بن حنبل الخايلة والكما ستاذ ابي
الحسن الكامل في الفقه اكما ظهر لي وعيم من بعده له وروينا عن ابي بكر
احمد بن الحسن الصيغي احد ايمة الشافعيين نحوا من ان له ميل عن من يكتب في
السماع مثل بعقل حفظه وكما يقول فاوكما انا وروينا عن موسى بن هرون
الحمال نحوه له وعن ابي حاتم الرازي قال كتبنا عن عدة ومن يقول
وكتبنا عن عمرو بن سمرة نحوه وهو يقول فاوعن عبد الله بن المبارك انه قرن
عليه وهو يسمع شيئا اخر غير ما يقيم وكما قرن بين السمع من الشيخ
والسمع من السمع قلت وحين من هذا اكما ملاف التفصيل فنقول كما
السماع اذا كان السمع بحيث يمتنع معه فهم السامع لما يقرا حتى يكون
الواصل الى سمعه كانه صوت عقل وبيع اذا كان بحيث كما يمتنع معه الفهم
كمثل ما رويناه عن الخايلة العالم ابي الحسن الرازي فهي انه حضر في حدائه
مجلس اسماعيل الصفار فحلق فصح ثم اكان معه واسماعيل يملي فقال له
بعض الحاضرين كما يسمع سماعك وانت تصح فقال بهي الا ملا خلاف فيه
ثم قال تحمله كم املا الشيخ من حديث الى اكان فقال له كما فقال الرازي فهي
املا ثانية عن حديثا فوجدت اكما حاديث فوجدت كما قال ثم قال ابو الحسن
الحديث اكما قال هذا عن فلان عن فلان ومتنه كذا والحديث الثاني عن
فلان عن فلان ومتنه كذا ولم يزل يذكر اسانيد اكما حاديث ومتونها
على ترتيبها في اكما ملا حتى اتى على اخرها فيجب الثناء من هذه والله اعلم

السلام من هذا كله وما في التسمح من التحيل نحو ما مثله به اذا كان الشيخ
او التلميذ يتحدث او القارئ في خبيث الغرائب يخاف منهما او كان
بهيم بحيث يخفى بعض الكلام او كان التلميذ بعيدا عن القارئ وما اشبه
ذلك مما ذكره الظاهر انه يعفى عنه كل ذلك عن الغير اليسير نحو الكلمة والكلمتين
ويستحب للشيخ ان يجيز لجميع التلاميذ رواية جميع الكتب او الكتاب الذي
سمعوه وان جعل على ذلك اسم السماع واذا نزل كل واحد منهم خطه بذلك كان
اسمح لمن يعنى بهذا البناء واجيز له رواية عني او نحوها كما كان بعض
الشيوخ يفعل وفي ما رويناه عن العقيلي ايضا بسنده عن ابي عبد الله بن عثمان
العقيلي انه سأل ابا موسى عن ابيه رحمهما الله انه قال كما عني في السماع عن ابي حاتم
زعم انه من خيله القارئ ويقبل الشيخ او يخيله الشيخ ان كان القارئ
فيجب له ما ذكرته من اجازة هذا الذي ذكرناه تحقيق حسن ورويناه عن
صالح بن احمد بن حنبل رضي الله عنهما قال قلت لابي الشيخ يذكر الشيء
يزعم انه كذا وكذا وكما يفهم عنه قرن ان يروي له عنه قال ارجو
ان لا يعمى هذا وبلغنا عن خلف بن سالم المخرمي قال سمعت بن عيينة يقول
نا عمرو بن دينار يريد حدثنا عمرو بن دينار كما كنا نقول نا على الثوري
وابن عيينة واذا قيل له قل نا عمرو قال كما اقول كما لم اسمع من قوله حدثنا
ثلاثة احرف وسمي حدثنا لكثرة الزحام قلت فكان كثير من اكابر المحدثين
يعلم الجميع في مجالس جل حتى ربما بلغ الواحد مولده ويبلغهم عنهم
المستملون يحكمون عنهم بواسطة تبليغ المستملين باجازتهم واجد لهم

يفعل الشيخ

الرواية عن الشيخ بواسطة المستملي

رواية ذلك عن المملي رويناه عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي رضي الله عنه قال كنا نجلس
الى ابرهيم بن بشار الرمادي فربما يحدث بالحديث فلا يسمعه من يحتبي عنه
فيسأل بعضهم بعضا عما قال ثم يروونه وما سمعوه منه وعن حماد بن زيد
انه سأله رجل في مشارق فقال يا ابا اسماعيل كيف قلت فقال استمع
من يليك وعن ابن عيينة ان ابا مسلم المستملي قال له ان الناس كثير لا
يسمعون قال فسمح انت قال نعم قال فاسمعهم وابقى اخذون ذلك رويناه عن
خلف بن تميم قال سمعت من ميمون الموزني عشرة الاف حديث او نحو هذا
وكيف استفهم جليسي وقلت لزايدة فقال لي كما تحدث منا الا بما تحفظ
بقلبك وسمعه اذنك قال والفيناه وعن ابي نعيم انه كان يروي ما سمعه
عنه من الجم الغفير والواحد والاثنين بما سمعه من ميمان وانما عمش واستفهمه
من اصحابه ان يرويه عن اصحابه كما يروي عنهم ذلك واسئاله فلت انما قول
تساهل يهيد ومرويناه عن ابي عبد الله بن منده الحافظ انما صحبا في
انه قال لواحد من اصحابه يا فلان يكفيك من السماع شمه وهذا اساسا اول
اوضح وتمام على قائله ثم وجدت عن عمر العيني بن سعيد الحافظ عن حمزة
بن محمد الحافظ باسناده عن عبد الرحمن بن مهدي انه قال يكفيك من
الحديث شمه قال عمر العيني قال لنا حمزة يعني اذا سئل عن اول شيء عما فيه
وليس يعني التحمل في السماع والله اعلم السابع يصح السماع ممن هو
وراء حجاب اذا عرف صوته في ما اذا حدث بلفظه واذا عرف صوت من يسمع
منه بما اذا قرئ عليه وينبغي ان يجوز اما اعتماد في معرفة صوته ومخبره

على غيره من يوثق به وقد كانوا يمتحنون من عائشة وغيرها من ازواج
النبي صلى الله عليه وسلم من ورد احاديث ويردونه عمن لم يعتمدوا على
الهوى وامتنع عن الحسن بن محمد الحارث في ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم
ان بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم وروى
بالاسناد عن شعبة انه قال اذا حدثتك المحدث فلم تزوجه فلا تزوجه
فلعله شيطان قد تصور في صورته يقول نعم وانا والله اعلم **القسم الثامن**
من مسمى من شيخ حديثا ثم قال له كما تزوجني ابنتك فانت لها في روايته عني
او قال لست اخبرك به او رجعت عن اخبارك اياه به فلا تروه عني غير
مسند لها الى انه انكر فيه او شك فيه ونحو ذلك بل منعه من روايته
مع جزمه بانه حديثه وروايته بزلها عنه وكما منع له من
روايته عنه وسأل الحارث ابو محمد بن عبد الله النيسابوري الاستاذ
ابا اسحق اسفرايني رحمه الله عن محدث حق بالسماع فوجدا مجلس هم
وسمع منه من غير عرض المحدث به هل يجوز له روايته له بما عنه فاجاب بانه يجوز
ولو قال المحدث اني اجزت لكم وكما اجزت بلا تاريخ والله اعلم

القسم الثالث من اقسام كرسي التحديث

وتحمل الاجازة وهي متنوعة انواعا اولها ان يجيز لمعين في معين مثل
ان يقول اجزت لك الكتاب الفلاني وما اشتملت عليه ثم يسمي هذا
اعلى انواع الاجازة المجردة عن المناولة وزعم بعضهم انه كالحلال
في جواز هذا وكما حالف بينها اهل الظاهر وانما خلافهم في غير هذا النوع

وراءه القاضي ابو الوليد الباجي المالكي بالمنع فيه خلاف وقال
كالخلاف في جواز الرواية بالاجازة من سلف هذه الامة وخلفها وانعقد
الاجماع من غير نكير جميل وحكى الخلاف في العمل بها والله اعلم قلت
هذا بالكل وغير خالف في جواز الرواية بالاجازة جماعة من اهل الحديث
والفقه والاصوليين وذلك احدى الروايتين عن الشافعي رضي الله
عنه روى عن صاحبه الربيع بن سليمان قال كان الشافعي يرى الاجازة
في الحديث قال الربيع انا اغالب الشافعي في هذا ومن قال بقوله الجماعة
من الشافعيين منهم القاضيان حسين بن محمد المروذي وابو الحسن الماسرجسي
وبه قطع الماوردي في كتابه الحاوي وعزاه الى مذهب الشافعي
وقاله جميعا لوجوب الاجازة لاهل الرحلة وروي ايضا هذا الكلام
عن شعبة وغيره ومن اهله من اهل الحديث الامام ابو ابراهيم بن اغلب التجيبي
وابو محمد عبد الله بن محمد الاصيلي صاحب المذهب وابو الشيخ والحافظ ابو نعيم
الوائلي الهروي وحكى ابو نعيم سماعه هذا عن بعض من لقيه قال ابو نعيم
وسمعت جماعة من اهل العلم يقولون قول المحدث فراجعته لك ان تروي عني
تفويض اجزت لها ما يجوز في الشرع كما يبيح رواية ما لم يسمع
قلت ويشبه هذا ما حكاه ابو بكر محمد بن ثابت الخجندي احد من ابطل الاجازة
من الشافعية عن ابي طاهر الرواس احد ائمة الحنفية قال من قال لغيره اجزت
لك ان تروي عني ما لم تسمع فكأنه يقول اجزت لك ان تكذب علي ثم ان
الذي استقر عليه العمل وقال به جماهير اهل العلم من اهل الحديث وغيرهم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

القول بجواز اجارة واباحة الرواية بها وفي اجارة الحاج لذلك عموض
وينبغي ان يقول له اذا اجاز له ان يروي عنه مروياته وقد اجزت له بجميعه فيجب
كما لو اجزه تفصيلا واجاره بما عين متوقف على العلم بصفاتها ففي
القراءة على الشيخ كلام سبق وانما التعليم يحمل اجارة والعلم وهبة له
يجعل باجارة المفهمة والله اعلم ثم انه كما تجوز الرواية باجارة يجب
العمل بالمروي بها خلافا لمن قال من اهل الظاهر ومن تابعهم انه كما يجب العمل به
وانه جاز بعضهم التوسل وهذا باطل كما انه ليس في اجارة ما يقدح في
اتصال التحمل بها وفي الثقة به والله اعلم النوع الثاني من انواع اجارة
ان يعين لمعين في عينه مثل ان يقول اجزت له او لكم جميع مسموعاتي او جميع
مروياتي وما اشبه ذلك ولا خلاف في هذا النوع انه جائز والمجهول من
الفعلين المجوزين والفقها وغيرهم على تجويز الرواية بها ايضا وعلى ايجاب
العمل بما روي بمثله والله اعلم النوع الثالث من انواع اجارة ان
يعين لغير معين بوصف العموم مثل ان يقول اجزت للمسلمين او اجزت لكل
واحد او اجزت لمن ادرك زماني وما اشبه ذلك فهذا نوع تكلم فيه المتاخر
ون ممن جوز اصل اجارة واختلفوا في جوازه فان كان له مغير بوصف
خاص او نحوه فهو الى الجواز اقرب ومن جوزه له كلهم ابو بكر الخطيب
الحافظ وروينا عن ابي عمرو الداني عن ابن منده الحافظ انه قال اجزت لمن قال كل
المسلمين وجوز الفقيه ابو الطيب الطبري احد الفقها المحققين في
حكاه عنه الخطيب اجارة لجميع المسلمين من كان منهم موجودا غير

نوع من اجارة

نوع من اجارة

نوع من اجارة

اجارة واجاز ابو محمد بن سعيد احد الجلة من شيوخ اشبيلية لكل
من حل قريته من اهلة العلم ووافقه على جوازه لهم سنهم ابو عمر ابن عبد البر
عثمان رضي الله عنهم وانما يتجه من مثل الحازمي ابا بكر عن اجارة
العامة هذه فكان من جوابه ان من اذكر من تحمله فحوالي لا تعلا
الحابط وغيره كانوا يميلون الى الجواز فلت ولم نر ولم نسمع من احد
من يقتدي به انه استعمل هذه اجارة بروى هذا عن الشهرة
المستاخرين الذين نوعوها واجارة في اصلها ضعيفة ونزدادها بهذا
التوسع واكاد استشكل ضعفا كثيرا كما ينبغي احتماله والله اعلم
النوع الرابع من انواع اجارة اجارة المجهول او بالمجهول ويشتبه
بذلك اجارة المعلقة بالشرط ومثاله ان يقول اجزت لمحمود بن خالد
الدمشقي وبني وقته فهذه اجارة مشكوك في هذا الاسم والسبب
ثم كما يتعين الاجازة له منهم او يقول اجزت لفلان ان يروي عني كتاب السنن
وهو يروي جماعة من كتب السنن المعروفة بذلك ثم كما يتعين بعض اجارة
فاسدة كما قدمنا لها وليس من هذا القبيل ما اذا اجاز لجماعة معينين
باسمائهم والمجيز جاهل باعيانهم عينه عارف بهم بمراعيهم فاسمح كما تقدم
يقرب عدم صحة به اذا احتفت قرينة في السماع منه والله اعلم وان اجاز
للمسلمين المتاخرين اجارة ولم يسم باعيانهم وكما بالسمهم ولم
يروي عنهم ولم يتصح اسمائهم واحدا واحدا ينبغي ان يصح له
ايضا كما يصح سماع من حضر مجلسه للسماع منه وان لم يسم بعينه فلا ارى بذلك

الاجارة على الحمالة

عرفه منهم وكما تصح اتفاقهم واحدا واحدا واذا قال اجرت لمن يحمل فلان او نحوه لها فيذا فيه حمالة وتعليق جشمه بالظاهر انه كما يصح ويلزم ابتي العلامي ابو الطيب الطبري الشافعي اذ مساله الخطيب الذاهب عن ذلك ويعلل بانه اجارة لمجهول فيكون كقوله اجرت لبعض الناس من غير تعيين وقد يعلل ذلك ايضا بما فيه من التعليق بالشرط بان يقدر الحمالة بعد التعليق قال ابو عاصم العبادي وحكى الخطيب عن ابي يعلى بن القراء الحنبلي وابي الفضل بن عمروس المالكي انهما اجازا ذلك وهو كما قالوا مثله يتاتي من مبهم بخلاف الحمالة الواقعة فيما اذا اجاز لبعض الناس وانما قال اجرت لمن يحملها فيكون كما لو قال اجرت لمن شاء فلان بل هذه اكمل حمالة وانشد ذلك من حيث انها معلقة بمشيئة من كما يجتمع عندهم بحملانه ثم قسم ما يحمله اذا اجاز لمن شاء اجارة منه له بان اجاز من شاء الرواية عنه فمسلم اولا بالجواز من حيث ان مقتضى كل اجارة تفويض الرواية بها الى مشية المجاز له بكان هذا مما كونه بصيغة التعليق تقتضي ما يقتضيه اما لمثلاق وحكاية الحال كما قيلا في الحقيقة وكذا اجاز بعض ائمة الشافعيين في البيع ان يقول بعتك هذا بكذا ان شئت فقال قبلت ووجه كما في البيع محمد بن الحسين انه كما يجوز في الوطء الحائط اجرتك روايته لمن جميع من احب ان يرويه فله عني اما اذا قال اجرتك لفلان بكذا وكذا ان شاء روايته عني او لفلان ان شئت او احببت او اردت فانه لا يجوز ان يكون له

تشبيه بالرواية بجامع التعليق في غير مسمى

تشبيه بالبيع

جائزا اذ لم اثبت فيه الجهالة وحقيقة التعليق ولم يبن هو ولا غيره والعلم عند الله تعالى النوع الخامس من انواع الاجارة الاجارة للمعدوم ولنذكر معها الاجارة للحمل الضمني هذا نوع خاص فيه من المشايخ بين واختلفوا في جوازه ومثاله ان يقول اجرتك لمن يولد لفلان فان عطف المعدوم في ذلك على الموجود بان قال اجرتك لفلان ومن يولد له او اجرتك له ولولده وعقبه ما تناسلوا كان ذلك اقرب الى الجواز من انه قال ولمثل ذلك اجاز اصحاب الشافعي في الوقف الضمن الشائع دون انه قال وقد اجاز اصحاب مالك وابي حنيفه او من قال لهم منهم في الوقف القسمين كليهما وقبل هذا الثاني في الاجارة من المجيزين المتقدمين ابو بكر بن ابي داود الجستاني فانا روينا عنه انه سئل انه اجارة فقال نراجيء له وكما وكذا له ولحمل الجملة يعني الذين لم يولدوا بعد واما الاجارة للمعدوم ابتداء من غير عطف على موجود فقد اجازها الخطيب ابو بكر الحافظ به وذكر انه سمع ابا يعلى بن الفراء الحنبلي وابا الفضل بن عمروس المالكي يحيان ذلك وحكى جوازه ايضا ابو نعيم بن الصباغ الفقيه فقال ذهب قوم الى انه يجوز ان يجيز لمن لم يخلق قال وهذا انما ذهب اليه من يعتقد ان الاجارة اذن في الرواية كما حكاه ثم بين بطلان هذه الاجارة وهو الذي استقر عليه رأي شيخه القاضي ابي الطيب الطبري اذ الملك وذلك هو الصحيح الذي ينبغي ان يكون الاجارة في حكم الاجارة جملة بالمجاز على ما قدمناه في باب عدة اهل الاجارة فكما لا يصح اجارة

اجارة للمعدوم

نوع آخر اجارة

المعدوم كما تصح الاجارة للمعدوم ولو قدرنا ان الاجارة اذن فلا يصح ذلك
ايضا للمعدوم كما لا يصح الاذن في باب الوكالة للمعدوم لوقوعه في
حالة لا يصح فيها الاذن وفيه من الفساد ان له ميزا ايضا يوجب بطلان الاجارة
للجعل الصغير الذي لا يصح مما عده قال الخطيب سألت القاضي ابا الطيب
الطبري عن الاجارة للجعل الصغير هل يحتاج في عمله الى تعيين
كما يحتاج اليه في عمله مما عده فقال كما يحتاج اليه قال وقلت له ان بعض
اصحابنا قال كما تصح الاجارة لمن لا يصح مما عده فقال فيصح ان يعين للخياط
عنه وكما يصح السماع له واحتج الخطيب لعمتنا للجعل بان الاجارة انما
هي اباحة المعين للمجاز له ان يروي عنه وانما اباحة تصح للجاهل وغير العاقل
قال وعلى هذا رأينا كافة شيوخنا يجيزون الاجعال الصغير عنهم من غير
ان يسألوا عن مبلغ اسنانهم وحال تمييزهم ولم نرهم اجازوا لمن لم يكن
مولودا في الحال فلتة كلامهم رأوا الجعل لجهلا لتحمل هذا النوع من انواع
تحمل الحديث ليؤدي به بعض حمول اهليته حرصا على توسيع السبيل الى هذا
الامتداد الذي اختصه به هذه الامة وتقريبه من رسول الله صلى الله
عليه وسلم النوع الثامن من انواع الاجازة اجازة ما لم
يسمعه المجيز ولم يتحمله اصلا بعد ليرويه المجاز له اذا تحمله المجيز بعده له
الحسن بن احمد عن القاضي عياض بن موسى بن عياض بطلبه ووقفه بالمنع به
قال هذا لم ار من تكلم عليه من المشايخ ورأيت بعض المتاخرين والحضريين
يصنعونه ثم حكى عن ابي الوليد بن رشد فاضي قرطبة انه يميل

الى اجازة لجميع ما رواه الى تاريخها وما يرويه بعد بامتنع من ذلك
بعض الناس وقال لا يجوز لاحد ان يحكيها لم يأخذ هذا محال
قال عياض وهذا وان صح فلا ينبغي ان ينسى هذا على ان الاجازة
في حكم الاخبار بالمجاز جملة او هي اذن فان حملة في حكم الاخبار
لم تصح هذه الاجازة اذ كيف يخبرها بما لم يسمعه وان جعلته اذنا
ايضا هذا على الخلاف في صحة الاذن في باب الوكالة في مالم يملكه
الاذن للوكل بعد مثل ان يوكل في بيع العبد الذي يريد ان يشتريه
وهذه اجازة لا يعرفها اصحاب الشافعي والصحيح بطلان هذه الاجازة
وعلى هذا ينبغي ان لا يجوز ان يروي بالاجازة عن شيخ اجاز له جميع
مسموعاته مثلا ان يعلم حتى يعلم ان ما الذي يريد روايته عنه
بما سمعه قبل تاريخ الاجازة واما اذا قال اجزت لك ما سمعت ويصح عندك
من مسموعاتي فيما بين كذا وكذا وعرفه الوقت فالصحيح وعليه
وجائز ان يروي من ذلك عنه ما سمع عنده بعد الاجازة انه سمعه قبل الاجازة
ويجوز له وان اقتصر على قوله ما سمع عندك ولم يقل ما يصح بذلك الظاهر
اجزت لك ان تروي عني ما سمع عندك والمعنى اذا به صحة ذلك عندك
حالة الرواية والله اعلم النوع التاسع من انواع الاجازة اجازة
المجاز مثل ان يقول الشيخ اجزت لك مجازاتي او اجزت لك رواية ما يجيز
لي رواية منع من ذلك بعض من لا يعتد به من المتأخرين والصحيح والذي
عليه العمل انه لا يجوز ولا يشبه ذلك ما امتنع من توكيل الوكيل

شبكة الألوكة www.alukah.net

بشيء من الوكل وروى عن ابي عمرو انه اشار فيما يعني المخبر الى انما بعثه
قال سمعت ابا نعيم الحافظ يعني انه اضبابي يقول انها اجازة على انه اجازة
فهو جايز والله اعلم وحكى الخطيب الحافظ نحو ذلك عن الحافظ
ابي الحسن الوراق فيما يحيى والحافظ ابي العلاء من المغرب وبابه عدة
الكوفيين وغيرهم وقد كان الفقيه الزاهد هم بن ابراهيم المقدسي يروي
بانها اجازة عن انها اجازة حتى زعم انه روى في روايته بين اجازات ثلاثة ويلبغي
لمن يروي عن انها اجازة ان يبين كيفية اجازة شيخ شيخه ومنتهاها هل
حتى يروي بما لم يدرج تحتها فاذا كان مثلا صورة اجازة شيخ شيخه
اجيز له ما صح عنده من مسموعاتي فليس شيء من مسموعات شيخ شيخه فليس
له ان يروي له عن شيخه عنه حتى يستبين انه مما كان قرع عن
شيخه كونه من مسموعات شيخه الذي تلك اجازته ولا يكفي في ذلك
عنده ان لا علم عنده ان من عمله بخلافه وتفنيده ومن كل ما يتعلق من لغو وامثاله
بكفيتان والله اعلم هذه انواع انها اجازة التي تمس الحاجة الى بيانها
ويتبقى منها انواع اخر سيرد التمام حكمها ان شاء الله تعالى
ثم انا نتبه على امور احدها روينا عن ابي الحسين احمد بن فارس انه قال
الصيغ رحمه الله قال معنى انها اجازة في كلام العرب ما تحوه من جواز الماء
الذي يسعاه الفل من الماشية والحوض يقال منه انجزت له انا اجيزه
اذا اسقاها ملء بكارعها او ما شبهها كذا قال اهل اللغة يسل الكلام يحيى
عليه ويعبر بها اياه قلت فالجيد على هذا ان يقول اجزت له ما سمعت

خوه وانعمه وقابل به ثم رده الى او نحوهذا ومنها ان يعطى الطالب الى
الشيخ كتابا او جزءا من حديثه فيقول له وقفتك على ما فيه وهو حديثي عن فلان او رواياتي
عن شيوخي فيه فاروه عني او اجزت لك رواية عني وهذا قد سماه
غيروا حد من ائمة الحديث عمل وقد سمعت جماعة من شيوخنا في القراءة على الشيخ
انما تسمى عمل ايضا فلتسم هذه القراءة وهذا عمل المناولة والله
اعلم وهذه المناولة المقترنة بالاجازة حالة على السماع عند اهل
وجماعة من ائمة الحديث وحكى الحاكم ابو عبد الله الحافظ النيسابوري
في عمل المناولة المذكورة عن كثير من المتقدمين انه سماع وهذا محمول
في ما ير ما يماثله من صور المناولة المقرونة بالاجازة فمن ذلك
الحاكم ما له عن ابن شهاب الزهري وربيعة الرأي ويحيى بن سعيد
الانصاري ومالك بن انس الامام في آخرين من المدنيين ومجاهد وابو
الزبير وابن عيينة في جماعة من المكيين وعلقمة وابراهيم النخعي
والشعبي في جماعة من الكوفيين وقتادة وابو العالية وابو المتوكل
الناجي في جماعة من البصريين وابن وهب وابن القاسم واشهب في جماعة
من المصريين واخرون من الشاميين والعراقيين وراى الحاكم جماعة
من مشايخه على ذلك وفي كلامه بعض التعليل من حيث كونه حكم
بعض ما ورده في عمل القراءة بما ورده في عمل المناولة وساق الجميع
مساقا واحدا والصحيح ان ذلك غير حال محل السماع وانه منحط عن درجته

نوع من المناولة

نوع من المناولة

الغرب لفظا واما اجازة فجائزة وقد قال الحاكم في هذا القسم اما
فيها انما سلام الوزير في فتاوي الحلال والحرام فانهم لم يزدوا سماعا
وبه قال الشافعي واكثر اصحابي والبويطي والمزني وابو حنيفة
وسفيان الثوري واحمد بن حنبل وابن المبارك ويحيى بن يحيى وابن
بن رهويه قال وعليه عمل ايمتنا واليه نذهب والله
اعلم ومنها ان يناول الشيخ الطالب كتابه ويقول له روايته عنه ثم يمسك
الشيخ عنه وكان يمكنه منه فهذا يقاعد عما سبق ليلزم اخيرا الطالب
على ما تحمله وغيبته عنه وجايز له روايته ذلك عنه اذا الخبر بلا
كتاب او بما هو مقابل به عمل وجد بخط من وثق به موافقة لما تناوله لا اجل
زة على ما هو معتبر في الاجازات المجردة عن المناولة في مثل هذا اكد
بحكم حصول الثقة به بما على الاجازة الواقعة في معين كزيد من عمرو مناولة
ومقارنة عمرو واحد من الفقها واكثر اصوليين الى انه كما تاتي لها وكما ما يزة
عيان شيوخ اهل الحديث في القديم والحديث او من تكرر لها عنه منهم
يرون لذلك مزية مجتمعة واعلم عند الله تعالى ومنها ان يناول
الطالب الشيخ كتابا او جزءا ويقول هذا روايتك فناولنيه واجزلي روايته
يعيده اليه لما من غير ان يحكم فيه وبتحقق روايته لجميعه فهذا كما يكون
وكما يصح فان كان الطالب موثوقا بجميع ومعرفته جاز الاعتماد عليه
في ذلك وكان له اجازة جايزة كما جاز في القراءة على الشيخ الاعتماد
على الطالب حتى يكون هو القارئ من اكمل له اذا كان موثوقا به معرفة

نوع منها

وبه قال الخطيب ابو بكر رحمه الله لو قال الحدث بما في هذا الكتاب
عني ان كان من حديثي مع براءتي من الغلط والوهم كان له اجازتي
حسنا والله اعلم الثاني المناولة المجردة عن الاجازة بان يناول
الكتاب كما تقدم ذكره او يقتصر على قوله هذا من حديثي او من مسموعاتي
ونحو ذلك او يقول اروه عني او اجزت له روايته عني ونحو ذلك فهذه مناولة
مجردة كما تجوز الرواية بها وعابها غير واحد من الفقهاء واتى اصوليين على
المحدثين الذين اجازوها ومنعوا الرواية بها وحكى الخطيب عن طائفة
من اهل العلم انهم جمعوها واجازوا الرواية بها وسمعت ان شاء الله
سبحانه وتعالى قول من اجاز الرواية بها من اعلام الشيخ الصالح ان هذا
الكتاب سماعتي من فلان وهذا يزيد على ذلك ويترجح بما فيه من المناولة
بانهما كما تقدما من اشعار بالاجازة في الرواية والله اعلم **القول**
في عبارة الراوي بحسب المناولة والاجازة حكي عن قوم من المتقدمين
ومن بعدهم انهم جوزوا الفلان نا وانا في الرواية بالمناولة حكي
ذلك عن الزهري ومالك وغيرهما وهو كما يذهب جميع من سبقت
الحكاية عنهم انهم جعلوا عمل المناولة المقرونة بالاجازة سماعا
وحكي ايضا عن قوم مثل ذلك في الرواية بالاجازة وكان الحافظ ابو نعيم
الاصبهاني صاحب التقاييد الكثيرة في علم الحديث يحمل انا فيما يرويه
بالاجازة رويناه عنه انه قال اذا قلت نا فهو سماعي واذا قلت انا على
الفلان فهو اجازة من غير ان اذكر فيه اجازة او كتابة او كتبه الي او اذن

لي في الرواية عنه وكان ابو عبيد الله المرزباني الحافظ صاحب
التقاييد في علم الحديث يروي اكثر ما في كتبه اجازة من غير سماع ويقول
في الاجازة انا وكاتبني وكان له فيما حكاه الخطيب مما عيب
به والصحيح والمختار الذي عليه عمل الجمهور واياه اختار اهل التحري في
الورع التبع في ذلك من الفلان نا وانا ونحوهما من العبارات وتخصيص
ذلك بعبارة تشعر به بان يفيد هذه العبارات فيقول انا ونا فلان مناولة
او اجازة او انا الاجازة او انا مناولة او انا اذنا او في اذنه او في ما اذن
لي او في ما الهلني في روايته عنه او يقول اجازني فلان او اجاز لي
فلان كتابة او كتب الي فلان وما اشبه ذلك من العبارات وخص
قوم الاجازة بعبارات لم يخلوا فيما من التدليس او هم ومنه كعبارة
من يقول في الاجازة انا مشافهة اذا كان مرشافهه بالاجازة لجملة
وكعبارة من يقول انا فلان كتابة او في ما كتبه الي او في كتابه اذا
كان مراجازه فخصه ميزا وان قارنه في ذلك كما بينه من المحدثين المتقدمين
حسن فلا يخلوا عن هم ومن التدليس لما فيه من ايهام اتصال وايهام اشتباه
بما اذا كتب اليه ذلك الحديث بعينه وورد عن اكثر ما وزاد عن انه خص الاجازة
بقوله خبرنا بالتشديد والقراءة عليه بقوله انا واصطلح قوم من
المتاخرين على ان الفلان وانا نا في الاجازة وهذا اختيار الوليد بن بكر صاحب
الموجزة في الاجازة وفي كلام ابي نا عن النعم فيما تقدم بيانه
انا والى هذا ذهب الحافظ المتقن ابو بكر البيهقي اذ كان يقول انبا ني

شبكة الألوكة www.alukah.net

فلان اجازة وبه ايضا رعاية بما اصطلح المتاخرين والله اعلم وروينا
عن الحاكم ابي عبد الله الحافظ رحمه الله انه قال الذي اختاره وعمل
عليه اكثر شيوخنا يحيى وائمة عصرنا ان يقول بما سمع من على الشيخ فاجاز
له رواية شيء سماها او كتاب فلان وبما كتب اليه الشيخ من حديثه و لم
يشافهه بالاجازة كتب الي فلان وروينا عن ابي عمرو ابن ابي جعفر
بن حمدان النيسابوري قال سمعت ابي يقول كل ما قال البخاري في قال لي
فلان هو عن سماعي منه ومناولة فلان وروينا عن فريق من الرواة التعيين عن
الاجازة يقول انا فلان ان فلانا حدثه او اخبره بالخاء عن الاجازة
ابي سليمان الخطابي انه اختاره او نحكاه وهذا اصطلاح بعيد عن اصطلاح
بالاجازة وهو فيما اذا سمع منه الا مسلم بحسب ما اجاز له ما وراء هر بب
فان كلمة ان في قوله اخبرني فلان ان فلانا اخبره بما اشعر بانه وجده
اصل الاجازة فان اجمل الاجازة ولم يذكر تفصيلا فلك وكثيرا ما
يعبر الرواة المتاخرون عن الاجازة الواقعة في روايته من دون الشيخ
المنح بكلمة عن فيقول اخبرهم انا ينبغ على شيخ باجازته عن شيخه فوائد
على فلان عن فلان وذلك فرب فيما اذا كان قد سمعه منه باجازته عن
شيخه ان لم يكن سماعا فانه شامل وهي عن مشتهرة بين السماع والاجازة
رتمحاه وعليها والله اعلم ثم اعلم ان المنع من الملاق نا وانا في الاجازة
رة كما يزول باباحة المجيز لو ليكما اعتاده قوم من المشايخ من قولهم
في اجازاتهم لمن يجيزون لهم ان شاء قال نا وان شاء قال انا فليعلم ذلك والله اعلم

الله تعالى وتقدس القسم الخامس من اقسام الحديث وتلفيه
المكاتبة وهو ان يكتب الشيخ الى الطالب وهو غايب شيئا من حديثه بخطه
او يكتب له ذلك عنه اليه وهذا القسم ينقسم ايضا الى قسمين احدهما
ان يقترن المكاتبة بالاجازة والثاني ان تقترن بالاجازة بان يكتب
اليه ويقول اجزت لك ما كتبته لك او ما كتبته به اليك او نحو ذلك من عبارات
الاجازة اما الاول وهو اذا اقترن على المكاتبة بالاجازة الرواية
بها جماعة من المتقدمين والمتاخرين منهم ايوب السختياني ومنصور والليث
بن سعد وفالك وغيرهم واجرى عليه التابعين وجعلها ابو المظفر السمعاني
منهم افوى من الاجازة وايده طائفة واجرى من الاصوليين وابي حنيفة لها
قوم اخرون وايده طائفة من المتاخرين منهم ابو الحسن الخاضي الماوردي فصح به في
كتابه الحاوي والمذهب الاول هو الصحيح المشهور من اهل الحديث وكثيرا
ما يوجد في سماعاتهم ومثبتاتهم ولم كتب الي فلان قال نا فلان والمي
به هذا وهو لما معمول به عندهم معدود في المسند الموصول وبها اشعار
قوم بمعنى الاجازة منهم وان لم تقترن بها اجازة لفظا فقرنت الاجازة
تقديرا بمعنى ثم يكفي في ذلك ان يعرف المكتوب اليه خط الكاتب وان لم
البينة عليه ومن الناس من قال الخط يشبه الخط فلا يجوز الاعتماد
على لما ومن اعتمد منهم ضعيف لانه لما ناده ر والظاهر ان خط انسان
لا يشتبه بغيره وكما يقع به الناس ثم ذهب بعض واجد من علماء المحدثين
واكابرهم منهم الليث بن سعد ومنصور الى جواز الملاق نا وانا في

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الرواية بالكتابة والمختار قول من يقول فيما كتب الي فلان قال نا فلان
كذا وكذا وهذا هو الصحيح الذي ذهب اليه اهل التحري والتثبت
وهكذا لو قال اجيز به مكاتبة او كتابة ونحو له من العبارات والله
اعلم اما الكتابة المقرونة بالاجازة فهي في الصحة والقوة شبيهة
بالمناولة المقرونة بالاجازة والله اعلم القسم الثامن من اقسام
التحمل الوجادة وهو مصدر وجد يجد وجادة كقوله تعالى وجدك
ضالا ووجدك عائلا فاغناك والمراد بها ان يجد الطالب بخط
جماعة من فلان او رواية مفهمة علم له من غير ان يقول ارو عني او اجاز
لي رواية ونحو له فيروي عن كتبي من غير ان يروي له عنه ولا
حكم له عن ابن فارس وغيره وهو ابعد من التحريش والعبث واسماء
هين وبه قطع ابو نصر بن الصباغ من الشافعيين واختاره ومنهم ابو
العباس الوليد بن بكر العمري المالكي في كتاب الوجادة في نحو
الاجازة وحكى القاضي ابو محمد بن خلاد الرامهرمزي في كتاب
العالم بين الراوي والواعي عن بعض اهل الظاهر انه ذهب الى ان
له رواية فقال لو قال له هذه روايتي كما كنت اتروها عني كان له ان يرويها
عنه كالومع منه حرفا ثم قال له كما ترويه عني وكلما اجيز لك لم يجز
له ووجه مذهبه هو كما اعتبار ذلك بالقراءة على الشيخ فانه اذا قرأ عليه
شيئا من حديثه وأقر بأنه روايته عن فلان بن فلان جاز له ان يرويه عنه
وان لم يسمع من لفظه ولم يقل له اروه عني او اذنت لك في روايته عني
والله اعلم والمختار ما ذكره من غير واحد من المحدثين وغيرهم من انه كما

تجوز الرواية بذلك وبه قطع الشيخ ابو حامد المروزي من الشافعيين
ولم يذكر غيره له وهذا كما انه قد يكون له سماعه ورواية ثم كما
يأذن في رواية عنه ليكون كما يجوز رواية المحدث فيه وله يوجد
منه التلفظ به وكما يشمل مناولة تلفظه به وهو تلفظ القارئ عليه
وهو يسمع ويقر به حتى يكون قول الراوي عنه السامع له فلانا
وانا صوفا وان لم يأذن له في ذلك واما هذا كالشاهد اذا ذكر في غير
مجلس الحكم شهادته بشيء فليس لمن سمعه ان يشهد على شهادته اذا لم يأذن
له ولم يشهده وذلك لما تساوى فيه الشهادة والرواية كان المعنى الجامع
بينهما في ذلك وان لم يقل فاني غيره ثم انه يجب عليه العمل بما ذكره له
اذا جمع اسناده وان لم تحمل روايته عنه كما ان له ان يكتب به عنه في
نفسه والله اعلم القسم التابع من اقسام التحمل الوصية
بالكتاب بان يوصي الراوي بكتاب يرويه عن مروياته او مقرئ لشخص يروي
عن بعض السلف رضي الله عنهم انه جوز بذلك رواية الموصى له بذلك
عن الموصي الراوي وهذا بعيد جدا وهو اما ان له عالما او متأولا على انه اراد
الرواية على سبيل الوجادة التي بأتي شرحها ان شاء الله وقد اجتمع بعضهم
لزله بشتمه بسبب اهمال الاعلام والمناولة وكل ذلك فانه لا يجوز
الرواية بهما اعلام والمناولة مستندة كونها كما يقرر مثله وكما
مر بيانه هذا والله اعلم القسم الثامن الوجادة وهي مصدر لوجد
يجد مولدا غير مسموع من العرب روينا عن الحافظ بن ذكريا التميمي

العلامة في العلوم ان المولدين يرعوا فولهم وجادة بما اخذ من الفم
من صيغة من غير سماع وكما اجازة وكما ناولة من يقول الفي بن حماد
وجبر للمثنى من الحاني المختلفة يعني فلهم وجرطانة وجرانا ومملوء به
وجرهما وفي الغضب موجرة وفي الغنى وجرا وفي الحب وجرا مثال
الوجادة ان يعثر على كتاب شخص بيا خاه يثير وبيا خطه وان لم يلقه
اولقيه وكما كن لم يسمع منه ذلك الذي وجد بخطه وكالذي منه اجازة
وكما نحوها قبله ان يقول وجدت بخط فلان او قرات بخط فلان او في كتاب
فلان بخطه انا فلان بن فلان ويذكر شيخه وشيوخ سلسلة الاسناد
والمتن او يقول وجدت او قرات بخط فلان عن فلان ويذكر الذي وجدته
ومن وقفه هذا الذي اسمتي عليه النقل وربما في وجدتا وهو من باب المقطع
والثمل عن انه لنوع منوبا من انما يتقال بعزله وجدت بخط فلان وربما
ذلك بعضهم بذكر الذي وجد بخطه وقال فيه عن فلان او قال فلان
وهذا لم نر لبس فيه اذا كان محبث يوهم سماعه منه على ما سبق في نوع د
التدليس وجاز فيه بعضهم واطلق فيه قاوانا واستقره لها على واعله
واذا وجد حديثا في تاليف شخص وليس بخطه فله ان يقول ذكر فلان
او قال فلان انا فلان او ذكر فلان عن فلان وهذا منقطع لم يا خذ
شوبا من انما يتقال وهذا كله اذا وثق بان خط المذكور او كتابه فان لم
يكن كذلك فليقل بلغني عن فلان او وجدت عن فلان او نحو ذلك من
العبارات أو يتبع بالمستحب فيه بان يقول ما قاله بعض من تقدم وقد

في كتاب فلان بخطه وأخبرني فلان انه بخطه او يقول وجدت في
كتاب لعلنه انه بخط فلان او في كتاب ذكر كاتبه انه فلان بن فلان
او في كتاب بيا انه بخط فلان واذا اراد ان ينقل من كتاب منسوب الى
مصنف فلا يقل قال فلان كذا وكذا الا اذا وثق بصحة النسخة بان وجدها
موافقة لغيرها من اصول متعددة كما منا عليه في احد النوع الاول واذا
لم يوجد لها او نحوه فليقل بلغني عن فلان انه ذكر كذا وكذا وو
جدت في نسخة من الكتاب فلاني وما اشبه ذلك من العبارات وقد تسامح
اكثر الناس في هذا الزمان بالملاق الاجازة الجائز في ذلك من غير
تحر وتثبت فيطالع احدهم كتابا منسوبا الى مصنف معين وينقل منه
عنه من غير ان يروي شيئا من ذلك بالاجازة فاقلا قال فلان كذا وكذا والاولى
ما قدمناه فان كان الطالع عالما فطنا بحيث لا يخفى عليه في الغالب
مواضع الاسقاط والسقط وما اشبه ذلك من غيره هل وجوها ان يجوز
له العمل للظن الغالب في ما يحكيه من ذلك له والى هذا فيما احسب اشار
كثير من المحدثين في ما نقلوه من كتب الناس والعلم عند الله تعالى هذا
كله كلام في كيفية النقل بما يسمى الوجادة واما جواز العمل اعتمادا على
ما يوثق به منها وقد روينا عن بعض المالكية ان معظم الحديث والفقه من
المالكيين وغيرهم كما يروون العمل بذلك ويحكى عن الشافعي وطائفة
من نظار اصحابه جواز العمل به قلت قطع بعض المحققين من اصحابه في
اصول الفقه بوجوب العمل به عند حصول الثقة به وقال لو عمل بما ذكرناه

شبكة الألوكة www.alukah.net

على حملة الحديث كأبي هريرة وغيره مما يفتح به من الذي كما يفتح غيره في انما عصار
المتأخرة بانه لو توقف العمل فيها على الرواية كما تقدم باب العمل بالمنقول
لتعذر عليهم الرواية فيما علم مما تقدم في النوع الأول والله اعلم

النوع الخامس والعشرون

في كتابة الحديث وكيفية ضبط الكتاب وتقييده، اختلف العلماء قديما وحديثا
رضي الله عنهم في كتابة الحديث فمنهم من كره كتابة الحديث والعلم وامروا
بحفظه ومنهم من اجاز ذلك ومن رويناه عنه كراهة ذلك عمر وابن مسعود
وزيد بن ثابت وابو موسى وابو سعيد الخدري في جماعة اخرين من الصحابة
والتابعين ورويناه عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
لا تكتبوا عني شيئا الا القرآن ومن كتب عني شيئا غير القرآن فليمحه اخرجه
مسلم في صحيحه ومن رويناه عنه اباحة ذلك او فعله علي وابنه الحسن وانس
وعبد الله بن عمرو بن العاص في جمع الخلق من الصحابة والتابعين رضي الله
عنهم اجمعين ومن جميع حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الدال على جواز
ذلك حديث ابي شاه اليمني في التماسه من رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يكتب له شيئا سمعه من خطبته عام فتح مكة وقوله صلى الله عليه وسلم
اكتبوا لابي شاه والحديث صلى الله عليه وسلم اذن في الكتابة عنه لمن خشي
عليه النسيان ونهى عن الكتابة عنه من وثق بحفظه مخافة ان يتكل
على الكتاب او نهى عن كتابة ذلك عنه حين خاف عليهم اختلاطه بالقرآن
العظيم واذن في كتابة حين امن من ذلك واخبرنا ابو الفتح بن

عبد المنعم الفراوي قراءة عليه بنيسابور رحمها الله انا ابو المحامي
انا عبد السيد انا الحافظ ابو بكر البيهقي انا ابو الحسن بن بشران انا
ابو عمرو بن السماك انا حنبل بن اسحق انا سليمان بن احمد انا الوليد هو ابن
مسلم قال كان اوزاعي يقول كان هذا العلم كريما يتلقاه الرجال
بينهم فلما دخل في الكتبة دخل فيه غير اهله ثم انه زال من الخلاء و
اجمع المسلمون على تسويغ ذلك والاحسن ولولا تدوينه في الكتب
لرددنا في امما عمى امامية والله اعلم ثم ان على كتبة الحديث وحملته من
الامة الى صنفين تارة يكتبونه او يحملونه بخط الغير ممن هو ديانتهم على الوجه
الذي رووه شكلا ونقطا يرون معنى الامانة وكتمانها ويتأولون بذلك
الواشي بذهنه وتيقظه وذلك وجيع العامة فان الانسان معرض للنسيان
واول قاس اول الناس واعجام الكتوب يمنع من استعجامه وشكله يمنع
من اشكاله ثم لا ينبغي ان يتعمق بتغيير الواضح الذي لا يشكل يلتبس
وقد احسن من قال انما يشكل ما يشكل وقد ان يخط صاحب كتاب مما
لحن ورفعه علي بن ابرهيم البغدادي في بيان اهل العلم يكرهون الاعجام
والشكل لما كان في الملتبس وحكى عيسى عن قوم انه ينبغي ان يشكل
ما يشكل وما لا يشكل وذلك كان للمبتدئ وغير المتعمق في العلم لما يعين
ما يشكل مما لا يشكل وكما قال العلماء من تخصيص والله اعلم وهذا
بيان امور مبينة في ذلك احدها ينبغي ان يكون اعتبار من بين
ما يلتبس بضبط الملتبس من اسماء الناس اكثر فلما اكثر ما اشتركوا بالمعنى

وما يستدل عليها بما قبل وبعد الثاني تنبيهات الاول اذا قال الشارح المشكلة ان يكرر
ضمها بان يضمها في متن الكتاب ثم يكتبها بالة دالة على الحاء شبيهة
مفردة مضبوطة بما زاد لها ابلغ في بيانها والمعول على البيان ما ضبطه
به انتهى اما ضبطهم ربما احاله نقطة غيره وشكله بما وقفه وقفة كما سيأتي
عند قوله الخيط وضبطهم بما اشكل وبين ذلك جماعة من اهل الضبط
والله اعلم الثالث ذكر الخطيب الحافظ الرفيق من غير عزو يقتضيه رويناه عن خليل
بن احمد قال رأى لحمد بن حنبل وانا اكتب خطأ فيقا وقال كان ينبغي ان يعوج
ما تكون اليه يحوطه ونقلناه عن بعض الشارح انه كان ينهاه عن خطأ فيقا
قال وهذا منه من كمال ورعه لله والعزة في ذلك هو ان يأتي في
الورق سعة ويكون مما يحتاج الى ترقين الخيط ليجعل عليه محمل لما به
ونحو هذا الوارد يختار له في خطه التحقيق دون النسخ والتعليق وبلغنا
عن ابن قتيبة قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه منى الكتابة المشيق
ومنى الفراة المزرمة واجود الخط ابينه والله اعلم الخامس كما تضبط
الحروف المعجمة بالنقط كذلك ينبغي لمن تضبط المشكلات غير المعجمة بعلامة
منه ايما امكن لتدل على عدم اعجامها ومثل بعض الناس في ضبطها مختلف
فمنهم من يقلب النقط ويجعل النقط الذي فوق المعجمات تحت ما يشاكلها من
المشكلات فينقط تحت الراء والهاء والقاف والعين ونحوها من المشكلات وقد
كره هو لأن النقط التي تحت السين المهملة تكون مشبوهة بها والتي
فوق الشين المعجمة تكون كأنها ثلاثية ومن الناس من يجعل علامة ايما هملة

فوق الحروف المهملة كعلامة الصفر بجعلة على بعضها ومنهم من يجعل
تحت الحاء المهملة حاء مهملة صغيرة وكذلك تحت الدال والطاء والقاف
والسين والعين ونحو الحروف المهملة المنقسمة مثل لها فيرد وجوه
من علامات الاهمال ثلاثية منقوطة وهذا من العلامات ما هو موجود
في كثير من الكتب العربية وكما يعلم له كثيرون كعلامة من يجعل فوق
الحرف المهمل خطا صغيرا وكعلامة من يجعل تحت الحرف المهمل مثل الميم
والله اعلم السابع من ذلك ما ينبغي ان يصطلح مع نفسه في كتابه بما لا يهمه
عمى يوقع عمى في جمع كفعل من يجمع في كتابه بين روايات مختلفة وبين
الرواية كل او بعض واحد من اسمه او حمزين او ما اشبه ذلك فان بين
في اول كتابه او اخره مراده بتلك العلامات والرموز فلا بأس وهو له
ما لم أول ان يجعل الرمز ويكتفي عند كل رواية اسم راويها بكماله مختصرا
وكما يقتصر على العلامة بعضه والله اعلم الثامن ينبغي ان يجعل بين كل
حديثين هاء تجعل بينهما وبين ومن بلغنا عنه ذلك من اكابر ائمتنا ابو الزناد
واحمد بن حنبل وابو ابراهيم بن اسحق الحربي ومحمد بن جرير الطبري رضي الله
عنهم واستحب الخطيب الحافظ ان تكون الهاء ان تكون الهاء فاصلا عارضا بكل
حديث يقرع من سمع منه بعضه في الدارة التي تليه نقطة او نحوها في وسطها
ذكر ذلك قال وقد كان بعض اهل العلم كما يعترض من سماعه انما هو كما كان كذلك
او في معناه الثامن يكره له في مثل عبد الله بن فلان ان يكتب عبد في
اخر سطر والله في اول السطر الذي يليه وكذلك يكره في عبد الرحمن ابن فلان

شبكة الألوكة www.alukah.net

وفي ما يراه اما مما اشتملت على التعبد به فقال ان يكتب عن في اخر اسم
واسم الله تعالى مع ما يراه انسب في اول الكلام واخره وكما يذكره ان
يكتب قال رسول في اخر سلم ويكتب في اول السلم الذي يليه الله صلى الله
عليه وسلم وما اشبه ذلك والله اعلم الثامن ينبغي له ان يحافظ على
كتبة الصلاة والتسليم على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذكره وكما
ينبغي من تكرير ذكره عند تكرره فان هذا من اكبر الفوايد التي ينتجها
لملبة الحديث وكتبته ومن اغفل هذا حرم حظا عظيما وفاته ايما فضل
ذلك مما ناك طالبة وما يكتبه من ذلك فهو على ما بينته لك الكلام يرويه فلان
لهذا كما يقيد بالرواية وكما يفتهم فيه على ما بيته لك والله اعلم وذكر الكلام في
الثناء على الله سبحانه عند ذكر اسمه نحو عز وجل وتقدس وتعالى وما اشبه
ذلك وما اذا وجد شيء من ذلك مروجا به الرواية كانت العناية باثباته وضبطه
اكثر وما وجد في خط ابي عبد الله بن حنبل رضي الله عنه من اغفاله لهذا
عند ذكر اسم النبي صلى الله عليه وسلم فلعل سببه انه كان يرى التيسير في
ذلك بالرواية وعمل عليه انفا لما في ذلك في جميع من وقفه من الرواة قال
الخطيب ابو بكر وبلغني انه كان يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم نطقا
كما ذكرنا قال وقد خالفه غيره من ائمة المتقدمين في ذلك وروي عن علي بن
الجعد وعباس بن عبد العظيم العنبري قالا ما تركنا الصلاة على رسول
الله صلى الله عليه وسلم في كل حديث سمعناه وربما عجلنا فنبيض الكتاب
في كل حديث حتى نرجع اليه ثم يحتمل في اثباتها تفصيل احدهما ان يكتبها

منقوصة صورة رامز اليها بحرف من اولها نحو صلعم والثاني ان يكتبها
منقوصة مضمن بان لا يكتب وسلم وان وجدناه لغيره خطه بعض المتقنين
من محدثنا ابا القاسم منصور بن عبد المنعم وابو الوقت بن ابي القاسم
عبد الرحمن بن عبد الله الداودي قالا سمعنا ابا الهيثم عبد الله بن محمد الكشاني
قال سمعت المفرج بن محمد يقول سمعت عبد الله بن محمد بن اسحق
الحافظ قال سمعت ابي حمزة الكناني يقول كنت اكتب الحديث وكنت
اكتب عند ذكر النبي صلى الله عليه وكما كتبه وسلم برواية النبي صلى الله
عليه وسلم فقال لي ما لك تمام الصلاة على فقال ما كتبته تعوذ لها صلى
الله عليه انما كتبته وسلم ونحن اكاطل في شيخ المغرب كهيب عبد الله
وانما هو عبيد الله التميمي ومحمد بن اسحق ابو هو ابو عبد الله بن منده
وقول الحافظ اذا اجهد وقلة ويكره ايضا انما قصارى على قول علي عليه السلام
والله اعلم العاشر على الطالب مقابلة كتابه باصل سماعه وكتاب
شيخه الذي يرويه عنه وان كان اجازة رويناه عن همام بن الزبير رضي
الله عنه انه قال لعثمان هشام كتبت قال نعم قال عرضته كتابك قال لا
قال لم تكتب وروينا عن الشعبي انه قال من لم يعرض كتابه كمثل من
دخل الخلاء ولم يستنج وعن ابي انيس قال اذا
نسخ الكتاب ولم يعارض ثم نسخ ولم يعارض خرج اعجميا ثم ان فضل
المعارضة ان يعارض الطالب بنفسه كتابه بكتاب الشيخ مع الشيخ في حال
تحديثه اياه من كتابه لما يجمع ذلك من وجوه ايما حتمله واما تقاعن من

الجاهيش ولم يجمع فيه هذا الوعاء نفس من قبله بعدهما بل تبعهما وما ذكرناه اولى من الملاقاة في الفضل الجارودي الحافظ المروزي قوله اصرح المعارضة ثم تفسلها ويستحب ان يكتب معه في نسخته من حضر من السامعين لتلك النسخة كما سيجيء انا ان اراد النقل منها وقد روى عن يحيى بن معين انه سئل عن من لم يكتب في الكتاب والمحدث يقول اهل يجوز ان يقرئ تلك الاحاديث فقال لا اعرفه فلا يجوز وكذا كان عامة الشيوخ هكذا سماعهم قلت وهذا من مذاهب اقل المتشددين في الرواية وسيأتي ذكر من سلمهم ان شاء الله تعالى والصحيح ان ثم لما يشتبه وانه يصح السماع وان لم يكتب اصلا في الكتاب حالة القراءة وانه كما يشتبهان يقابله بنسخه بل يكتبه مقابلة نسخته باصل الراوي وان لم يكن له حالة القراءة وان كانت المقابلة على يدي غيره اذا كان ثقة موثوقا بضبطه قلت وجائز ان تكون مقابلته بفرع قريب من اصل المشيخة واصله باصل شيخه اصل السماع وكذلك اذا قابل باصل اصل الشيخ المقابل باصل الشيخ بمن الفرع المنقول ان يكون كتاب الطالب منقولا كاصل سماعه وكتاب شيخه بوا حصل له بواسطة او بغير واسطة وكما يجوز له عند هؤلاء قال كذا ثم مقابلته مع احد هؤلاء بنفسه وكما يفيد هؤلاء وكما يكون بينه وبين كتاب الشيخ واسطة وليقابل نسخته باصله بنفسه جميعا حتى يكون على ثقة وبقين من صحتها فقد قال وهذا من مذاهب اقل التشديد التي هو طرفة في اعصارنا والله اعلم اما اذا لم يقابل كما

باصله اصلا فقد سئل الاستاذ ابو اسحق اسماعيل عن جواز روايته منه فاجازه له واجازه الحافظ ابو بكر الخطيب ايضا وبين شهرة ان انه يشتبهان تكون نسخته نقلت من اصله وان بين عن الرواية انه لم يقابل وحكي عن شيخه ابي بكر البرقاني انه سئل ابا بكر الاسماعيلي عن رجل سمع كتابا على الشيخ فلم يتمكن من مقابلة اصله وكتب نسخته منه فهل يجوز له روايته عن الشيخ فقال لا يجوز له ذلك حتى يقابله باصله او بفرع قابله باصله قلت وهذا من مذهب ابي بكر البرقاني فانه رؤي له احاديث كثيرة فقال فيها انا فلان ولم اعارض باصلي قلت وكما يرجح من هذا ثالثة وهو ان يكون ناقل النسخة من اصله غير مقيم النقل بل عجم النقل قليل الضبط والله اعلم ثم انه ينبغي ان يراعي في كتاب شيخه بالنسبة الى من فوقه مثل ما ذكرنا انه يراعيه من كتابه وكما يكون كتابه من الطلبة اذا رأوا سماع شيخ لكتاب مروي عليه من اي نسخة اتفقت والله اعلم

الحادي عشر المختار في كيفية تحمل السامع في اثناء الشيخ ويشتمل على فوائد

منها ان يعلم من موضع سقوطه من التحمل خطا طاعنا الى فوق ثم يعلم بين السطر من علامة يسميها الحاشية التي يكتب فيها اللحق ويراعي في الحاشية بكتابة اللحق مقابلا للموضع المتعلق وليكن له في حاشية ذات اليمين وان كانت بلا وسط الورقة ان اتسعت له وليكتبه طاعنا الى اعلى الورقة كما نازلا به الى اسفل قلت واذا كان اللحق مضمونا او سطورا فلا يستمر في سطور من اسفل الى اعلى بل ينتزع من اعلى الى اسفل بحيث يكون منشاها الجهة باطن الورقة اذا كان التحمل في

شبكة الألوكة www.alukah.net

جهة اليمين واذا كان في جهة الشمال وضع منتهاها الى جهة يمين الورقة
ثم يكتب عنوانها اللحق مع ومنهم من يكتب مع رجع ومنهم من يكتب
في اخر اللحق الكلمة المتعلقة به في اخر الكتاب في موضع التخريج ليوفق
بانهال الكلام وهذا اختيار بعض اهل الصنعة من اهل المغرب واختيار القاضي
ابي محمد بن خلاد صاحب كتاب الفاصل بين الراوي والواعي من اهل المشرق
مع لما يلقه وليس فيه بمرضي لان كلمة قفي في الكلام مكررة حقيقة مرارا
التكرير يوقع بعض الناس في توهم شاغل لما في نفسه واختار القاضي بن
خلاد ايضا في كتابه ان يجعل علامة خط التخريج من موضعه حتى يلحقه بما قبل
اللحق في الحاشية وهذا ايضا غير مرضي وانه وان كان فيه زيادة تبيان فهو
تعميم للكتاب وتشويه له كما سيأتي عند ذكر الحاقات والله اعلم وانما
احوج الى كتبة اللحق طاعنا الى اعلى الورقة ليلا يخرج بعده نفس اخر فلا يجد
ما يلحقه من الحاشية فارغا له لو كان كتب اما قبل فانه كما قبل واذا
كتب اما قبل طاعنا فما يجد بعده له من نفس يجدما يلحقه من الحاشية فارغا
له وقلنا ايضا انه يخرجه في جهة اليمين كما انه لو خرجه الى جهة الشمال
وربما لم يجد في النفس نفسه بعض احيان فخرجه فامسى الى جهة الشمال
ايضا وقع من التخريج بين اشكال وان خرج النفس الى جهة اليمين التفت
عطفه تخريج جهة الشمال وعطفه تخريج جهة اليمين لوقوفنا بلسانا فاشبه
ذلك التخريج عمل ما بينهما بخلاف ما اذا خرج اما قبل الى جهة اليمين وانه حينئذ
يخرج التالي الى جهة الشمال فلا يلتقيان وكما يلزم اشكال اللحق انما ان

يتأخر النفس الى آخر النسق فلا وجه حينئذ الى تخريجه الى جهة الشمال لقربه
منا وكما نقلنا انفة المذكور من حيث انا كما نحتاج احيانا الى نفس بعيد واذا
كان النفس في اول النسق تاركا تخريجه الى جهة اليمين لما ذكرناه من التخريج
مع ما سبق واما ما يخرج في الحواشي من شرح او تنبيه على غلط او اختلاف
رواية او نسخة او نحوه لما ليس من اكمال فيخرجه القاضي بن خلاد
عياض الى انه كما يخرج لئلا يدخل ما ليس من اكمال ويجتنب
من اكمال وانه كما يخرج انما لما هو من نفس اكمال كذلك يعمل على
الحكم المقصود بذلك التخريج علامته كالهبة والتصحيح ايرانا به فلان
التخريج اولى واجدر وفي نفس هذا المخرج ما يمنع انما بأس ثم هذا التخريج
بخلاف التخريج لما هو من نفس اكمال في ان خطه لما التخريج يخرج بين الكلمتين
البتين بينهما سقط الناقلة وخط هذا التخريج يقع على نفس الكلمة التي
من اجلها خرج المخرج في الحاشية والله اعلم الثالثة عشر من شأن الحذاق
الشغف العناية بالتصحيح والتحبير والتمييز لما التصحيح بنوكاته
مع على الكلام او عند وكما يشكل لغة انما برواية ومعنى غير انه
مخصة للشيء او الخلاف يكتب عليه ع ليعلم انه لم يغفل عنه وانه
فرصله وصح على خلاف الوجه واما التحبير ويسمى ايضا التمييز فيجعل
على ما صح وروه كذلك من جهة النقل غير انه بازائها او مشكلها او مشغل لوضعه
او ناقص مثل ان يكون غير جايز من حيث النحو به او يكون شاذا عند
اهلها باباه اكثرهم او معيبا او ينقص من جملة الكلام كلمة او اكثر

التعليب خوفا من ان يجعل عن مكان الواو والياء عن الله تعالى ثم ان
بعضهم ربما التحى علامة التصحيح بجانبه من تشبه صورة التغليب
والبعض من غير ما وتبه انما فعلن والله اعلم الثالث عشر اذا وقع
في الكتاب ما ليس منه فانه ينبغي عنه بالهاء او الحاء او المحو او غير
ذلك والهاء خير من الحاء والمحو رويناه عن القاضي ابي محمد بن خلاد
رحمه الله قال قال اصحابنا الحاء تمحة والحاء في من اخبر عن القاضي
عياض قال صححنا سيخنا ابو علي سيبن عن القاضي انه كان
بعض شيوخه انه كان يقول كان الشيوخ يكرهون حذر السكين
محلة الصماع حتى انه يشق شيء عما لم يشق منه ربما يصح في رواية اخرى
وتصحيح الكتاب تحتاج الى علم تتبع اخرى يكون ما بقي وحلا من رواية
من اعتمدها في رواية اخرى ويحتاج الى الخلاف بعد ان تبين وهواه
خطأ عليه من رواية الاول ومع عن اكثر اخرى بعلامة انها
عليه مع بعضهم ثم انهم اختلفوا في كيفية الضرب رويناه عن ابي محمد بن
خلاد قال اجود الضرب ان لا يطمس المضروب عليه بل يخط من فوقه
خطا جيدا بينا بل على ابطاله ويغرا من تحتها خط عليه ورويناه عن
القابسي عياض سلمناه ان اختيارات الطابيين اختلفت في الضرب
فاكتفى على مدا الخط على المضروب عليه مشتملا بالكلمة المضروب
عليها ويتبع لها الشق ايضا ومنهم من لا يشتمله ويثبته فوقه كما كتبه
بعضهم ومن الخط على اول المضروب عليه واخره ومنهم من يستغني هذا

او ما اشبه ذلك فيصير على ما هذا سبيله خطا وله مثل الحكم وكما يلي في
بالكلمة العلم عليها كيلا يظن ضربا وكذلك طار التصحيح بين اثناء وين
حاشيا كتبه كذلك ليعرف بين ما صح مطلقا من جهة الرواية وغيرها وبين
ما صح من جهة الرواية دون غيرها فلم يكمل عليه التصحيح وكتب حين في
ناقص على حرف ناقص اشحا بانفسه ومرضه مع صحة نقله ورواية وتنبيها
بذلك لمن يطلع في كتابه على انه قد وقف عليه ونقله على ما هو عليه ولعل
غيره فيخرج له وجها صحيحا او يطلعه بعد ذلك في صحة ما لم يطلعه الامكان
ولو غيره ذلك واطلع على ما عنده لكان متعرضا للوقوع فيه غير واحد
من المتقدمين الذين غيروا ولهم العذر بما انكروه والعلم عند
الله تعالى واما تسمية ذلك الصنة فقد رأيتها عن ابي القاسم ابرهيم بن محمد
الفقيه الشهير بابن الكاتب قليلا ان ذلك لكون الحرف مصحفا بما يشبهه
بغير كما ان الصنة مصحفة بما قلته وكلما لما كانت على كلام فيه خلل
اشبهت الصنة التي تحمل على كتم او خلل واستعير لها اسمها ومثل ذلك
عندهم مستكثر في باب اما مستعار ان ومن مواضع التغليب ان يقع في
اسناد اسمان وانقطاع من عاد ثم تغليب موضع اما زيدا او اما فقط ع
وذلك من قبل ما مر ذكره من التغليب على الكلام الناقص ويوجد
في بعض اصول الحربة العزيزية في الاسناد الذي يجتمع فيه جماعة مخطوطة
اسماؤهم بعضها على بعض تسمية الصنة فيما بين اسمايهم يتوهم من لا خبرة
له انها صنة وليست صنة وكلما علامة وصل فيما بينها اثبته تاكيدا

وبراء تشبيها وتطليسا بل يجوز على اول الكلام المضموم عليه بضم ما بعده
وكسر ما بعد اخره واذا كتب الكلام المضموم عليه فقد يجعل له في اول
كل يلحق منه واخره وقد يكتفى بالضمتين على اول الكلام واخره
اصح ومن العلماء من يستقبح الضم والضمتين ويكتفي براي ضمة
اول الزيادة واخرها وبسيما صعرا كما يسميها اهل الحساب وربما كتب
بعضهم عليه كل اوله والى في اخره ومثال هذا يحسن في ما ضع في رواية
ومعظم في روضة خمس والله اعلم واما النص على الحرف المكرر فقد
تقدم بالكلام فيه القاضي ابو محمد بن خلاد الرامهرمزي رحمه الله على
تقدمه بروينا عنه قال قال بعض اصحابنا اوكما قاله بان يجعل الثاني كما
اذا اول كتب على حرفين والثاني كتب على الحرف بالحرف الاول بما بعده قال
اخرون انما الكتاب علامة لئلا يقرا بما قبل الحرف بما كتبا انما عليه
واجود منها صورة وحيا القاضي عياض رحمه الله فعل تقبيلا حسنا براي ان تكرر
الحرف ان كان في اول سطر فليضع على الثاني صيانة كما قبل السطر عن
التسويد والتشويه وان كان في اخر سطر فليضع على اولها صيانة كما في
السطر فان سلامة اوايل السطور واواخرها عن ذلك اولى فان اتفق
احدهما في اخر سطر واما في اول سطر فليضع على الثاني في اخر سطر
فان اول السطر اولى بالمراعاة فان كان التكرير في الخاء او الطاء او الظاء اثبته
او في الهمزة او في الواو فحوه لها لم تراع حينئذ اول السطر واخره
بل قد راعى بعضهم الفاصل بين الخاء والخاء والظاء ونحوها في الخط فلا يفصل

بالفصل بينهما وتضع على الحرف المكرر من المشكل دون المشتبه
واما المحو فيقارب الكشط في حكمه الذي تقدم ذكره وتنوع حكمه
ومن العلماء من اباح ان اقلها ما روي عن محمد بن سحنون بن سعيد التنوخي انه كان
الكاتب انه كان يكتب الشين ثم يحذف والى هذا يومي ما روينا عن
ابراهيم النخعي انه كان يقول من المروة ان يرى في ثوب الرجل وشي قد
مزقه والله اعلم الرابع عشر ليكن ما تختلف فيه الروايات فايما يضبط
ما اختلف فيه في كتابه جبر التميمي بينما كي لا تخلط وتشتبه يتبين
عليه امرها وسبيله ان يجعل لكل من كتابه على رواية خاصة ثم ما
كان من رواية لرواية اخرى الحقها او من نقص اعلم عليه او من خلا
كتبه امام في الحاشية او غيرها معينا في كل ذلك من رواه ذاكرا اسمه
بتمامه فان رسم البيد بحرف او اكثر بعلامة فرسما ذكره من انه يبين المراد
بذلك في اول كتابه او اخره كما يفعل عند ينسى او يضع كتابه الى
غيره يضع من دونه في حيرة وغمى ويرجع الى ما اقتضاه على الرموز
عند كثرة الروايات المختلفة واكتفى بعضهم في التبيين بان يجعل الرواية
الملحقة بالحرف فعلم لها ابوه والمهموز من الشارقة وابو الحسن الفا
سي من الغاربة مع كثير من اشياخ واهل التقييد بما كان في الرواية
الملحقة زيادة على التي في متن الكتاب كتبها بالحرف وان كان بها نقص
والزيادة في الرواية التي في متن الكتاب حوقن عليها بالحرف ثم على ما عمل
ذلك تبين من له الرواية الملحقة بالحرف في اول الكتاب واخره على ما

بس والله اعلم الخامس عشر غلبه على كتبة الحديث انما اقتصار على الرمز
في قولهم نا وانا عني انه متابع له وهم حتى ثم يكاد يلتبس اما نا
فيكتب منها شيخنا الامام الحافظ وهو النا والنون والالف وربما اقتصر على
الفهم منها وهو النون والالف واما انا فيكتب منها الفهم المذكور مع
الالف اوكما ولين فحسن ان تعمله ما تفعله لما يليه من كتابة انا بالالف مع علامة
نا المذكورة اوكما وان كان الحافظ البيهقي ممن وهله وقد يكتب في علامة
انا رابعة الالف وهي علامة نا دال بعد اولها ومن رآه في خطه الزال
في علامة نا الحافظ ابو عبد الله الحاكم وابو عبد الرحمن السلمي واخاه
احمد البيهقي رضي الله عنهم والله اعلم واذا كان الحديث اسناده ان واكثر
بالهم يكتبون عنه بالانتقال من اسناده الى اسناده ما لم يرتبط وهي حالة
معرفة مهملة ولم يأتنا عن احد من عيمهم بيان بالهم عنها اي وجدت بخط
الامام الحافظ ابي عمرو بن الصلاح والحافظ ابي مسلم عمر بن علي اللبي
البخاري والفقيه المحدث ابي مسعود الخليلي رحمهم الله في مكاتبات بعضهم
مع بعض وهذا يشبه بكونها رمزا الى مع وحسن اساءة مع هذا ليلا يتوهم
ان حديثه هذا الاسناد مفصل وليلا يترك الاسناد الثاني على الاسناد
الاول فيجعلا اسنادا واحدا وحكى لي بعض من لقيته من جهتي وابناء الرحلة
فيما اظن عمن وصفه بالفضل من ائمتها ان لهذا مهملة من التحويل الى
من الاسناد الى الاسناد اخر وذاكرت بها بعض اهل العلم من اهل المغرب وحكيت
له عن بعض من لقيته من اهل الحديث انها هذه مهملة اشارة الى قولنا الحديث فقال

له اهل المغرب وظاهر قولهم اختيارا لا يجعلونها هذه مهملة ويقول احدهم
اذا وصل الى هذا الحديث وذكر لي انه سمع بعض المتقدمين يذكرون انها
هذه مهملة وان منهم من يقول اذا انتهى الى هذا في القراءة هذا ويد وسألت
انا الحافظ الوقتال ابا محمد عبد القادر بن عبد الله الرهاوي رحمه الله
عنها فذكر انها هذا من حايل اي يحول بين الاسناد بين قال وكما يلبسه
شيخ عن كلمتا الى هذا في القراءة وانكر كونها من الحديث وعيب له
ولم يقبل وغيره هذا عن اجد من مشايخه وفيهم عدة كانوا احفظ الحديث
في وقته واختار انا والله الموفق ان هول القارئ عن الكلمتا اليهما
هذا ويد فانه احوط الوجوه واعدلها والعلم عند الله تعالى الاسناد من تمام
ذكر المحدث الحافظ انه ينبغي للطالب ان يكتب هذه البسملة امام الشيخ
الذي سمع الكتاب منه وكتبه ونسبه ثم يشرع فيما سمعه منه على نحو ما
كتب الكتاب الشيوخ وينبغي ان يكتب فوق سمع السمعية اسمائهم من سمعه
وتاريخ وقت السماع وان احب كتبه لذلك في حاشية اول ورقة من الكتاب
فحسنا فرجحه شيوخنا فان كتبة الشيخ حيث ذكره اخره وانه ينبغي
بان لا يجعل على من يحتاج اليه وكما ان يكتبه اخر الكتاب وفي كل موضع
وحيث لا يجعل موضعه وينبغي ان يكون الشيخ خطه فهم موثوق به
غير مجهول الحال وكما حيث حينئذ ان كما يكتب الشيخ السمع خطه بالفهم
وهكذا كما ان على صاحب الكتاب اذا كان موثوقا به ان يفهم على اصله
سماعه بخطه نفسه بطال ما قبل النقل ذلك وفرحت بين يدي الشيخ

ابو المحسن ابن الحافظ ابي سعد المتولي وابي عن ابيه عن جده من اكابرهما ابي
ان عبد الرحمن بن ابي عبد الله بن منده فوايخراد جميعا على ابي اخر البقي ضمن
ومسالة حفظه ليكون حجة له فقال له ابو اخر ما ابني عليه بالجد وبما تعلم
انه اعرف به كما يكون ما اخر وتعرف فيما تقول وتنقل واذا كان عيني
ذلك فلو قيل لك ما هذا اخر البقي ما كنت تقول فتح ثم ان على كتابه
التسميع التحديث وايا اختياره وبيان السماع والسموع والمسموع منه بلفظه
عيني محتمل ومجانبة الشاهد بين يثبته امنه والحذر من اسقاطه اتم احتياط
منهم بهم من قاس فان كان مثبت السماع عيني حاضرا في جميعه كما كان اثبته
معتمدا على احد من بين شيء من خاصه فلا باس عند الله ان شاء الله تعالى
ثم ان من يثبت سماعه في كتابه فيجيء به كتابه اياه ومنهم من ينقل سماعه
ومن نسخ الكتاب واذا اعاره اياه ولا يعني به روينا عن الزهري انه قال
اياك ومخلول الكتب قيل له وما مخلول الكتب قال حبسها على اهلها
وروينا عن البصري رضي الله عنه انه قال لبئس من قبل اهل
الورع وما من مجال الحكماء ان ياخذ سماع رجل ويحبسه عنه ومن قبل
ذلك فقد ظلم نفسه وفي رواية وكما قال العلماء ان ياخذ سماع رجل وكتابه
ويحبسه عليه وان منعه اياه وعذروا بان رجلا ادعى على رجل
سماعا بالكوفة منعه اياه فتحاكما الى قاضيها حفص بن غياث وقال
لصاحب الكتاب اخرج الينا كتابا كان من سماع هذا الرجل بخطه بين
الرسالة وما كان بخطه اعرضناه منه قال ابن خلاد سالت ابا عبد الله الزبيري

وغلول

عن هذا فقال لا يجيء في هذا الباب حكم احسن من هذا ان يمنعه طالب
الكتاب اعمل رضاه باستماع صاحبه معه قال ابن خلاد وقال غيره
ليس بشيء وروى الخطيب الحافظ ابو بكر عن اسمعيل بن احمد الفامي
انه تحرك اليه في ذلك فاحتج عليه ان كان سماعه
في كتابه بخطه يلزمه ان يجيء وان كان سماعه في كتابه بخطه غيره
فلا يلزمه فذكر جمع ابن غياث مذهبه في الصفة الاولى من اصحابنا
حنيفة وابو عبد الله الزبيري من ائمة اهل الشافعي واسمعيل بن احمد
لسان اهل بلده وامامهم وقد تقاصرت افهامهم عن ذلك ويرجح حمله
على ان سماع غيره اذا اثبته في كتابه برضاه يلزمه اعارته اياه وفورا
كما يلزمه رجعه ثم وهبته بان ذلك بمنزلة مسئلة له عندي يطيب اداؤها
باحوجه وان كان فيه بذل ماله كما يلزمه متحمل الشهادة اداؤها وان
كان فيه بذل نفسه بالسعي الى مجلس الحاكم كما ذكرنا والعلم عند الله تعالى
ثم اذا نسخ الكتاب فلا ينقل سماعه الى نسخته الا بعد المقابلة المفهمة
وهكذا ما ينبغي لاحد ان ينقل سماعا الى شيء من النسخ او يثبته فيما
عن السماع ابدا الا بعد المقابلة المفهمة بالسمع كي لا يغتر احد
بتلك النسخة عن المقابلة اكدا ان يبين مع النقل وعن كون النسخة
عنهم مقابلة والله اعلم

النوع السادس والخمسون

في صفة رواية الحديث وشيء من اداب وما يتعلق بذلك وفرض على كل

الاباطيل والتقويل بلا افلاح الراوي في اكما اختلفوا انفعا بالشهد الذي
تقدم شرحه وقابل كتابه وضبطه ساعه على الوجه الذي سمع منه ذكره
جازت له الرواية منه وان اعاره وغاب عنه اذا كان الغالب من حاله
سلامته من التغيير والتبديل كما يفعله اذا كان ممن لا يخفى عليه في
الغالب توهم شيء منه وبدل تغييره وتبديله وذلك كان الاعتماد في
باب الرواية على غالب الظن بما ادخل اجمعا ولم يشتهط من يعتد به والله
اعلم تنبيهات الاول اذا كان الراوي ضريرا ولم يجعله حديثه
من حفظه واستعان بالمأمونين في ضبط سماعه وجمعه كتابه ثم
عرض روايته في القراءة منه عليه واتكاله في ذلك على حسب حاله يجب
ان يحمل معه الظن بالسلامة من التغيير عند روايته يعتبر انه اولى بالجواز
والمنع من مثل ذلك من البصير قال القطيعي الحافظ والضابط من البصير
الامين والضرير الذين لم يحفظا من الحديث ما سمعاه منه كما كتب
لهما سنابة واحدة فرسخ منه غير واحد من العلماء ورخص فيه بعضهم والله
اعلم الثاني اذا سمع كتابا ثم اراد روايته من نسخة ليس هو سماعه ولا هي
مقابلة بنسخة سماعه يعتبر انه سمع سماعا على شيخه لم يجز له ذلك فقد صح ان
ابا يوسف رجع عن الصلاة الغيبة فيما بلغه عنه وكذلك لو كان هو سماع شيخه
ورواه عنه ثقة عن شيخه فلا تجوز له الرواية منه اعتمادا على مجرد ذلك
اذ لا يؤمن ان يكون فيها روايات ليست في نسخة سماعه ثم وجد الخطيب قد
حكى بعضا ذلك عن اكثر اهل الحديث بذكر فيما اذا وجد اصل الشيخ

منهم من التوقف فيه شرذمة قوم في الرواية فابرطوا وتساهل فيها
اخرون فجوزوا ومن مذاهب التشديد مذهب من قال لا حجة الا فيما رواه
الراوي من ضبطه وتذكره وذلك مروي عن مالك وابي حنيفة رضي
الله عنهما وذهب اليه من اصحاب الشافعي ابو بكر الصيرفي الا ان المنقول في
ومنها مذهب من اجاز الاعتماد في الرواية على كتابه يعني انه لو عار
كتابه واخبره من يرى لم يرو الرواية منه لغيبته عنه وقد سبقت حكايتها
لمذاهب عن اهل التساهل وابطالها في ضمن ما تقدم من شرح وجوه الاخذ
والتحمل ومن اهل التساهل قوم سمعوا كتبا مصنفة وتناولوها حتى اذا ضنوا
في اليس واختتم اليهم حملها الحمل والشيء على ان رووها من نسخ مشتراة
او مستعارة يعني مقابلة بعزم الحاكم ابو عبد الله الحافظ في طبقات
المحدثين قال قوم يتوقفون فيما لم يرووا بتاءها قون وقال هذا ما كثر
في الناس وفشا فيهم قوم من اكابر العلماء والشيوخ ومن الصلاح فلان ومن
المتساهلين عبد الله بن لهيعة الفقيه ثم قال احتج برواية مع جلالته
لتساهله ذكر عن يحيى بن بكير انه رأى قوما معهم حتى سمعوه من ابن لهيعة
فلم فيه فاذا ليس فيه حرفا واحدا من حديث ابن لهيعة فجاء الى ابن لهيعة
فاخبره بذلك فقال ما اصنع يجيئوني بكتاب يقولون هذا من حديثك فاجيز لهم
به ومثل هذا واقع في شيوخ زماننا يعني الى احوال الطالب فحتى اوكتبا
يقولوا له روايته فيمكنه من قراءته عليه فعلم انه من غير ان يجيز لجميع
تحمل له البتة فهذه هي الصواب ما عليه الجمهور وهو التوسط بين

ولم يكتب فيه سماعه او وجد نسخة كتاب عن الشيخ فشك نفسه الى غيرها
ان عامة اهل الحديث سخوا من رواية من ذلك وجاء عن ايوب السختياني
ومحمد بن سيرين انهما سألا التمس فيه فلعله ان يكون له اجازة من
شيخه عامة لمن رآه وهذه لا يجوز لاحد الرواية منها الا ليس فيه
الكثير من روايتنا الرخصة ان ما اجازة بلغها او اتاها من غير بيان الاجازة
فيها واكثر في ذلك فرأيت بعض مشايخي في محل السماع وفرحكينا فيما تقدم
انه لا غنى في كل سماع عن الاجازة ليعلم ما يسقط في السماع على وجه
السهو وغيره من كلمات او اكثر منها بالاجازة وان لم يكن لفظها
بان كان الذي في النسخة سماع سماع شيخه او هي مشوعة عن شيخ
شيخه او نحو ذلك فينبغي له حينئذ في روايته سألا ان تكون
له اجازة شاملة من شيخه ولشيخه اجازة شاملة من شيخه وهذا تيسير من
هذا الله له ولا الحمد والحاجة اليه ماسة في زماننا جدا والله اعلم الثالثة
اذا وجد الخط في كتابه خلاف ما يحفظه نظر فان كان انما حفظه ذلك من
كتابه فليرجع الى ما في كتابه وان كان حفظه من فم الشيخ فليعتمد حفظه
دون ما في كتابه اذا لم يشك وحسن ان يذكر ذلك عند من يروي روايته فيقول
حفظي كذا وفي كتابي كذا هكذا فعل شعبة وغيره وهكذا اذا خالفه
بما يحفظه بعض الحفاظ فليقل حفظي كذا وكذا وقال فيه فلان كذا وقال
فيه غيره في كذا وكذا او شبه هذا من الكلام كذلك فعل سفيان الثوري
وغيره والله اعلم الرابع اذا وجد سماعه في كتابه وهو يعلم انه كتب

ذلك بعض اهل الحديث وبعض اهل الشافعي انه لا تجوز له روايته ومذهب
الشافعي واكثر اصحابه وابي يوسف ومحمد انه تجوز له روايته قلت هذا
الخلاف ينبغي ان يبنى على الخلاف السابق فرأيت في جواز اعتماد الراوي
على كتابه ضبط ما سمعه فان ضبط اهل السماع كضبط السمع بكما
كان الصحيح وما عليه اكثر اهل الحديث يجوز العمل اذا اعتمد على الكتاب
الموثوق بضبط السمع حتى يجوز له ان يروي ما فيه وان كان لا يذكر
الحديث حديثا حديثا كذلك ليكن هذا اذا وثق بضبطه وهو ان يكون
السماع بخطه او بخط من يثق به والكتاب محفوظ حيث يغلب على الظن
سلامته ذلك من تطرق التغيير اليه على نحو ما سبق ذكره في ذلك
وهذا اذا لم يشك فيه وسكنت نفسه الى صحته فان شك فيه لم يجز
العمل اعتماده عليه والله اعلم الخامس اذا اراد رواية ما سمعه على مشايخ
من لفظه فان لم يكن عالما عارفا بالعربية ومقاصدها حسن ما يحيل
معنى بما يحسن معاني التقاوت بينها فلا يجوز له ذلك وعليه
ان لا يروي ما سمعه الا على اللفظ الذي سمعه من غير تغيير واما اذا
كان عالما عارفا فقد زال هذا المحذور فيه الثلاثة واصحاب الحديث واكثر
الفقهاء والاصوليين يجوزونه لهم ولم يجوزه بعض المحدثين وطائفة من الفقهاء
والاصوليين من الشافعيين وغيرهم ومنعه بعضهم في حديث رسول الله
صلى الله عليه وسلم واجازه في غيره والاجماع على جوازه للعالم في الجميع اذا
كان عالما بما وصفناه فالضبط بانه ادى معنى اللفظ الذي بلغه كان قد لم

من جوّزه لما وأطلق ولم يفصل وقد رويناعن مجاهد انه قال انقص من
الحديث ما شئت وكاثره فيه والصحيح التفصيل وانه يجوز لهمن العالم
العارف اذا كان ما تركه متيقنا عما نقله عنه متعلق به بحيث كما يحتمل
البيان وكما تختلف الرواية فيما نقله بينما تركه فهذا ينبغي ان
يجوز وان لم يبن النقل بالمعنى كان الذي نقله والذي تركه والحالة هذه
بمنزلة خبرين منفصلين في امرين كما تعلق كما حرمها بأحدهما ثم هذا اذا كان
رفيع المنزلة بحيث كما يتهم في انه نقله او كما تاما ثم نقله
ناقصا او نقله او كما ناقصا ثم نقله تاما واما اذا لم يكن كذلك فينبغي
للخطيب الحافظ ان من روى حديثا على التمام وحفظ ان رواه تمام
اخر من على النقصان ان يتم ما ذكره في اول مرة ما لم يكن سمعه او انه
نسي في الثاني ما في الحديث لغفلة حضرته وكثرة علمه فواجب عليه
ان ينبه هذه الحالة عن نفسه وذكر الامام ابو الفتح سليم من ايوب
الرازي في مقدمة ان من روى بعض الحديث ثم اراد ان يفعل تمامه وكان ممن
يتهم بانه زاد في حديثه كان له عذر الذي قوله الزيادة وكنا نحن
فلما من كان هذا حاله فليس له من الكلام ان يروي الحديث غير تام اذا
كان مرتبطا عليه اذا تمامه كما انه اذا رواه او كما ناقصا اخبر بما فيه عن
غير الكلام يحتاج به وهذا بين ان كما يرويه اصلا فيصير ناسخا وبين من يرويه
منسوخا فيصير ممن يستوجب الحمد فيه والعلم عند الله تعالى وانما
يصح الصحيح من الحديث الواحد ونقويه في اكثر ابواب هذا النوع فهو

ثم الذي تشتمل عليه احوال الصحابة والسلف انما كانوا لا
يقولون معنى واحدا في امر واحد بالفاظ مختلفة وهذا لما كان يعرفه
كان على المعنى دون اللفظ ثم ان هذا الخلاف كما نراه جايزا وكما اجمع الناس
فيما فعل في ما تضمنته بطون الكتب ليس لاحد ان يغير لفظ شيء من كتاب مصنف
ويثبت بدله لفظا اخر بمعناه بان الرواية بالمعنى رخص فيها من رخص لما كان
عليه هو ضبط الالفاظ والجمود عليها من الحرج والتعب وذلك غير موجود في
ما استمل عليه بطون الكتب واما وراق وكاتبان ما لم تعين اللفظ فليس
بمثله تعين فصيب غيره والله اعلم السادس ينبغي لمن روى حديثا بالمعنى
ان يتبعه بان يقول او كما قال او نحوه وما اشبه ذلك من الفاظ الرواية روينا
عن ابن عباس عن ابن مسعود وابي الدرداء وانس رضي الله عنهم قال الخطيب
والصحابة ارباب اللسان واعلم الخلق بمعاني الكلام ولم يكونوا يقولون ذلك
الا لعلمهم بزوال الوهم في الرواية على السامع من الخطأ فلذا واذا اشتبه
على القارئ شيء يبينه لغطه بعزاها على وجه يشتبه به ثم قال او كما قال هذا
حسن وهو الجواب في مثله كما قاله او كما قال يتضمن اجازة من الراوي واذا ما
في رواية صوابا منه اذا ابان ثم كما يشترط ابو احمد الجلودي الاجازة ما يبتناه
قريبا والله اعلم السابع هل يجوز اختصار الحديث الواحد ورواية بعضه دون
بعض اختلف اهل العلم فيه فمنهم من منع منه لما سلف بناء على القول بانه
من النقل بالمعنى وذلك ممنوع ومنهم من منع منه لجواز النقل بالمعنى اذا لم
يكن مرويا على التمام ثم ان ضبط وعلم ان غيره مرويا على التمام ومنهم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ومن المنع ابعد وقد جعله مالك والبخاري وغيرهما واجبا من ادلة الحديث وكما
يحتمل من كراهية والله اعلم الثامن ينبغي للمحدث ان كما يروي حديثه بقراءة
غيره او يسمعه وهو ينظر في اصل صحيح فكذا ينبغي ان يحدث عن حفظه
اذا كان ضابطا له واخبرنا ابو بكر بن ابي النجاي الفراوي قراءة عليه انا
ابو الحسن ابو الحسين ابن ابي جعفر انا ابو الحسن محمد بن الفضل الفراوي انا ابو
عمرو بن محمد بن حمدان انا ابو سليمان حمد بن محمد الخطابي حدثني محمد
بن عبد الله قال انا بعض اصحابنا عن ابي عاصم النبيل قال سمعت ابا حنيفة يقول
ان الحرف مما احتاج على حامله العلم اذا لم يحفظ النحو ان يدخل في جملة قول
النبي صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار كان
لم يكن يلحق فحوى رويناه عنه والحجة فيه كذبة عليه فلذلك عمل حامله
الحديث ان يتعلم من النحو واللغة ما يخلص به من شين اللحن والتصحيف وفي هذا
رويناه عن شعبة قال من طلب الحديث ولم يبغ النحو فهو مثله مثل رجل عليه
برنس ليس له رأس او كما قال وعن حماد بن سلمة قال مثل الذي يطلب الحديث
ولا يبغي النحو مثل الحمار عليه مخلاة لا شعير فيها وانما التصحيف قبيل
الملامة منه اكثر من ابوابه اما اهل العلم والضبط فان من جمع له وكان
احدث وفضله من بين اهل الكتب كان من شأنه التحريف ولم يعله من التبديل
والتصحيف والله اعلم السابع اذا وقع في روايته لحن او تصحيف فمنهم
من كان يرى انه يرويه على الخطأ كما سمعه وذهب الى هذا من المتأخرين
محمد بن سيرين وابو معمر عبد الله بن سخبرة وهذا غلو في مذهب اتباع اللفظ

والمنع من الرواية بالمعنى ومنهم من رأى تغييره واصلاحه وروايته على
الصواب رويناه عن ابراهيم النخعي وابن السيرين وغيرهما وهو من مذهب
المحققين والعلماء من المحدثين والفقهاء في اللحن الذي لا يحيل به المعنى
وامثاله كما ذكرنا عمل بمذهب فجوز رواية الحديث بالمعنى وفرق بينه وبين
اذا كان يحيل فقول واما اصلاح ذلك وتغييره في كتابه واصله بالصواب تركه وتقرير
ما وقع في اصل على ما هو عليه مع التنبيه عليه وبيان الصواب خارجا في
الحاشية فان هذا جمع للعلمية والامانة وقد رويانا ان بعض اهل العلم
الحديث رؤي في المنام وكأنه قرمي من شجنة او لسانه شيء فقيل له في ذلك
فقال لبطئه من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم غيرت بذا بر اي يفعل بي هذا
وكثير ما نرى من يتوقى كثيرا من اهل العلم خطأ وربما غيروه صوابا ذا
وجه صحيح وان جهل واستخف كما ميما يجدونه خطأ من جهة العربية وهو
لا يكون لحنا قال الخطابي وتشجعلوا رويناه عن عبد الله بن احمد بن حنبل قال
كان ابي يأمرني بأن الحن فاحش فيغيره واذا كان لحنا ما هلا تركه وقال الكرماني
قال الشيخ واخبرني بعض اشياخنا عمن اخبره عن الخليل الخطأ عما
يسامحه واختاره ان الذي استمر عليه عمل الكثير اذا استباح ان يغلطوا
الرواية كما وصلت اليهم وكما يجيء وهو في كتبهم حتى في امهم من الفروع
استمرت الرواية بها في الكتب على خلاف الدلالة المجمع عليها ومن غير
ان يجيء لها في الشواذ ومن ذلك ما وقع في الصحيحين والموطأ وغيرها من
كثير اهل النحو به منهم يتمون على خطئا عن الخليل والفراء وفي

حواشي الكتب مع تقرير مهم في الأصول على ما بالخط ومنهم من جرى على
تسمية الكتب وأصلا يمنا سمع ابو اليسر هشام بن احمد الكناني الرقشي والد
ابكتهم مطالعة وافتداء وتقرب فيهم وبذوذ هذه جملة على ابن اصلا ح
كتبهم وغلط في اشياء من ذلك وكذلك غيره من ملأ منلكه وانما قول شرط
التخيير وانما اصلاح ليلا يجمع على لفظ من لا يجمع وهو لا يعلم من التبيين فيذكر
ذلك عن السماع كما وقع ثم يذكر وجه صوابه اما من جهة العربية او من جهة
الرواية وان شاء زاده او كما على الهوا ثم قال ووقع عن شيخنا او في روايتنا
او من لم يزل ان كذا وكذا وهذا اولى من لا قول لكني لا يقول على رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما لم يقل واصح ما يعتمد عليه في اكمال اصلاح ان يكون ما يعلم
به القارئ ضرورة في احاديث اخر بان ذاكره أمن من ان يكون مغفولا عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يقل والله اعلم العالم اذا كان لا يحل
اصلاح بزيادة شيء مرسقه فان لم يكن في ذلك معارضة في المعنى فانه امن فيه
على ما سبق وذلك كحمل ما روي عن مالك رضي الله عنه انه قيل له ان ابن حرب
النبي صلى الله عليه وسلم يزاد فيه الواو والكاف والمعنى واحد فقال ارجو
ان يكون خفيفا وان كان ايما اصلاح بالزيادة مشتملا على معنى مغاير لما
وقع في الاصل ذكر فيه الحكم بانه يذكر ما في الاصل مغفولا بالتنبيه على
ما سقط ليسلم من مخرة الخطا ومن ان يقول على شيخه ما لم يقله جزء ابو نعيم
الفضل بن دكين عن شيخ له بحديث فقال فيه عن فلانة فقال ابو نعيم انما هو
ابن فلانة وكما كنه قال فلانة واذا كان من وزن موضع الكلام السالف

معلوما انه قرانه وانما اسقطه من بعض وجوه اخر وهو ان يلحق
السالف في موضعه من الكتاب مع كلمة يعني كما فعل الخطيب الحافظ اذا روى
عن ابي عمرو بن منده عن الفاضي المحاملي باسناده عن عمرة عن عمتها بنت عبد
الرحمان قسم عن عائشة انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل
الخلاء فاراجله قال الخطيب كذا في اصل ابن منده عن عمتها انها قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء فاراجله فالمعنى فيه ذكر عائشة اذ لم
يكن منه بد وعلمنا ان المحاملي كذلك رواه وانما اسقط من كتاب شيخنا
ابي عمرو فلنا فيه يعني عن عائشة لاجل ان ابا عمرو بن منده لم يقل لنا ذلك بعد
وهكذا ان اتى شيء واحد من شيوخنا يفعل في مثل هذا ثم ذكر اسناده عن احمد
بن حنبل رضي الله عنه قال معت وكيعا يقول انا استحين في الخلاء يعني
قلت وهذا اذا كان شيخه فروى له على الخطا فاما اذا وجده له في كتابه
وغلب على ظنه ان ذلك من الكتاب كما من شيخه يثبته هاهنا اصلاح ذلك في
كتابه وفي روايته عن شيخه به محاذكر ابو داود انه قال لاحمد بن حنبل ابن نجيح
وجدت في كتاب حجاج عن ابن جريج عن ابي الزبير يجوز لي ان اصلحه فقال ان جوا
ان يكون هذا كما بلغك به والله اعلم وهذا من قبيل ما اذا ذكر من كتابه بعض
اسناده او المتن فانه يجوز له استدراكه من كتاب غيره اذا عرف عينه
وتمكن نفسه الى ان ذلك هو الساقط من كتابه وان كان في الجزئين من كتاب
يشتمل ذلك ومن فعل ذلك نعيم من حماد يروي عن يحيى بن سعيد عن عثمان قال
الخطيب الحافظ ولو بين ذلك في حال الرواية كان اولى وهذا الحكم في

استبناء الحافظ ما شاء فيه من كتاب عثمان او من بعضه وهذا لما روى عن
عثمان واحد من اهل الحديث منهم عاصم وابو عوانة واحمد بن حنبل وكان
بعضهم يبين ما قاله فيه عثمان فيقول انا فلان وقتيبة فلان كما روى عن
يزيد بن هرون انه قال انا عاصم وقتيبة عن عيسى المدني عن هرون وهذا
انما امن بما اذا وجد في اصل كتابه كلمة من غريب الحديث او عثمان ما عثمان غيره
واشكاله عليه فجايز ان يسأل عنها اهل العلم بها ويرويها على ما يجيء فيه وروى
مثل ذلك عن احمد بن حنبل وعثمان رضي الله عنهم والله
اعلم الضمير في عنها اذا كان للحديث عنا الراوي عن ابيش او اكثر ويبش
روايتها بقوله وقتيبة الفعل والمعنى واحد كان له ان يجمع بينهما في الاسناد
ثم يروي الحديث على لفظ احدهما خاصة ويقول انا فلان وفلان والفعل لفلان
او وهذا لفظ فلان قال وقالا فلان او ما اشبه ذلك من العبارات والمسلم
صاحب الصحيح مع هذا في كتابه اخرى حسنة مثل قوله قالا ابو بكر بن ابي
شيبة وابو سعيد الاشج كلاهما عن ابي خالد قال ابو بكر نا ابو خالد الاحمر
عن الاعمش وساق الحديث باسناده ثانيا ذكر احدهما خاصة اشعارا بان
اللفظ المذكور له واما اذا لم يجمع لفظ احدهما بالذكر بل احدهما لفظ هذا
ومن لفظ ذاك وقال انا فلان وفلان ونقارب في اللفظ فالاصل انا فلان بهذا
عني ممتنع على مذهب تجويز الرواية بالمعنى وقول الجمهور او اكثرهم
منعه وابو ثور نبوته المعنى فالاصل انا ابو الاحوص مع اشياء لمسلم في كتابه يحتمل
ان يكون من قبيل الاصل فيكون اللفظ لمسدد وبوافقه ابو ثور نبوته في المعنى

ويحتمل ان يكون من قبيل الثاني فلا يكون فيه اذن بلفظ احدهما خاصة بل
رواه بالمعنى عن كليهما وهذا الاحتمال بعيد في قوله نا مسلم بن ابراهيم وموسى
بن اسمعيل المعنى واحد فالاصل انا ايلان واما اذا اجمع بين جماعة رواة في
اتفقوا في المعنى ولفظ ما اورده لفظ كل واحد منهم وسكت عن البيان
لزلك فهذا مما عيب به البخاري ابو عثمان وتابعه على بعض مذهب تجويز
الرواية بالمعنى واذا سمع كتابا مصنفا من جماعة ثم قابل نسخته باصل
بعضهم دون بعض واراد ان يذكر جميعهم في اسناده ويقول واللفظ لفلان
كما مر فهذا يحتمل ان يجوز كالاول لما ذكرناه فلا يعتمد بفعله ممن
ذكر انه بلفظه ويحتمل ان لا يجوز كما انه كما يعلم عندنا بكيفية رواية الاكثرين
حتى يحكي عنهما خلافا ما مر اهلا على رواية من نسب اللفظ اليه وعلى
هذا فقد اختلف من جهة المعنى واجيب بان الله اعلم الثاني عثمان لم ان
يريد في نسخ من وقع شيخه من رجال الاسناد على ما ذكره شيخه مزدوجا
عليه من غير فصل بينهما فان الذي يعمل جاريا على ان يقول هذا ابن فلان الفلاني
او نحو ابن فلان ونحوه لما وقد ذكرنا ما لم الحافظ ابو بكر البرقاني رحمه الله
في كتاب اللفظ له باسناده عن علي بن المديني قال اذا حدثك الرجل فقال
نا فلان ولم يسمه فاحببت ان تسميه فقل نا فلان ابن فلان بن فلان حدثنا
واما اذا كان شيخه قد ذكر نسب شيخه وحفظته في اول كتابه او حفظ عنه
اول حديثه منه وافقهم فيما بعده من الاحاديث على ذكر اسم الشيخ او بعض
نسبه مثاله ان يروي حجاج عن الجراوي وافق في اوله انا ابو بكر مشهور

بن عبد المسيح بن عبد الله البراوي قال انا فلان وانا فلان وانا فلان بما فيه احاديث منها
منهم من يحفظ من سمع هذا الجزء مني ان يرويه عني لان احاديثه انتي بعد
الغيبة اكثر معرفة ويعمل به كل واحد منهما انا فلان قال انبا ابو بكر
منصور بن عبد المسيح بن عبد الله البراوي قال انا فلان وانا فلان اذكر له
ذلك في كل واحد منهما اعتماد اعلى ذكري له او كما بين ان حكى الخطيب
الحافظ عن بعض اهل العلم انهم اجازوه وعن بعضهم ان الاولى ان يقول يعني
ابن فلان وروى باسناده عن احمد بن حنبل رضي الله عنه انه كان اذا اجاز
انسان الرجل يعني مسموعه قال يعني ابن فلان وروى عن ابيه هبة الله باسناده
عن علي بن المديني ما اذن منه بذكره انه سمعه وان ابا بكر احمد
بن علي الكاتب حدثنا بن بيان يعمل وكان احد الحفاظ المجودين ومن اهل
الورع والدين وانه سأله عن احاديث كتبها وراءه فقال نعم انا ابو عمرو بن
حمدان ان ابا يعلى احمد بن علي بن المثنى الموصلي اجازهم وانا ابو بكر بن المقرئ
ان ابا محمد بن احمد بن ماسي حدثهم وانا ابو احمد الحافظ ان ابا يوسف يعقوب بن
سفيان الفسوي اجازهم بذكر له انها احاديث سمعها وراءه على شيوخه في
جملة ثم نسبوا الذين حدثوهم بها في اولها واقتصروا في بقيتها على ذكر
اسمائهم قال وكان يحيى يقول في مثل هذا انا فلان قال انا فلان هو ابن
فلان ثم يشرع في نسبه الى منتهاه قال وهذا الذي استحبه بمكان فوقها من
الرواة كانوا يقولون في ما أجيزهم لنا فلان ان فلانا حدثهم فلان جميع
هذه الوجوه جايز واولاها ان يقول هو ابن فلان او يعني ابن فلان ثم ان

يقول ان فلان بن فلان ثم ان يذكر المذكور في اول الجزء بعينه من غير بطل
والله اعلم الثالث عشر جرت العادة بجزوف قال ونحوه فيما بين رجال كما
سلف خطأ وكما بين من ذكره حالة القراءة لبعضها وتمامها فربما غفل عنه من لم
له اذكان في اثنا الاسناد فيرفع على فلان لجزئه فلان فينبغي للقارئ
ان يقول فيه قيل له اجزئه فلان ووقع في بعضها لم فرفع على فلان جزئه فلان
فيزايد ذكره فيه قال ويقول قرئ على فلان قال انا فلان وقرأت عليه
خطأ هكذا في بعض ما رويناه واذا تكررت كلمة قال كما في قوله في كتاب
الجهاد في باب بن حيان قال قال عامر الشعبي حدثوا الحرامي في الحيه
وعلى القارئ ان يضبط بها جميعا والله اعلم الرابع عشر الشيخ المشهورة
المشتملة على احاديث باسناده واحد كحديث همام بن منبه عن ابي هريرة رواية
عبد الرزاق او عن معمر عنه ونحوها من النسخ وانما جاء اسم من يجيء ذكره
ايما اسناده في اول كل حديث منها ويوجد هذا في كثير من الاصول القديمة
وهو الاصح ومنهم من يكتفي بذكر ايما اسناده في اول حديث منها
او في اول كل مجلس من مجالس منها عما ويدرج الباقي عليه ويقول في كل
حديث بعده وبايما اسناده او نحوه وهذا هو الاكثر والاشهر واذا اراد
من كان سماعه على هذا الوجه بقرئ عليه احاديث وروايته كل حديث
منها بايما اسناده المذكور في اول الجزء لما عن الاكثرين منهم ويحيى
بن ابي رباح ويحيى بن معين وابو بكر ايما اسماعيل وهذا كان الجميع محمول
على الاول بايما اسناده المذكور او كما في حكم المذكور في كل حديث وهو

شبكة الألوكة www.alukah.net

بمثابة تقطيع المتن الواحد في ابواب باسناده المذكور في اوله ومن المحدثين
من ابدا باقراء متن من تلك الاحاديث المدرجة في الاسناد المذكور او كما
وراه ترتيبا ومال بعض اهل الحديث الى الاسناد اولا اعني اسماع شيوخه في
الغيبة الى حين موته فقال كما يجوز وعلى هذا من كان سماعه على هذا الوجه
فله ان يبين وليحكي ذلك كما جرى كما فعله مسلم في صحيحه في حديث
همام بن منبه نحو قوله نا محمد بن رافع قال نا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن
منبه قال هذا ما اتانا ابو هريرة وذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا قرء احدكم في الصلاة ان يقال له في الحديث وهكذا يفعل كثير
من المولعين والله اعلم الخامس عشر اذا قدم ذكر المتن على الاسناد وذكر
المتن وبعقبه الاسناد ثم ذكر الاسناد عقيبه على ما تصل مثل ان يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا او يقول روى عني وعن بلاد
عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا ثم يقول انا به فلان
قال انا فلان وبيروى الاسناد حتى تتصل بما قدمه فهذا يلتحق بما اذا قدم الاسناد
على كونه يجعله مسندا للحديث كما مر مثاله فلو اراد من سمعه منه هكذا
ان يلزم الاسناد ويوخر المتن ويلفقه كذلك فجوزه عن بعض من تقدم
من المحدثين انه جوز ذلك فلا ينبغي ان يكون فيه خلاف نحو الخلاف في
تقديم بعض متن الحديث على بعض وذكي الخطيب المنع من ذلك على القول
بان الرواية على المعنى كما تجوز والجواز على القول بان الرواية باللفظ
تجوز وكما يرون بينهما في ذلك والله اعلم واما ما يفعله بعضهم من اعادة

ذكر الاسناد في اثناء الكلام او التي بعد ذكره او كما بين هذه الخلاف
الذي فتح ذكره في ابواب كل حديث منها الاسناد عندها ايضا لكونه
كما يفتح متصلا بكل واحد منها وكما كنه يعيد تاكيدا واحتياطا ويتضمن
اجازة بالمتن من لعله لم يجز له الاجازات والله اعلم السادس اذا روى
المحدث الحديث باسناده ثم اتبعه باسناد اخر وقال عن اثره مثله او نحوه
الراوي عنه ان يفتح على الاسناد الثاني ويعود لفظ الحديث المذكور
بعينه الاسناد الاول وما كان من المنع من ذلك وروينا عن ابي بكر الخطيب
الحافظ رحمه الله قال كان شعبة كالمجيز له وقال بعض اهل العلم يجوز له
اذا علم ان المحدث ظابط متقيد يذهب الى تميز الفاظ وغير المعنى وقد ان
لم يقف على ذلك منه لم يجز له وكان عيسى واحد من اهل العلم اذا روى مثل
هذا يقول الاسناد ويقول مثل حديث قبله منه كذا وكذا وكذلك اذا كان
المحدث قد قال نحوه قال وهذا هو الذي اختاره اخبرنا ابو المظفر عبد
الرحيم بن ابي الفتوح بن احمد بن محمد بن عبد الله الثوهاني من لفظه بمنزله
انا والدي رحمه الله انا ابو محمد عبد الله الفقيه بقراءتي انا ابو العلاء صاعد بن محمد به
نا ابو العلاء عبد الله بن محمد البغدادي نا عثمان بن محمد بن محمد الدارمي نا وكيع قال
قال شعبة فلان عن فلان مثله كما يجيء قال وكيع وقال سفيان الثوري يجيء
واما اذا قال نحوه فهو في ذلك عند بعضهم كما اذا قال مثله ينبغي
باسناده عن وكيع قال قال سفيان الثوري اذا قال نحوه فهو حديثه وقال
شعبة نحوه شك وعن يحيى بن معين انه اجاز ما قدمناه ذكره في قوله مثله

ولم يجزه في قوله نحوه قال الخطيب وهذا القول على مذهب من لم يجز الرواية
على المعنى واما على مذهب من اجازها فلا فرق بين مثله ونحوه قلت
هذا انما نقل بما رويناه عن منصور بن عبد الجبار انه سمع الحاكم ابا
عبد الله الحافظ يقول ان مما يلزم الجويني بن اصحابه وايما نقول ان يعبر
بين ان يقول مثله او نحوه فلا يحل له ان يقول مثله اما بعد ان يعلما معنى لفظ
واحد ويحل ان يقول نحوه اذا كان على مثل معانيه والله اعلم الثالثة عشر
اذا ذكر الشيخ اسناد الحديث ولم يذكر من متنه الا طرفا قال وذكر
الحديث بطوله فان له الرواية عنه ان يروي عنه الحديث بكماله ويطوله
هذا اولى بالصحة مما سبق ذكره في قوله مثله او نحوه فلم يفد ان يبيح له
بان يفعل ما ذكره الشيخ على وجهه ويقول قال وذكر الحديث بطوله ثم يقول
والحديث بطوله هو كذا وكذا وبنحوه الى اخره وسئل بعض اهل الحديث
ايا العز ابن هبة الله بن محمد الشافعي المعدل في البغدا وانا اصول عن ذلك فقال كذا
يجوز لمن سمع على هذا الوجه ان يروي الحديث بما فيه من الالفاظ على التفصيل
وسئل ابو بكر البيهقي الحافظ الفقيه ايا بكر احمد بن الحسين عما
عن من قرا اسناد حديث على الشيخ ثم قال وذكر الحديث هل يجوز ان يخبر
بجميع الحديث فقال اذا عرف المخبر والقارئ ذلك الحديث فارجوا ان يجوز
ذلك والبيان اولى ان يقول كما كان فلت اذا جوزتاه له فالفقيه فيه انه
هل يبرا الاجازة فيما لم يذكره الشيخ كما لو كتبا اجازة لكتيبة فوقعت من جماعة
عديدة فجاز لمن سمع كون اوله معلوما ان ذاك الذي عليه من غير ابراء له

يقول

او قال وذكر الحديث

بلفظه اما اجازة والله اعلم الثامن عشر الحاكم انه كما يجوز تخيير عن النبي
الى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا بالعكس وان جاز الرواية
بالمعنى فان شرطه ذلك ان كما يختلف المعنى والمعنى هنا مختلف وبين عن
عبد الله بن احمد بن حنبل انه رأى ابا اذا كان في الكتاب النبي صلى الله عليه
وسلم فقال المحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك وكتب عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقال الخطيب ابو بكر هذا حسن كما رأى وانما استحب
احمد اتباع الحديث في لفظه وانما فرق بينهما التخيير في ذلك ثم ذكر باسناده
عن صالح بن احمد بن حنبل قال قلت لابي يكون في الحديث قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يجعل انما نسان قال النبي صلى الله عليه وسلم قال ارجوا
ان لا يكون به باس وذكر الخطيب بسنده عن حماد بن سلمة انه كان يحدث
وبين يديه عفان وبشر مجملا فيقول ان النبي صلى الله عليه وسلم من رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال لهما حدثا اما انتما فلا بقسمان ابدا والله اعلم
الثامن عشر اذا كان سماعه عام صحة فيما يعين المرء عليه ان يذكر ما في
حالة الرواية فان في اغفاله نوعا من التدليس وفيما حكى لنا امثلة لذلك
ومن امثلته ما اذا حدث المحدث من حفظه في حالة المذاكرة فقيل له فلان
ذاكرة اوناه في المذاكرة فذكر كان عنه واحد من متفرد من الحفاظ يفعل
ذلك وكان جماعة من حفاظهم يمتنعون من ان يحدثوا عنه في المذاكرة شيئ
منهم عبد الرحمن بن مهدي وابو زرعة الرازي ورويناه عن ابن البناء عن
وغيره وذلك لما فرق فيما من المساهلة مع ان الحفظ خوان والذاكرة

امتنع جماعة من اغفال الحفاظ من رواية ما يحفظونه لا من كبتهم منهم احمد
بن حنبل رضي الله عنهم اجمعين الحشوون اذا كان الجريري عن رجلين
احدهما مجهول مثل ان يكون عن ثابت البناني وابان بن ابي عياش عن انس
فلا يستحسن لسقاط المجهول من اسناده واما فعله ابو علي ذكر الثقة ثم
من ان يكون فيه عن المجهول شيء لم يذكره الثقة قال نحوا من ذلك احمد بن حنبل
ثم الخطيب ابو بكر وكان مسلم بن الحجاج يرى مثل هذا واسقط المجهول من
اسناده ويذكر الثقة ثم يقول وانه كذلك عن المجهول قال وهذا القول
كما ترى فيه فلت وهكذا ينبغي اذا كان الجريري عن رجلين ثقتين ان لا
يسقط احدهما لتهم من مثل الاحتمال المذكور اليه وان كان مجروحا
اشغاله فيه اقل ثم كما يشبه هذا في الصورتين امتناع تحمل كلام الامام ابقاه
الروايتين وما ذكره من الاحتمال بادي رأي بعيد وانه من الامام زاح الريب كما يجوز
تحمله كما مر في نوع المرسل والله اعلم الخامس والعشرون اذا سمع
بعض حديث من شيخ وبعضه من شيخ اخر فخلطه فلم يميزه وعلم الجريري جملة
اليهما بينا ان عن احدهما بعضه وعن الاخر بعضه بل اجاز كما مر النوع
في حديث انما ولاحية رواه عن عروة وابن المسيب وعلقمة بن وقاص الليثي
وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة وقال وكلهم حدثني طائفة من
حديثها قالوا قالت الجريري ثم انه ما من شيء من ذلك الجريري انما وهو في
الحكم كانه رواه عن احد الرجلين على الابهام حتى اذا كان احدهما
مجروحا لم يجز انما يحتاج شيء من ذلك الجريري وغيره جايز كما مر

قال الخطيب

اختلافه الا ان يبقى ذكر احوال الراويين ويروي الجريري عن الاخر
وهو بان يذكر هما جميعا مفروغا بالاصلاح بان يعجمه عن احدهما ويجعله
عن الاخر والله اعلم

النوع الشايع والعشرون

مع قدامى الجريري وغيرهم مما تقدم انما نواع التي قبله
علم الجريري علم شريف يناسب مكارم الاخلاق وعلى الشيم ويدل على
مساوي الاخلاق ومشاين الشيم وهو من علوم الاخرة كما من علوم الدنيا
بل ازاء الخوض في الجريري او ما قاربه شيء من علومه فليعزم بهمم
النبيه واخلاصا وليتهم قلبه من امراض الدنيوية واذا تاهبا والجزر
بليته حب الرياسة وزعونة نفسه وقد اختلف في السن الذي اذا بلغه
استحب له التحديث بالجريري وايما نصاب الرواية والذي نقوله انه
متى احتيج الى ما عنده استحب له التحديث والفتيا به اي سن كان
وروينا عن الفاضي ابو الفاضل احمد بن خلاد رحمه الله انه قال الذي يصح
عندي من هذين الاثر والنظر في الخبر الذي اذا بلغه الناقل حسن به ان
يحدث هو ان يستوفي الخمسين كما اشتا الكهولة وبها يجتمع اكمال شرائط
شيخ بن وثيل ابن خمسين يجتمع اشرف ويجتنبن مرارة الشيوخ
قال وليس ينكر ان يحدث عن شيخ اكمال اربعين كما حد اكمالهم وسنتي
الكمال بنبي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمر ابن اربعين وفي اكمال اربعين
تناهي عامة اكمال انسان وقوته وتوفر عقله وجودة رايه وانكر الفضي

عياض ذلك على ابن خلاد وقال كم من السلف الشفرين ومن بعدهم
من المحدثين من لم يبلغه الا هذا السن وما فوقه وقد تتبعت الحديث وما علمت
بما ينتهي هذا عمر بن عبد العزيز مات ولم يكمل اثنا وثلاثين وسعيد بن
جبير لم يكمل الخمسين وكذلك ابراهيم النخعي وعلقمة بن قيس كملوا الثلاثين
ابن سيرين وعشرين وقيل ابن سبع عشرة والناس من اربعين ومشيخة اخيل
وكذلك محمد بن ادريس الشافعي فراجعت عنه العلم في سن الاربعين وانتصب
لذلك والله اعلم قلت ما ذكره ابن خلاد غير مشكور وهو محمول على انه
قاله فيمن تحرى الحديث ابتداء من نفسه من غير ان يراعيه في العلم فجعل له قبل
السن الذي ذكره هذا اعلم ينبغي له بعد استيفاء السن المذكور وانه
مختلف اما يحتاج الى ما عنده واما الذي ذكره مع عياض من حرث قبل له
والعلم ما اتى قبل اجابة متعلم في العلم تقدمت لهم لم محمد الاعلام بلوج اليوم
مجدثا قبل له او تعلم يسوغ له اما بهم في السؤال او بغزيرة الحال واما
السن الذي اذا بلغه المحدث اتجه له الاقدام عن التحديث فهو ليس الذي
يجتمع عليه فيه من التهم والعيوب ويخاف عليه فيه ان يخلط ويروي ما ليس
من حديثه والناس في بلوغ هذا السن بقدر ونون بحسب اختلاف احوالهم
وهكذا اذا عمي وخاف ان يدخل عليه ليس من حديثه فليمسك عن الرواية
وقال ابن خلاد اعجب الي ان يمسك في الثمانين علامة خرف المتم فان كان
عقله ثابتا ورأيه مجتمعا يحدث حديثه ويقوم به وتخشى ان يهون احتسابا رجوت
له خيرا ووجه ما قاله ان من بلغ الثمانين ضعف حاله في الغالب وخيف

حديثا حسنا او هذا حديث حسن صحيح ونحوه لا ينبغي ان يتهم اطلاعه
به جماعة اصول وتحقق على ما اتفقت عليه ونحن الان فنتكلم في سننه
على كتبهم ثم له ومن مظانه سنن ابي داود السجستاني رحمه الله
روينا عنه انه قال ذكرت في هذا الصحيح وما يشبهه ويقاربه وروينا عنه ايضا
ما معناه انه يذكر في كل باب اصح ما عرفه في ذلك الباب وقال ما كان
في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته وما لم اذكر فيه شيئا
فهو صالح وبعضها اصح من بعض قال المؤلف رضي الله عنه فعلى هذا يكون
ما وجدناه في كتابه مذكورا مطلقا وليس في واحد من الصحيحين وكما
نص على صحته احد ممن يعتمد من الصحيح والحسن عرفنا به من الحسن
عند اهله وقد يكون فيه ما ليس بحسن عند غيره وكما تدرج
في ما حققناه ضبط الحسن به على ما سبق اذ حكى ابو عبد الله بن منده
الحافظ انه سمع محمد بن سخنون الباوردي يقول كان من مذهب ابي عبد
الرحمن النسائي ان يخرج عن كل من لم يجمع على تركه قال ابن منده وكذلك
ابو داود السجستاني يأخذ ما خرج ويخرج ما شاء الضعيف اذا لم يجد
في الباب غيره كما انه اقوى عنده من رأي الرجال والله اعلم القائل
ما حاز ابو حامد الحافظ رحمه الله من تقسيم احاديثه الى ثلاثة اقسام
والحسان هم بالصحاح ما وراه في احد الصحيحين او فيهما وبالحسان
ما رواه ابو داود والترمذي واشباههما في تصانيفهم فهذا اصطلاح
كما ترى وليس الحسن عند اهل الحديث عبارة عن هذا وهو الكثير

تشتمل على حسن وغير حسن كما بينه والله اعلم الثامن من كتب
المسائل غير متفقة بالكتب الخمسة التي هي الصحيحان وسنن ابي داود
وسنن النسائي وجامع الترمذي وما جمعها فيه اي احتجاجها والرجوع
الى ما يورده فيها مطلقا كسنن ابي داود الطيالسي وسنن عبد الله بن
موسى وسنن اسحق بن راهويه وسنن نعيم بن حماد
وسنن الدارمي وسنن ابي يعلى الموصلي وسنن الحسن بن سفيان وسنن
ابن ماجه ابي بكر واشباههما بعد ان يعلم فيها ان يجمعوا في سنن كل واحد
ما رووه من حديث غير متفقين بان يكون حديثا مختصا به فلهذا اتاني
من تبعها والى جملة يحتاج مؤلفيها عن جملة الكتب الخمسة وما اتفق بها
من الكتب الصحة على انها ابواب والله اعلم التاسع فلهم هذا حديث صحيح
انما اسناده او حسن انما اسناده دون فولهم هذا حديث صحيح او حديث حسن
كما انه دون قولهم هذا حديث صحيح انما اسناده وكما هو لكونه شاذا او معللا
على ان الخطيب المحدث منهم اذا اقتصر على قوله انه صحيح انما اسناده و لم
يذكر له علة ولم يقدح فيه والظاهر منه الحكم له بانه صحيح انما اسناده
دون غيره بان عدم العلة والقادح هو الداخل والظاهر والله اعلم التاسع
في قول الترمذي هذا حديث حسن صحيح اشكال اذا الحسن فاصر عن الصحيح
كما سبق ويظهر فيه الجمع بينهما في حديث واحد جمع بين لما التضاد وانما
يتم وجوابه ان الحكم راجع الى انما اسناده فانه اذا روى الحديث الواحد
باسنادين احدهما اسناده حسن والاخر اسناده صحيح استقام ان يقال فيه

انه حديث حسن صحيح اي انه حسن بالنسبة الى اسناده صحيح بالنسبة الى
اسناده آخر على انه يمكن ان يكون بعض من قال ذلك اراد بالحسن
معناه اللغوي وهو ما تميل اليه النفس وتحمد ما يأباه القلب دون المعنى الى
مصطلحين الذي نحن بصدده، فاعلم ذلك والله اعلم التاسع من
الحديث من حيث ايراده نوع الحسن وتحته مندرجا في انواع الصحيح بما ندر اجه
في انواع ما يحتج به وهو الظاهر من كلام الحاكم ابي عبد الله الحافظ
في تهم قاله واليه ينمي في تسميته كتاب الترمذي بالجامع الصحيح واكمل
الخطيب ابو بكر ايضا على اتم الصحيح وعلى كلا الشائي وذكر الحافظ
ابو طاهر السلفي الكتب الخمسة وقال اتفق على صحتها علماء الشرق والغرب
وهذا شامل لما ذكر فيها مما حكموا بكونه ضعيفا او منكرا او فحوه لما من
او خطأ الضعيف وصح ابو داود في ما فوق رواية عنه بما فعلم ما في
كتابه الى صحيح وغيره والترمذي صحح في ما في كتابه بالتنبيه بين الصحيح
والحسن ثم ان من منهم الحسن صحيحا كما ينكر انه دون الصحيح المقدم المبين
او كما مر انفا الخلاف في العبارة دون المعنى والله اعلم

النوع الثالث من انواع الضعيف من الحديث

كاحاديث لم يجمع فيه جماعات الحديث الصحيح وكاصحاب احاديث الحسن المذكورة
في ما تقدم فمن حديث ضعيف واهب ابو حاتم بن حبان البستي في تقسيمه
فبلغ به خمسين قسما اكاذيب واحكاما وما ذكرته ضابط جامع لجميعه قبله وسبيل
من اراد البحث ان يعود الى صفة معينة منها فيجتمع ما عرفت فيه من عينها ان يتحلها

جابر على حسب ما تقدم في نوع الحسن فصل واذا تم ما عزمت فيه تلك العبة مع عبة اخرى معينة قسما قاليا تم ما عزمت فيه مع عبتين معينتين قسما ثالثا وهكذا الى ان يستوفي العبات المذكورات جميعا ثم يجوده ويحسن من اكمالها بزيادة عبة اخرى عينها او كلا ويجعل ما عزمت فيه وهذه قسما ثم القسم الاخير ما عزمت فيه مع عزم عبة اخرى ولتكن العبة الاخرى غير العبة الاولى المبدوء بها لكون ذلك لم يسبق في اقسام عزم العبة الاولى وهكذا سلم بها الى اخر العبات ثم ما عزم فيه جميع العبات سوى القسم الاخير كما تقدم وما كان من العبات لم يشرع له باعمل في شروعه فيه فيتتابع بذلك كما قسام والذي له لعب خاص مع وبه من اقسام ذلك الوضوع والغلو والشاد والمثل والضعيف والمهمل والمنقطع والمعضل في انواع سيأتي عليها الشرح ان شاء الله تعالى والملحوظ بما قدمناه من اكمال انواع عموم انواع علوم الحديث كلها خصوص انواع التقسيم الذي نزعنا الان من اقسامه ونسأل الله تعالى تعميم النفع به انه قريب مجيب

النوع الرابع من معرفة المسند

ذكر ابو بكر الخطيب رحمه الله ان المسند من الحديث هو الذي اتصل اسناده من راويه الى منتهاه واكثرهم يستعمل ذلك فيما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من ما جاء عن الصحابة وغيرهم وذكر ابو عمرو بن عبد البر الحافظ ان المسند ما روي الى النبي صلى الله عليه وسلم خاصة وقد يكون متصلا مثل ما رواه صحابي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد يكون منقطعا مثل

ما رواه الزهري عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بما اسنده بما ذكر انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو منقطع لان الزهري لم يسمع من ابن عباس رضي الله عنه وكذلك ابو عمر عن قوم ان المسند كل ما رفع اليه ما تضمن بوجه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال المثلي رضي الله عنه وبهذا قطع الحاكم ابو عبد الله الحافظ ولم يذكر في كتابه غيره وفيه ثلاثة اقوال مختلفة والله اعلم

النوع الخامس من معرفة التحمل

ويقال فيه ايضا التحصيل والمختار فيه بقع على المسموع والموقوف وهو الذي اتصل اسناده بكل واحد من راويه من مسمعه ممن فوقه حتى ينتهي الى منتهاه مثال التحمل المسموع من الموطأ ما يلد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومثال التحمل الموقوف ما يلد عن نافع عن ابن عمر قوله والله اعلم

النوع السادس من معرفة المرفوع

وهذا ما اضيف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة وكما يقع مختلفه على عمومه لما نحو الموقوف على الصحابة وغيرهم ويدخل في المرفوع المتصل والمنقطع والمهمل ونحوها بنوع المسند عن قوم منها والمرسل والمنقطع والمهمل ونحوها بنوع المسند عن قوم منها والمرسل يدخلان عليها جميعا وعن قوم يقتصر في ان المرسل والمنقطع والمرسل يدخلان على الموقوف وكما يقع المسند كذلك على المتصل الحاقه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الحافظ ابو بكر بن ثابت المرفوع الجم

فيه الصحابي عن قول الرسول صلى الله عليه وسلم او فعله فخصه بالصحابة يخرج عنه مرسل التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المصنف رحمه الله عنه ومن جعل من اهل الحديث الموقوف في مقابلة المرفوع عنى بالمرفوع المتصل والله اعلم

النوع السابع معرفة الموقوف

وهو ما يروى عن الصحابة رضي الله عنهم من اقوالهم وافعالهم ونحوها موقوفا عليهم وما يتصل وبه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ان منه ما يتصل الاسناد فيه الى الصحابي فيكون من الموقوف الموصول ومنه ما لا يتصل الاسناد فيكون من الموقوف غير الموصول على حسب ما عرفت مثله في المرفوع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والله اعلم وما ذكرناه من تخصيصه بالصحابي قول الاكثر وقد يستعمل مقيدا في غير الصحابي فيقال الحديث كذا وكذا وقفه فلان على عطاء او على طاوس او نحوهما وموجوده في مصنفات الفقهاء كثيرا ما يبين تعريف الموقوف بالتمام قال ابو القاسم الفوراني منهم فيما بلغنا عنه الفقهاء يقولون الخبر ما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم والاثر ما يروى عن الصحابة رضي الله عنهم

النوع الثامن معرفة المقطوع

وهو عبارة عن المنقطع الذي يأتي ذكره ان شاء الله تعالى ويقال في جمعه المقاطيع والمقاطيع وهو ما جاء عن التابعين موقوفا عليهم من اقوالهم وافعالهم قال الخطيب ابو بكر الحافظ في جامعه من الحديث المقطوع وقال المصنف

هي الموقوف على التابعين قال المصنف رضي الله عنه وفرق بين التعبير بالمقطوع عن المنقطع عني الموصول في كلام التابعين والله اعلم

تعريف

احدها قول الصحابي كنا نفعل كذا او نقول كذا ان لم يضفه الى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فالذي قطع به ابو بكر الاسماعيلي وغيره من اهل الحديث وغيرهم ان له حكم المرفوع ويلتحق عن ابي بكر الاسماعيلي انه قال لا يكون ما يضيفه الصحابي الى زمانه صلى الله عليه وسلم مرفوعا وانكر كونه من السنة وانما هو الذي عليه العمل عند اهل العلم وقد صرح بان قول الصحابي صلى الله عليه وسلم اهل العلم عملهم له وفرضهم عليه وتقريره احد وجوه السنة المرفوعة وانما انواع سنته قوله صلى الله عليه وسلم وسنة فعله وسنة تقريره وسكوته على الانكار بعد العلم به وعن هذا القبيل قول الصحابي كنا نرى والناس يقولون وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا وكان يقال كذا وكذا على عهد او كانوا يفعلون كذا وكذا في حياته صلى الله عليه وسلم كل ذلك ونحوه مرفوع مسند صححه في كتاب المستدل وذكر الحاكم ابو عبد الله في ما رويناه عن اسحاق بن منصور قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون انه من السنة كذا هذا هو الذي ارتضاه من ليس من اهل الصنعة مسندا يعني من قوله اذ ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه وليس بمسند بل هو موقوف وذكر الخطيب ايضا نحوه ثم في جامعه قال المصنف رضي الله عنه بل هو منه موقوف كما سبق ذكره وهو ما يكون من قول الصحابي او فعله

قول الموقوف وان اضافه الى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم او اهل

صلى الله عليه وسلم عليه والخارج يعني يكون الدم الذي يوجع وقد تنا
عرفه فاعلم ما ذكرناه عليه ثم قاولنا له عمل إنه إذا كان كذلك ليس بمضطرب
لبعضها بل هو من قوله لبعضها وكقوله ما بين ما سبق من قوله لبعضها وإما
جعلناه من قوله عاما من جهة المعنى والله أعلم الثاني قول الصحابي أمرنا بكذا
أو نهينا عن كذا من قوله الموقوف والمسئول عنه أهل الحديث وهو قول أكثر
أهل العلم وخالف في ذلك بعض منهم أبو بكر الصيرفي والكرخي قال هو
الصحيح كان محكوما له بالرفع بما في حكم المسند إلى من أليه الكلام والنهي ومن قول
الله صلى الله عليه وسلم وهكذا قول الصحابي من السنة كذا فالكلام أنه
سنن مرفوع كان الكلام إنما يرجع به إلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وما
يجب اتباعه وكقوله قول أنس رضي الله عنه أمر بلال أن يشفع الأذان
ويوتر الإقامة وما يرجح ما جاء من ذلك والفرق بين أن تقول لله في زمان
رسول الله صلى عليه وسلم والله أعلم الثالث ما قيل من أن تعبير الصحابي بين
حديث مسند فإما أن يكون في تعبيره شيء أو سبب يحمل إليه يحمل به الصحابي أو نحو
ذلك كقول جابر رضي الله عنه كانت الميتة تقول من أجل أنها تموت في
فيلها جاء القول بأنها لله عنهم وجل فإنا وكم حتى لكم فإنما به
فإما ما يقع في تعابير الصحابة إنما كانت تشتمل على الطائفة شيء إلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم بمعدودة في الموقوف والله أعلم الرابع من قبيل المرفوع الحكاية
التي قيل في أمثالها عند ذكر الصحابي يرفع الحديث أو يبلغ به أو نحو
أو رواية مثال ذلك ما لعبد بن عيينة عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي مهلب

رواية تقاتلون قوما صغار الأعين الحديث وبه عن أبي مهلب يبلغ به قال
الناس تبع لقريش الحديث بكل لله أو مثله كناية عن رفع الصحابي الخبر
به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحكم ذلك عند أهل العلم حكم
المرفوع صحيحا قال المملي رضي الله عنه وإذا قال الراوي عن الله يعني
يرفع الحديث أو يبلغ به فإنما هو مرفوع وكذلك منه مرفوع مرسل والله
أعلم

النوع الثامن معرفة المرسل

وصورته أن يقع كما اختلف فيما حديث التابعي الكبير الذي لقي جماعة من
الصحابة وجالسهم كسعيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ثم سعيد بن المسيب وأمثالهما
إذا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والمشهور التسوية بين التابعين
أجمعين في ذلك رضي الله عنهم وله صور اختلف فيها أهي من المرسل أم لا
أحدها إذا لم يسمع الصحابي إنما سمعه قبل الوصول إلى التابعي فكان فيه رواية
أو لم يسمع من المذكور بوجه ما بالرؤية فمنع له الحاكم الحافظ أبو عبد الله
وغيره من أهل الحديث أن يكون كما يسمى مرسلا وأن إنما يسمى مرسلا محصورا بما
بين إذا كان من سقط ذكر قبل الوصول إلى التابعي شخصا واحدا
يسمى مسقطها مجهولا وإن كان أكثر من واحد سمي معضلا وبيعي أيضا
سقطها وسياقة مثال لها أن ينا الله والمخروب في البقعة والصواب أن مثل
ذلك يسمى مرسلا وإليه ذهب من أهل الحديث أبو بكر الخطيب وتبعه به
وقال إنما الذي ما يوجب بإنما زمان من حيث إنما مستحيل ما رواه
التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم وإنما ما رواه تابع التابعي عن النبي

صلى الله عليه وسلم فيسمونه المرسل والله اعلم الثالثة قول الزهري وابي حازم وعبيد بن عمير اذا شاركهم في احاديثهم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حكى ابن عبد البر ان هؤلاء كانوا يسمون ما ارسله بن منقطعا لكونهم لم يلتزموا من الصحابة الا الواحد والاثنين والثلاثة عن التابعين قال الحاكم رضي الله عنه وهذا المذهب مزيف لمذهب من كان يسمي المنقطع قبل الوصول الى التابعي مرسلا والمشهور للشيوخ بين التابعين في اسم الارسال كما تقدم والله اعلم الثالثة اذا قال الشافعي فيما رواه عن رجل او عن شيخ عن فلان او نحو ذلك والذي ذكره الحاكم في معرفة علوم الحديث انه كما يسمى مرسلا بل منقطعا وهو في بعض الاحيان المحققة في اصول الفقه معدود من انواع المرسل والله اعلم ثم اعلم ان حكم المرسل مثل حكم الحديث الضعيف اذا ان يجيء مجيء من وجه لم كان سببا لتقويته وبهذا احتج التابعي رضي الله عنه بمرسلات سعيد بن المسيب رضي الله عنهما بانها وجدت مسانيد من وجوه اخر وكما يحتج بالمرسل عند بارسال ان المسند كما سبق ومن ذكر هذا زاعما ان الشافعي يقبل المرسل وان لم يجيء على المسند ومن المرسل ما يقبل لنوع الحاجة اليه فجوابه انه لا مستريب ان عدم الشافعي اسناد الذي رواه اذا كان مرسلا حتى يحكم له مع ان ما له بانه اسناد صحيح تقوم به الحجة على ما مر مرارا سبيله في النوع الثاني وانما يذكر هذا من الشافعي ان لم يجيء هذا الشان وما ذكرناه من صنيعه انما احتاج بالمرسل والحكم بصحة سند المذهب الذي استمر عليه آراء جماهير حفاظ الحديث ونقاده انما

وتداولوه في تصانيفهم وفي حق صحيح مسلم المرسل في اصل بوبه وقول اهل العلم بالاختيار ليس بحجة وان بعض الى حد ما المذهب من حكى ذلك عن جماعة من اصحاب الحديث وانما يحتاج به من مذهب مالك وابي حنيفة وامثالهما في مذاهبهم والله اعلم ثم انا لم نعد في انواع المرسل ونحوه ما يسمى في اصول الفقه من مرسل الصحابي مثل ما يرويه ابن عباس وغيره من احداث الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يسمعوه منه كان له في حكم الموصول المسند لان روايتهم عن الصحابة والجهالة بالصحابي غير قادحة كان الصحابة كلهم عدول والله اعلم

النوع العاشر معرفة المنقطع

وهو والذي قبله من النوع الذي قبله بين المرسل من مذهب اهل الحديث وغيرهم بما مر ما سبق في نوع المرسل عن الحاكم صاحب كتاب معرفة انواع علوم الحديث من ان المرسل مخصوص بالتابعين وان المنقطع منه اسناده الذي فيه بين الوصول الى التابعين راوٍ لم يسمع من الذي فوقه والساقط بينهما شيخ مذكور كما مضيا وكما بينهما ومنه اسناد الذي ذكر فيه بعض رواته بلغه عن رجل او شيخ او نحو ذلك مما مثال اسناد اول ما رويناه عن عبد الرزاق عن سفيان الثوري عن ابي اسحاق عن زيد بن يثيع عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان وليتموها ابا بكر فقوي امين الحديث فهذا اسناد اذا قابلته الخريطي وجدت صورته صورة المتصل وهو منقطع في موضعين كان عبد الرزاق لم يسمعه من الثوري وانما سمعه من اسماعيل بن ابي خالد الجنوبي عن الثوري ولم

ايضا من ابي امامة وانما سمعه من حنش يعني عن ابي امامة ومثال
الثاني الحديث الذي رويناه عن ابي الخلال عن عبد الله بن الشخير عن رجلين
عن معاذ بن انس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدعاء في الصلاة
اللهم اني اسئلك الثبات في الامر الحديث والله اعلم ومنها ما ذكره ابن عبد البر
رحمه الله وهو ان المرسل محكوم بالتابعين والمنقطع شامل له ولغيره وهو
عندي كلما لا يتصل اسناده سواء كان يختص الى النبي صلى الله عليه وسلم او الى
غيره ومنها ان المنقطع مثل المرسل وكلاهما شاملان لكل ما لا يتصل
اسناده وهذا المذهب اقوى حار اليه كثير من الفقهاء وغيرهم وهو الذي
ذكره الخطيب ابو بكر الخطيب في كفايته اما ان اكثرهم يوصيا ما رواه مثل
من حيث انه مستغل ما رواه التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم واكثر ما
يوصف بالانقطاع ما رواه من دون التابعين عن الصحابة مثل مالك عن ابن عمر
ونحو ذلك ومنها ما حكاه الخطيب ابو بكر عن بعض اهل العلم بالحديث ان
المنقطع ما روي عن التابعي او من دونه موقوفا عليه من قوله او فعله وهو
غريب بعيد والله اعلم

النوع الثامن في عضل متنه

العضل وهو لقب لنوع خاص من المنقطع بكل محل منقطع وليس كل
منقطع معضلا وقوم يسمونه مرسلا كما سبق وهو عبارة عما سقط من
اسناده اثنان فصاعدا واهل الحديث يقولون اعضله فهو معضل بفتح الضاد
وهو اصطلاح مشكل المأخذ من حيث اللغة وبحثت فوجدت له قولهم اعضل

اي مستغلق شديد وكما البقاء في ذلك الى معضل يكثر الغلط وان كان
مثل معضل في المعنى ومثاله ما يرويه تابعي التابعي فليلا فيه قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم وكذلك ما يرويه من دون تابعي التابعي عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم او عن ابي بكر وعمر وغيرهما غير
مذكور لو ما يليه بيانه وبيانهم وذكر ابوهم الشيخ الخطيب قول الراوي
بلغني نحو قول مالك بلغني عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
للمملوك طعامه وكسوته الحديث وقال اصحاب الحديث يسمونه المعضل قلت وقول
المحدثين من الفقهاء وغيرهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا
ونحو ذلك كله من قبيل المعضل لما تقدم وسماه الخطيب ابو بكر الماوردي
في بعض كلامه مرسلا وهذا على مذهب من يجعل كل ما يتعلق مرسلا
كما سبق واذا روى تابع التابع عن التابع حديثا موقوفا عليه وهو حديث
متصل مسند الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد رواه الحاكم ابو عبد الله
نوعا من المعضل مثاله ما رويناه عن ابراهيم عن الشعبي قال يقال للرجل يوم
القيامة عملت كذا فيقول ما عملت فيختم على فيه الحديث فقد اعضله ابراهيم
وهو عن الشعبي عن ابن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مسندا
فلله الحمد حسن كما ترى هذا ان انقطاع بواحد معموما الى الوقف يشتمل على اكثر من
بالنسبة الى التابعي ورسول الله صلى الله عليه وسلم فقوله ما استعذ واعلم الاعضال
اعلى والله اعلم **تفريعات** احدها اذا سمع الحسن والمدلس
يقال فيه فلان عن فلان وهو بعض الناس من قبيل المرسل والمنقطع حتى

نبين انفصاله يفيد والصحيح والذي عليه العمل انه من قبيل الاتصال لما سياتي التعليل
والى هذا ذهب الجماهير من ائمة الحديث وحفاظهم وافراده عنه المشتهرون بالصحيح
بحيث لا تخفى عليهم وعلله وكذا ابو عمر بن عبد البر الحافظ بدعوى اجماع ائمة
الحديث على ذلك وادعى ابو عمرو الداني المقرئ الحافظ اجماع اهل النقل على
ذلك وهذا يتجه ان يكون الذي اضيفت الحكاية اليهم فرقة مخالفة يعتد
بخلافها مع براءتهم من وصمة التدليس فحينئذ يحمل على ما مر من الاتصال الا ان
يقوم فيه خلاف ذلك وكثيرا ما يقارب بين المتشيخين اذا الحديث
استعمل عن في الاجازة فاذا قال احدهم قرأت على فلان عن فلان او نحوه ذلك
فظن به انه رواه عنه بالاجازة وكذا ينبغي حمله عليه من قبيل الاتصال على ما عمل
به مسلم والله اعلم الثاني اختلفوا في قول الراوي ان فلانا قال كذا وكذا هل
هو بمنزلة عن في الحمل على الاتصال اذا ثبت التلاقي بينهما حتى يتبين فيه
الانقطاع مثاله مسلم عن الزهري ان سعيد بن المسيب قال كذا وروينا عن
علي رضي الله عنه انه كان يرى عن فلان وان فلانا قال كذا وعن احمد بن حنبل
رضي الله عنه انهما ليسا سواء وحكى ابن عبد البر عن جمهور اهل العلم ان عن
وان سواء وانه كالاعتبار بالمعاصرة والامكان وانما هو بالثبوت والمجالسة والسماع
والمشاهدة يعني السلامة من التدليس فاذا كان سماع بعضهم من بعض معلوما
كان حديث بعضهم عن بعض بأي لفظ ورد محمولا على الاتصال حتى يتبين
فيه الانقطاع وحكى ابن عبد البر عن ابي بكر البزار نحو ان الحق ان
[illegible] على الاتصال حتى يتبين السماع في هذا الجنس بعينه من جهة

اخرى وقال بعضهم كما حكى لهذا اجماعهم على ان الاسناد المتصل بالمعنعن
سواء فيه قال فلان رسول الله صلى الله عليه وسلم او ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال او عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال او سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وفيه نظر لما حكاه عن ابن مهدي ان
بكر الحافظ للحافظ العجلي يعقوب بن شيبة في مسند العجلي وانه ذكره
رواه ابو الزبير عن ابن الحنفية عن عمار قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم
وهو يصلي فسلمت عليه برد علي السلام وعده مسندا من هذا وذكر رواية
فيض بن سعد له عن عطا ابن ابي رباح عن ابن الحنفية ان عمارا ناما بالنبي صلى
الله عليه وسلم وهو يصلي فجعله ممن سلم من حيث كونه قال ابن عمار فاعجل في
شيء عن عمار والله اعلم ثم ان الخطيب مثل هذه المسئلة بحديث نافع عن ابن عمر
انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم اياتم احدنا وهو جنب الحديث وفي رواية
اخرى عن نافع عن ابن عمر ان عمر قال يا رسول الله الحديث ثم قال ظاهر الرواية
الاولى يوجب ان يكون من مسند عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم والثانية
كما مر يوجب ان يكون من مسند ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قلت
ليس هذا المثال مماثلا لما نحن بصدده، بان الاعتماد فيه في الحكم بالاتصال
على مذهب الجمهور انما هو على الاتفاق وايراد زائد وذلك في هذا الحديث مشتمل
منهم لتعلقه بالنبي صلى الله عليه وسلم وبعمر رضي الله عنه وبحمية الراوي
ابن عمر لهما فاقتضى ذلك من جهة كونه رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
ومن جهة اخرى كونه رواه عن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

والله اعلم الثالث وهو كونها حكاه ابن عبد البر من تعميم الحكم بانها تقال
فيما يذكره الراوي عمن لقيه بانه لقيه كان وهكذا اطلق ابو بكر الاثرم
الصبغي فقال كل من علم له سماع من انسان يجوز عنه بلفظ عن
حتى يعلم انه لم يسمع منه شيئا حكاه وكل من علم له لقاء انسان يجوز عنه
بحكمه هذا الحكم وانما قال هذا في من لم يكثر تدليسه ومن الحجة في ذلك وفي
ما قبله ان الراوي لو لم يكن قد سمعه منه لكان بإضافة الرواية عنه من غير
ذكر الواسطة بينه وبينه مدلسا والخامس الثالثة من وجه التدليس
والكلام في من لم يعرف بالتدليس ومن امثلة ذلك قول قتادة فلان كذا وكذا
مثل ان يقول قتادة عن ابن عمر وكذا قال عنه ذكروا وفعل وذكر او عن
يقول كذا وكذا وما جاء من ذلك فكل ذلك محمول عندهم على الاتصال وانه
فاقوا في ذلك من غير واسطة بينهما متى ثبت لقاؤه له على الجملة ثم منهم من
اشترط في هذا التحمل المذكور في ذلك ان يعلم طول الصحبة والسماع كما
حكيناه آنفا وقال به ابن عمرو الغزي اذا كان معروفا بالرواية عنه وقال
به ابو الحسن القابسي اذا الغالب السماع المنفي عنه اذا كان بينا وذكر ابو المظفر
السمعاني في الاصطلاح انه يشترط لطول الصحبة بينهم وانكر مسلم بن الحجاج في
خطبة صحيحه على بعض اهل عصره حيث اشترط في الصحة ثبوت اللقاء واكتفى
بامكان اللقاء وادعى انه قول مخترع لم يسبق قائله اليه وان القول الشائع الذي
عليه جمهور اهل العلم بالاخبار قديما وحديثا انه يكتفى في ذلك ان يثبت
كونهما في عصر واحد وان لم يثبت في خبر قط انهما اجتمعا وتشافها وهو بما قاله

مسلم نفى وقيل ان القول الذي رده مسلم هو الذي عليه ائمة هذا العلم
كعلي بن المديني والبخاري وغيرهما والله اعلم قلت وهذا الحكم كما ان
يعلم بعد المتقدمين في ما وجد من المصنفين في تصانيفهم ثم ذكروا عن شيوخهم
فاطلقوا فيه كقولهم قال فلان وذكر فلان كما يعلم بانه مما عنى
والله اعلم الرابع التدليس الذي يذكر ابو عبد الله الحميدي صاحب الجمع
بين الصحيحين وغيره من المغاربة في احاديث من صحيح البخاري فطعن لاجله
فيها ورد استحله النار فطعن من قبل جرحة حكم الانقطاع وليس حكمه
حكمه وانما خارجا ما وجده له فيه منه من قبيل الصحيح الى قبيل الغريب
وله لما عرف من شيخه وحكمه على ما نبهنا عليه في الغاية السادسة
من النوع الاول وكما التفات الى ابي محمد بن حزم الظاهري في الحاقه في
ما اخرجه البخاري من حديث ابي عامر او ابي مالك الاشعري عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليكونن في امتي اقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف
الحديث من جهة ان البخاري قال في اوله فابدلا به قال هشام بن عمار وساقه
بلا سناد قال وزعم ابن حزم انه منقطع فيما بين البخاري وهشام وجعله بواسطة
على المحتاج به على فتح المعازف واخطأ في ذلك من وجوه والحديث
صحيح معروف لاتصاله بشرط الصحيح والبخاري رحمة الله قد يفعل مثل ذلك
لكونه له بالحديث معروفا قائما من جهة الثقات عنده فيعلقه عنه
ويورده لذلك وقد ذكره في موضع اخر من كتابه مسندا
متصلا وقد يوردهم له بغيره له من الاسباب التي لا يعلمها غيره

ما ذكرناه من الحكم في التعليق المذكور بزيادة فيما اورده منه اما
ومعقوفا كما فيما اورده في متن الاستشهاد فان الشواهد يحتمل فيها
ما ليس من متنه الصحيح متعلقا كان او موضوعا ثم ان ايراد التعليق وجدته
مستعملا فيما خرج من متن الشاهد واخر فاكثر حتى ان بعضهم استعمله
في جزء كل الاستشهاد مثال ذلك قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا
وكذا قال ابن عباس كنا وكذا وقول ابو هريرة كذا وكذا قال سعيد
بن المسيب عن ابي هريرة كذا وكذا قال الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم كذا وكذا وهكذا الى شيوخه شيوخه واما
ما اورده كذلك عن شيوخه فمن قبيل ما ذكرناه فريبا في الثالثة من
هذه التقريعات — ويلحق بهذا عن بعض الشارحين من اهل الحديث انه يجعله قسما
من التعليق قائلا واضافه اليه قول البخاري في غير موضع من كتابه وقال لي
فلان وزاد فلان هو وسم كذلك التعليق المتصل من حيث الظاهر المنقطع
من حيث المعنى وقال متى رايت البخاري يقول وقال لي وقال لنا فاعلم
انه استذاكر لم يذكره للاحتجاج به وانما ذكره للاستشهاد به وكثيرا ما
يعبر المحدثون بهذا اللفظ عما جرى بينهم في المذاكرات والمناظرات واحاديث
المذاكرة فلما يختصون بها فثبت وما الاه على البخاري مخالف لما قاله
من هو اقدم منه واعلم به البخاري وهو الحبر العالم ابو جعفر بن حمدان
النسابوري في جزء رويناه عنه انه قال كل ما قال البخاري في قال لي فلان هو
سماعه منه قلت ولم اجد لهذا التعليق مستعملا فيما سمعه فيه

بعض رجال الاسناد من وسطه او من اخره وكما في مثل قوله يروى عن
فلان ويذكر عن فلان وما اشبهه مما ليس فيه جزم على من ذكره له عنه
بانه قاله فانه كذلك وكذلك هذا التعليق ما خوذ من تعليق الجدران تعليق
الطلاق ونحوه لما يشتمل الجميع فيه من فكه اذا تقال والله اعلم

الخامس الحديث الذي رواه بعض الثقات منهم لا وبعضهم متصلا المختلب
اهل الحديث في انه يحكم بفصل المتصل او بفصل المنقطع مثاله حديث
فكاح اسما بولي رواه اسمايل بن يونس في اخرين عن جعفر ابي اعن الشعبي
عن ابي بردة عن ابيه ابي موسى الاشعري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
مسندا هكذا متصلا ورواه سفيان الثوري وشعبة عن ابي اسحق عن ابي بردة
عن النبي صلى الله عليه وسلم فلم يذكرا فيه عن ابيه فحكى الخطيب الحافظ ان
اكثر اهل الحديث يرون الحكم في هذا واشباهه للمتصل وعن بعضهم
ان الحكم للاكثر وعن بعضهم ان الحكم للاسبق فاذا كان من ارسله
احفظ ممن وصله فالحكم لمن ارسله ثم كما يقدح ذلك في عدالة من وصله
واهليته ومنهم من قال من اسند حديثا فان وصله الحافظ فان مالم يقدح في مسند وفي عدالته واهليته ومنهم من قال الحكم لمن اسند اذا
كان عدلا حافظا بما يفعل جزما وان خالفه غيره سواء كان المخالف له واحدا
او جماعة قال الخطيب هذا القول هو الصحيح قلت وما صححه هو الصحيح في
الفقه واصوله وقيل البخاري عن حديث كما يكلح اذا بولي المذكور فحكم
لمن وصله وقال الوياه من الثقاة مقبولة قال البخاري هذا ما ذكره ا

شعبة وسفيان وهما جبلان لهما من الحفظ والاتقان الدرجة العالية
ويلتحق بهذا ما لو كان الذي وصله هو الذي أرسله وصله في وقت وأرسله
في وقت وهكذا اذا رجح بعضهم الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم ووقفه
بعضهم على الصحابي او رفعه واحد في وقت ووقفه ايضا هو في وقت اخر فالحكم
على الكل بما مع في كل له المزاءة الثقة والرجح كالمنفرد بشيء فيقبل ما كان
ولو كان فاقدا والمثبت مقدم عليه كما انه عمل ما دفعي عليه ولهذا الفعل
تعلوا يطول زيادة الثقة في الحديث وسيأتي ان شاء الله تعالى وهو علم

النوع الثاني عشر معرفة

التدليس وحكم المدلس التدليس قسمان احدهما تدليس الاسناد وهو
ان يروي عن من لقيه ما لم يسمعه منه او عن من عاصره
ولم يلقه موهما انه قد لقيه وسمعه منه فد يكون بينهما واحد وقد يكون
اكثر ومن شانه ان يقول في ذلك اخبرنا فلان وحدثنا فلان ونحو ذلك
وانما يقول قال فلان او عن فلان ونحوه لهذا مثال لما روينا عن علي بن خشرم
قال كنا عند ابن عيينة فقال الزهري في حديث كذا وكذا ثم قال
الزهري فقيل له سمعته من الزهري فقال كم امسعه من الزهري وكم من
سمعته من الزهري حدثني عبد الرزاق عن معمر عن الزهري في القسم الثاني
تدليس الشيوخ وهو ان يروي عن شيخ حدثه سمعه منه فيسميه او يكنيه
او ينسبه او يصفه بما لم يشتهر به كي لا يعرف مثاله ما روينا عن ابي
بكر احمد بن ابراهيم المقرئ انه روى عن ابي بكر عبد الله بن ابي داود

السجستاني فقال نا عبد الله بن ابي عبد الله وروى عن ابي بكر محمد بن
الحسن النقاش المقرئ المقري فقال نا محمد بن حسن نسبه الى جد له
والله اعلم اما ليعرف اما ليكرره جزاه الله عنه اكثر الفعل وكان شعبة
من اشد الناس فيه وروينا عن الشافعي رحمه الله انه قال التدليس اخو
الكذب وروينا عنه انه قال علم ان اذنب اذنب التي من ابليس وهذا من شعبة
ابراهيم محمول على المبالغة في الزجر عنه والتنفير ثم اختلفوا في قبول رواية
من عرف بهذا التدليس فحكاه قوم من اهل الحديث والفقهاء مجروحا بذلك
وقالوا لا تقبل روايته بحال بين السماع او لم يبين والصحيح التفصيل وان
ما رواه المدلس بلفظ محتمل لم يبين فيه السماع وانما انتقل حكمه حكم
المرسل وانواعه وما رواه بلفظ مبين للانتقال نحو سمعت وانا وانبا
هما بو مقبول يحتج له وفي الصحيحين وغيرهما من الكتب المعتمدة من حديث
هذا القسم كثير جدا كقتادة وابي عمرو والشيبانيين وهشيم بن
بشير وغيرهم وهذا كله ان التدليس ليس كذبا وانما هو نوع من الايهام بلفظ
محتمل والحكم بانه لا يقبل من المدلس حتى يبين قول جماعة التابعين ومن
الله عنهم فيمن عرف بذلك من شيوخه والله اعلم واما القسم الثاني فهو ان
يسمع الشيخ يقول قال فلان او عن فلان ونحو ذلك مما لم يصرح فيه بالسماع
وفيه تقبيح للمروي عنه وتنفير لحسن بن عرفه على من يطلب الوقوف
على حاله واهليته وتمثيل احواله بكراهية ذلك بحسب الفحص الحامل
عليه فمن حمله على ذلك كون شيخه الذي عنى سمعه غير ثقة او كونه
متاخر الوفاة فرفان كونه لم يسمع منه جماعة وثقه او كونه ضعيفا

عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع
الولاء وهبته تفرد به عبد الله بن دينار وحديث مالك عن الزهري عن
انس ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعلى راسه المغفر تفرد
به مالك عن الزهري بذكر المغفر في الصحيحين مع انه ليس لمالك الا
اسناد واحد تفرد به ثقة وفي غرائب الصحيح اشياء ليست لغيره فليلة وقد
قال مسلم بن الحجاج في الزهري نحو تسعين حديثا يرويها عن النبي صلى الله
عليه وسلم كلها يشاركه فيها احد باسانيد جياد والله اعلم بهذا النوع
ذكر ذلك وغيره من مواضع اتهم الحديث يبين لك انه ليس لاحد ان يحتج
على احد بخلاف الذي اتى به الخليل والحاكم بل احد هذين يحتج به فالعمل
بتفصيله فنقول اذا انفرد الراوي بشيء نظر فيه فان كان مما ينفرد به محال
لما رواه من هو اولى منه بالحفظ لذلك او واحد كان مما ينفرد به شاذا
منكرا وان لم تكن فيه مخالفة لما رواه غيره وانما هو امر تفرد رواه هو
ولم يروه غيره ينظر في هذا الراوي المنفرد فان كان عدلا حافظا
موثوقا باتقانه وضبطه قبل ما انفرد به ولم يقدح انفراده فيه كما
في ما بين من الامثلة وان لم يكن ممن يوثق بحفظه واتقانه لذلك الذي
انفرد به كان انفراده به خارما له مزحزحا له عن حيز الصحيح ثم هو
بعد ذلك مراتب متفاوتة بحسب الحال فيه فان كان المنفرد
به غير بعيد من رتبة الحافظ الضابط المقبول تقربه استشهدنا حديثه
ذلك ولم نحتج الى قبول الحديث الغريب فان كان بعيدا من ذلك

من الراوي عنه او كونه كثير الرواية عنه فلا يجب ايما كان عن شخص
واحد على صورة واحدة وتسمح بذلك جماعة من الرواة الحنفيين منهم
الخطيب ابو بكر بن لجابه في تصانيفه والله اعلم

النوع الثالث عشر معرفة الشاذ

روينا عن يونس بن عبد الاعلى قال قال لي الشافعي ليس الشاذ من
الحديث ان يروي الثقة ما لا يروى غيره انما الشاذ ان يروي الثقة
حديثا يخالف فيه ما رواه الناس وذكر لي الحافظ ابو يعلى الخليلي القزويني
نحو هذا عن الشافعي وجماعة من اهل الحجاز ثم قال الذي عليه حفاظ
الحديث ان الشاذ ما ليس له الا اسناد واحد يشذ به شيخ ثقة كان
او غير ثقة مما كان غير ثقة فمتى ولما كان يقبل وما كان عن ثقة يتوقف فيه
وكما يحتج به وذكر الحاكم ابو عبد الله الحافظ ان الشاذ هو الحديث
الذي ينفرد به ثقة من الثقات وليس له اصل يتابع لذلك الثقة وذكر انه
يخالف المعلل من حيث ان المعلل وقف على علة اوجبت له الوهم فيه
والشاذ لم يوقف فيه على علة كذلك قلت اما ما حكم الشافعي عليه
بالشذوذ بلا اشكال في انه شاذ غير مقبول واما ما حكيناه عن غيره
فيشكل ما ينفرد به العدل الحافظ الضابط كحديث انما الاعمال بالنيات انما
حديث فرد ينفرد به عمر رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم تفرد به عن عمر علقمة بن وقاص ثم عن علقمة محمد بن ابراهيم ثم عنه يحيى
بن سعيد على ما هو الصحيح عند اهل الحديث واوقع من ذلك في ذلك حديث

ما انفرد به وكان من قبيل الشاذ المنكر فيخرج من هذا ان الشاذ المردود
فمن اجل هذا الحديث الفرد المخالف والثاني الفرد الذي ليس في راويه
من الثقة والضبط ما يقع جابرا لما يوجب التفرد والشذوذ من النكارة
والضعف والله اعلم

النوع الرابع عشر

معرفة المنكر من الحديث

بلغنا عن ابي بكر احمد بن هارون البردجي الحافظ انه الحديث الذي ينفرد به الرجل وليس لحديثه متابع من غيره رواية كما
من الوجه الذي رواه منه وكما من وجه اخر بما يحمل البرد يحمي لها ولم
يقبل واحمل والحكم على التفرد بالرد او النكارة او الشذوذ موجود
في كل كتب من اهل الحديث والعجاب فيه التفصيل الذي يشتاء ابعا في
شرح الشاذ وهذا هذا نقول النكر ينقسم قسمين على ما ذكرناه في
الشاذ فانه بمعناه مثال اما اول وهو المنفرد المخالف لما رواه الثقات رواية
ملك عن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة بن زيد عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر
المسلم فخالف مسلما غيره من الثقات في قوله عمرو بن عثمان بضم العين وفتح
مسلم صاحب الصحيح في كتاب التمييز ان كل من رواه من اصحاب الزهري قال
فيه عمرو بن عثمان بفتح العين وذكر ان ملكا كان يشير بيده الى ان
عمرو بن عثمان كانه علم انهم يخالفونه وعمرو وعمر جميعا ولد عثمان غير ان
هذا الحديث انما هو عن عمرو بفتح العين وذكم مسلم وغيره على ملك
فيه والله اعلم ومثال الثاني وهو انفراد الذي ليس في راويه

من الثقة والاتقان ما يحتمل مع تفرده ما روينا من حديث ابي زكريا يحيى
بن محمد بن قيس عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كلوا البلح بالتمر فان الشيطان
اذا رأى ابن ادم يأكل البلح بالتمر حزن يأكل الحديد بالحديد فيقول
به ابو زكريا وهو شيخ صالح اخرج عنه مسلم في كتابه غير انه لم يبلغ مبلغ
من يحتمل تفرده والله اعلم

النوع الخامس عشر

معرفة الاعتبار والمتابعات والشواهد

من امر يزيد او لو عما
في نحو هذا من حال الحديث هل تفرد به راويه او شاركه غيره وهذا كما قال
ابو حاتم محمد بن حبان التميمي الحافظ رحمه الله فان هو بين الاعتبار في
اخبار مثل ان يروي حماد بن سلمة حديثا لم يتابع عليه عن ايوب عن ابن
سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فينظر هل روى هذا
ثقة غير ايوب عن ابن سيرين فان وجد علم ان للخبر اصلا يرجع اليه وان لم
يوجد له متابع غير ابن سيرين روى عن ابي هريرة واما بمعنى ابن غير
ابي هريرة رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم فاتى فان وجد علم ان للحديث
اصلا يرجع اليه واما فلا قلت مثال المتابعة ان يروي ذلك الحديث
بعينه عن ايوب غير حماد عن ابن سيرين المتابعة التامة فان لم يروه احد غير عن ايوب
كما كان رواه بعضهم عن ابن سيرين او عن ابي هريرة او رواه غير ابي هريرة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله او بمعناه عليه اسم المتابعة

كما كن تقدم عن المتابعة الاولى يجب بعدها منها ويجوز ان يسمى ذلك
بالشاهد ايضا فان لم يرو ذلك الحديث احد الا من وجه من الوجوه المذكورة
كما كن روى حديث اخر بمعناه فذلك الشاهد من غير متابعة فان لم يرو ايضا
بمعناه حديثا آخر فقد تحقق فيه التفرد المطلق حينئذ ويدخل عند ذلك
الى منه وهو ممكن وغيره وهو كما سبق واذا قالوا في مثل هذا تفرد به
ابو صالح وتفرد عن ابي هريرة ابن سيرين وتفرد به عن ابن سيرين ايوب
وتفرد به عن ايوب حماد بن سلمة كان ذلك اشعارا بانتفاء وجود المتا
بعات فيه ثم اعلم انه قد يدخل في باب المتابعة والاستشهاد رواية من كلا
يحتج بحديثه وحده بل يكون مفروضا في الضعفا وفي كتابي البخاري
ومسلم جماعة من الضعفاء كراهم في المتابعات والشواهد وليس كل
ضعيف يصلح لذلك ولهذا يقول الدارقطني وغيره في الضعفا فلان يحتج
به وفلان لا يحتج به وقد تقدم التنبيه على نحو ذلك والله اعلم مثال المتابع
والشاهد روينا من حديث سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطا بن ابي
رباح عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو اخذوا اهابها فدبغوه
فانتفعوا به ورواه ابن جريج عن عطا ولم يذكر فيه الدباغ وذكر الحاكم ابو
احمد البيهقي لحديث ابن عيينة متابعا وشاهدا اما المتابع فان اسامة بن
زيد تابعه عن عطا ورويناه باسناده عن اسامة عن عطا عن ابن عباس ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دبغ جلدها فقد طهرت واما شاهد
الشاهد فحديث عبد الرحمن بن وعلة عن ابن عباس قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم ايما اهاب دبغ فقد طهر والله اعلم

النوع السابع من عشر منه

زيادة الثقة وحكمها وقد قيل في لفظ تشتمل الغاية به وفد كان
ابو بكر بن زياد النيسابوري وابو نعيم الحلبي وابو الوليد القرشي
الحنفي متقدمين بمعرفة زيادة الالفاظ الفقهية في الاحاديث ومذهب
الجمهور من الفقها واصحاب الحديث على ما حكاه الخطيب ابو بكر ان الزيادة
من الثقة مقبولة اذا لم يقع بما سواها كان فيه من يحفظ وايد بان رووا
ناقصة ورواتها ثقات وفيه فلانة الزيادة او كانت الزيادة من
غير من رواه ناقصا خلافا لمن رده من اهل الحديث ذلك محكوما وخلافا
لمن رده الزيادة فسقه وقبلها من غيره وفرقنا عنه بحكايته عن اكثر
اهل الحديث في ما اذا وصل الحديث فوقع وارسله فوقع ان الحكم لمن ارسله
مع انه وقطه زيادة من الثقة وفرقنا بينهما بما يطول شرحه بالثقة الثالثة
اقسام احدها ان يقع مخالفا منافيا لما رواه سائر الثقات فهذا الحكم
الرد كما سبق في نوع الشاذ الثاني ان لا تكون فيه منافاة ومخالفة
اصلا لما رواه غيره كالحديث الذي تفرد برواية جملة ثقة وكما قع من
فيه لما رواه الغير مخالفة اصلا فهذا مقبول وقد اعتمد الخطيب فيه اتفاق
العلما عليه وسبق مثاله في نوع الشاذ الثالث ما يقع بين هاتين المرتبتين
مثل زيادة لفظة في حديث لم يذكرها سائر من روى ذلك الحديث مثاله
ما رواه مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه

وكاة الفطر من رمضان على كل حر او عبد ذكر او انثى من المسلمين
بذكر ابو عيسى الترمذي ان مالكا تفرد به من بين الثقات بزيادة قوله
من المسلمين وروى عبيد الله بن عمر وايوب وغيرهما هذا الحديث عن نافع
عن ابن عمر دون هذه الزيادة واخذ بها غير واحد من ائمة واحتجوا بها
منهم الشافعي واحمد رضي الله عنهم والله اعلم ومن امثلة ذلك جعلت لنا
الارض مسجدا وجعلت تربتها لنا طهورا فميزه الزيادة ذكرها ابو مالك سعد
بن طارق وانما يجمعني ومابين الروايتين لبعضها وجعلت لنا الارض مسجدا وطهورا
فميزا وما اشبهه نسبة العلم الاول من حيث ان رواه الجماعة عام ومارواه
المنفرد بالزيادة مخصوص وفي ذلك مخالفة ونوع من المغالبة
يتغلب به الحكم ويشبه ايضا العلم الثاني من حيث انه كالمناقضة بينهما واما
زيادة الوضوء انما رسل فان بين الوصل والارسال من المخالفة نحو ما ذكرنا
ويزيده الدليل بان الارسال نوع قدح في الحديث بين حجته وتفرد من هو ثقة
الحجة على التعديل ويجاب عنه بان الجرح قدم لما فيه من زيادة العلم والزيادة
هاهنا مع من وصل والله اعلم

النوع السابع عشر معرفته

اما قوله وقد سبق بيان المبهم من هذا النوع في اقسام انواع التي تليه فلعله
كذا كان ابوزرعة ترجمة كما فعله الحاكم ابو عبد الله ولما يفهم منه فنقول
اما قوله منضمة الى ما هو قدوة محلفا والى ما هو قدوة بالنسبة الى جهة خاصة
[illegible] ما ينبغي به واحترز عن كل احد وقوله اقسامه واحكامه

فريبا واما الثاني وهو ما هو قدوة بالنسبة فمثل ما ينبغي به تفرد عن كل
ثقة وحكمه قريب من حكم القسم الاول ومثال ما يقال فيه هذا حديث تفرد
به اهل مكة او تفرد به اهل الشام واهل الكوفة او اهل حمص ان تفرد عنهم
او لم يروه عن فلان غير فلان وان كان هو وياس ونحوه عن غير فلان
او تفرد به الحجازيون عن المدنيين او الحجازيون عن المكيين وما اشبه
ذلك ولسنا نحمل باشارة ذلك بانه مفهوم دوننا وليس في شيء من هذا ما يقتضي
الحكم بضعف الحديث اكثر ان يحمل قائل قوله تفرد به اهل مكة او تفرد به
الحجازيون عن المدنيين او نحو ذلك على ما لم يروه انما وايد من اهل مكة
او واحد من البصريين ونحوه وغيبه اليمن كما يقال مثل ابو حنيفة
اليها مجازا وفرق الحاكم ابو عبد الله سمزا فيما نحن فيه يكون الحكم
فيه على ما سبق في القسم الاول والله اعلم

النوع الثامن عشر

معرفة الحديث المعلل ويسميه اهل الحديث المعلول وهو اجل منهم واوفرها
في فوائد في باب القياس العلة والمعلول منهم وان عمر اهل الفقه والفقه
اعلم ان معرفة علل الحديث من اجل علوم الحديث واد قها واشرفها وانما
يضطلع بذلك اهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب وهي عبارة عن امور
خفية غامضة قادحة فيه والحديث المعلل هو الحديث الذي اطلع فيه على
علة تقدح في صحته مع ان ظاهره السلامة منها ويحتوي ذلك الى اسناده
الذي رجاله ثقات الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر ويستخان على الاطلاع

قوله بسم الله الرحمن الرحيم بطل فتح رواية البقه المذكور لما زاد الاسماعيلي
انما قال وفيه بكانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين من غير ذكر
لذكر البسملة وهو الذي اتفق البخاري ومسلم على اخراجه في الصحيح
وزادوا الاسماعيلي رواه بالبقه المذكور رواه بالمعنى الذي وقع له وفيهم من قوله
كانوا يستفتحون بالحمد لله كانوا لا يذكرون بروايا على ما فيهم واحتجا بان
معناه ان السورة التي كانوا يفتتحون بها من السور هي الفاتحة وليس فيه نفي
لذكر التسمية وانهم لو لم اعلموا منها انه تقدم عن انس انه سئل عن كيفية
بالتسمية فذكر انه كان يجهر فيه شيئا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والله
اعلم ثم اعلم انه قد يطلق اسم العلة على غير ما ذكرناه من كونها سببا لكن
يدخل في الحديث المعتبر له من حال الراوي والمروي المخالفة مع العمل به
على ما هو مقتضى لفظ العلة في اصل ولو لم نجد في كتب علل الحديث الكثير
من الجرح بالكذب والغفلة وسوء الحفظ ونحوه لما من انواع الجرح ومشتمل
التعرض الشيخ عليه من علل الحديث ثم ان بعضهم اطلق اسم العلة على ما ليس فيها
جرح من وجوه الخلاف نحو ان يقال من ارسل الحديث الذي اسنده الثقة الظابط
متى قال من اصناف الصحيح ما هو صحيح معلول كما قال بعضهم من الصحيح ما هو
صحيح شاذ والله اعلم

النوع التاسع عشر

معرفة الحكم على الحديث الحكم من الحديث هو الذي تختلف الرواية
فيه بان يروي بعضهم على وجه وبعضهم على وجه اخر مخالف له واما ان يكون

يروي الراوي او مخالفة غيره له مع قرائن تدل على ذلك بينه الخطيب بمثل
الشافعي على ان الارسال في الموصول او وقف في المرفوع او دخول حديث في
حديث او وهم راو بغير ذلك بحيث يغلب على ظن من له فحكم به او ينتهي
فيتوقف فيه وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد له فيه وكثيرا ما يعللون
الموصول بالمرسل مثل ان يكون الحديث باسناد موصول ويكون ايضا باسناد
منقطع اقوى من اسناد الموصول ولهذا اشتمله كتب علل الحديث على جميع ما ذكر
قال الخطيب ابو بكر السبيل الى معرفة علة الحديث ان يجمع بين مراتبه ويقابل بين
اختلاف رواته ويعتبر بكلامهم من الحفظ ومن لتم فيما انفرد والضبط وروى
عن علي بن المديني قال الباب اذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه ثم قد تقع العلة
في اسناد الحديث وهو اكثر وقد تقع في متنه ثم ما يقع في اسناده قد
يقدح في صحة اسناده والمتن جميعا كالتعليل بارسال واقف
وقد يقدح في صحة اسناده خاصة من غير قدح في صحة المتن بان مثلا ما
وقفه العلة في اسناده من غير قدح في المتن ما رواه الثقة يعلى بن عبيد
عن سفيان الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال البيعان بالخيار الحديث بهذا اسناده متصل بنقل العدل عن العدل وهو محمل
غير صحيح والمتن على كل حال صحيح والعلة في قوله عن عمرو بن دينار انما هو
عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر هكذا رواه ائمة من اصحاب سفيان عنه وهم
يعلى بن عبيد وعدل عن عبد الله بن دينار الى عمرو بن دينار وكلاهما ثقة ثبت
حافظ ما انفرد مسلم باخراجه في حديثا ليس من البقه الصحيح بهذا

مخرجها اذا قابلت الروايات بعضها بعضا اذا تقرر هذا فاعلم ان هذا الحديث كما تقدم من
اقسام ما يكون راويه احد عدلا ضابطا لكن خالف من هو اوثق منه او غيره فله من
وجوه الترجيحات المتقدمة في الصحيح والحكم للراجح وكما يطلق عليه صحيح وهو
الصحيح وكما هو حكمه من ترجيح احد الصحيحين على الآخر في الحديث وترجيح في
الاسناد وترجيح فيهما من راو واحد وقد يرجح بين رواة جماعة واحد فصار
موجب ضعف الحديث بما ذكرناه بانه لم يضبطه والله اعلم ومن امثلته ما رويناه
عن اسمعيل بن امية عن ابن عمرو بن محمد بن حريث عن جده حريث عن ابي هريرة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة اذا لم يجد عصا ينصبها بين يديه
ملاصقة نحلها رواه بشر بن المفضل وروح بن القاسم عن اسمعيل هكذا
ورواه سفيان الثوري عنه عن ابي عمرو بن حريث عن ابيه عن ابي هريرة ورواه
احمد بن الهيثم عن اسمعيل عن ابي عمرو بن محمد بن حريث بن سليم عن ابيه عن
ابي هريرة ورواه وهيب وعبثر الوارث عن اسمعيل عن ابي عمرو بن حريث عن جده
حريث وقال عبثر الراوي عن ابن حريث سمع اسمعيل عن حريث بن عمار عن ابي
هريرة وبهذا من الاختلاف ما ذكرناه والله اعلم

النوع العشرون

معرفة المدرج في الحديث وهو اقسام منها ما ادرج في حديث رسول الله
صلى الله عليه وسلم من كلام بعض رواته بان يذكره احد الصحابي او من بعده
عقيب ما يرويه من الحديث كلاما من عند نفسه فيرويه من بعده موصولا
فيتوهم من سمعه ان الجميع من رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن امثلته المشهورة
ما رويناه في الصحيحين عن ابي خيثمة زهير بن معاوية عن الحسن بن الحر عن
القاسم بن مخيمرة عن علقمة عن عبد الله بن مسعود صلى الله عليه وسلم علمه
التشهد في الصلاة وقال قل التحيات لله بذكر التشهد وفي اخره اشهد ان
لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فاذا قلت هذا فقد قضيت صلاتك
ان شئت ان تقوم فقم وان شئت ان تقعد فاقعد هكذا رواه ابو خيثمة عن
الحسن بن الحر فادرج في الحديث قوله فاذا قلت هذا الى اخره وانما هذا من
كلام ابن مسعود كما من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن المدرج ليل
عليه ان الثقة الزاهد عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان رواه عن راويه الحسن
بن الحر كما ذكرناه واتفق حسن الجعفي وابن عجلان وغيرهما في رواياتهم عن
الحسن بن الحر على تمام هذا الكلام في آخر الحديث مع اتفاقهم كل من رواه عن
التشهد عن علقمة وغيره عن ابن مسعود على ذلك ورواه شبابة عن ابي خيثمة
بعكسه ايضا ومن اقسام المدرج ان يكون متن الحديث عند الراوي له باسناد
الا تمامه فيأتي به عنده باسناد ثان فيدرجه من رواه عنه على الاسناد
الاول ويجوز الاسناد الثاني ويروون جميعه بالاسناد الاول مثال ذلك
حديث ابن عيينة وزائدة بن قدامة عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل بن
حجر في صفة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي آخره انه جاء في الشتاء
ورآهم يفعلون ابرد من تحت الثياب والقواء رواية من روى عن عاصم بن
كليب بهذا الاسناد صفة الصلاة خاصة وبقاء كرفع الايدي عند

شبكة الألوكة www.alukah.net

رواه عن عاصم عن عبد الجبار بن وائل عن بعض اهله عن وائل بن حجر وسماه
ان يزيد في متن حديث بعض متن حديث آخر مخالف للأول في احكام شاهد له
رواية سعيد بن ابي مريم عن مالك عن الزهري عن انس ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال كانتا عفوا وكانتا مسدودا وكانتا ابهما وكانتا فسوا المبرة
وقوله كانتا فسوا اخرجه بن ابي مريم في متن حديث اخر رواه مالك عن ابي
الزناد عن الاعرج عن ابي مريرة فيه كما تحتسبوا وكما تحتسبوا وكانتا فسوا
وكانتا مسدودا ومما ان يروي الراوي حديثا عن جماعة بينهم اختلاف في
اسناده وكما يذكر اختلاف بل يرجح رواياتهم على اسنادها ومثاله رواية
عبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن كثير العبدي عن الثوري عن منصور وكما اعمش
وواصل الاحدب عن ابي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن ابن مسعود قلت
يا رسول الله اي الذنب اعظم الحديث وواصل انما رواه عن ابي وائل عن عبد
الله من غير ذكر عمرو بن شرحبيل بينهما والله اعلم واعلم انه كما يجوز ان
شيء من الاحاديث يزاح الذكور ومن النوع فرحت به المنجب ابو بكر كتبه
المرحوم بالفضل الموصل المدرج في النقل مشقي وكتبي والله اعلم

النوع الحادي والخمسون

معرفة الموضوع وهو المختلق المصنوع اعلم ان الحديث الموضوع شر
الاحاديث الضعيفة وكما تحمل روايته كما حد على حالة في اي معنى كان
اعلم وتا بيان وجهه بخلاف غيره من الاحاديث الضعيفة التي تجبر ضعفها
الاحاديث الضعيفة جاز روايتها في الترغيب والترهيب على ما بينه قريبا ان شاء

الله تعالى وانما يعرف كون الحديث موضوعا بوارد واضحة او ما يتنزل منزلة
اقراره وقد يفهم الموضع من قرينة حال الراوي او المروي فقد وضعت
احاديث طويلة يشهد بوضعها وركاكة الفاظها ومعانيها ولقد اكثر الذي
جمع في هذا العلم الموضوعات في نحو مجلدين باوهى فيها كثيرا مما
ليس على وجهه وانما خفف ان يذكر في مقابل الاحاديث الضعيفة والقاصرون
للحديث اصناف واعظمهم ضررا قوم من المنسوبين الى الزهد وضعوا الحديث
احتسابا فيما زعموا فتقبل الناس من وضعهم ثقة منهم بهم وركونا اليهم
ثم نخت حبا بروج الحديث بكثير عوارها وتهوعارها والجهالة وفيما
رويناه عن الكرامية ابو بكر السمعاني ان بعض الكرامية ذهب الى جواز وضع
الحديث في باب الترغيب والترهيب ثم ان الواضع ربما وضع كلاما من عند نفسه
يرويه وربما اخذ كلام بعض الحكماء او غيرهم فوضعه على رسول الله
صلى الله عليه وسلم وربما غلط غالط يرفع في سنده او وضع من غير قصد كما
رفع ثابت بن موسى الزاهد في حديث من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار
رويناه عن ابي عصمة وهو نوح بن ابي مريم انه قيل له من اين لك عن عكرمة عن
ابن عباس في فضايل القرآن سورة سورة فقال اني رايت الناس قد اعرضوا
عن القرآن واشتغلوا بفقه ابي حنيفة ومغازي محمد بن اسحق فوضعت هذه
الحديث حسبة وهكذا حال الحديث الطويل الذي يروى عن ابي بن كعب
عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضل القرآن سورة سورة بعد فاتحة عن محمد بن
شهاب الزهري عن عتبة وجماعة وضعوه وان اثم الواضع لبين

انها الواحدي المعمر ومن ذكره من المعمرين ليعلموا بعلمهم والله

اعلم **النوع الثاني والعشرون معرفة المقلوب**

وهو نحو حديث مشهور عن مالم يحل عن نافع عن ابن عمر يرفعه من غربل فيه وكذلك ما روينا ان البخاري رضي الله عنه قدم بغداد واجتمع فاضل محدثيه فعمدوا الى مائة حديث فقلبوا متونها واسانيدها وجعلوا متن هذا اسناد ذاك واسناد هذا المتن لذاك ثم دفعوها لعلمائه فلما سئل عن واحد منها اجاب بقوله لا اعرفه وكذلك ما روينا عن ابي بكر الدينوري قال سمعت ابا حاتم السجستاني يقول كان لاصحاب الحديث مائة حديث قلبت اسانيدها على المتون فجعلت المتون للاسانيد والاسانيد للمتون وكل اسناد الى مدينة فانه عمد الى بلد فجعل مكانه وكل اسناد عن امرأة جعل مكانه عن رجل ومن امثلته ما روينا عن اسحق بن عيسى الطباع قال قال لنا حريز بن عثمان عن ثابت عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني قال اسحق بن عيسى فاتيت حماد بن زيد فسألته عن الحديث فقال لعلهم ابو النضر انما كنا جميعا في مجلس ثابت البناني وحجاج بن ابي عثمان فحدثنا حجاج الصواف عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني فلعل ابا النضر انما حدثنا ثابت عن انس ابو النضر هاشم بن القاسم الكناني حازم والله اعلم **فصل** فروينا مما سبق الوعد بشرحه من انواع الغريبة والحمد لله فلنتبعه الكلام على امور مهمة احدها انه اذا رأيت حديثا باسناد غريب فلك ان تقول هذا غريب وتعني انه غريب لفظ اسناده فيجوز ان تقول هذا غريب وتعني به غريب متن الحديث بناء على

ما مر انفا ان الحديث قد يكون غريبا من احد طريقيه دون الاخر بل يتوقف جوازه له على حكم امام من ائمة الحديث بانه لم يرو باسناد يثبت به او بانه حديث غريب او نحوهما فيجوز حينئذ ان يقول فيه الغرض فيه فان اطلق ولم يقيد فيه كلام يأتي ان شاء الله تعالى وجل واعلم انه قد يقع في بعض الاسانيد والله اعلم النوع الثاني يجوز عن هذا الحديث وعنهم التساهل في اسانيد ورواياته من موضوع من انواع الاحاديث الضعيفة من غير ايراد شيء من ذلك في مصنف بل يتركونه على حاله من غير بيان ضعفه لما سبق من وجوب بيان ما فيه من الضعف والتساهل فيما سوى ذلك كالمواعظ والفضائل وغيرها مما لا تعلق له بالاحكام والعقايد وممن روي عنه التشديد في التساهل في هذا عبد الرحمن بن مهدي واحمد بن حنبل رضي الله عنهما **النوع الثالث والعشرون معرفة صفة**

من تقبل روايته ومن ترد روايته وما يتعلق بذلك من قبول وغيره

وتعويل اجمع جماهير ائمة الحديث والفقه على انه يشترط من جمع بروايته
ان يكون عن كتاب صحيح لما يرويه وتفصيله ان يكون مسلما بالغا عاقلا
سالما من اسباب الفسق وخوارم المروءة متيقظا غير مغفل حافظا ان حدث
من حفظه ضابطا لكتابه ان حدث من كتابه وان كان يحدث بالمعنى اشترط فيه
مع ذلك ان يكون عالما بما يحيل المعاني والاظهر ونوع من هذه الجملة بمسايل
احدها هو الة الراوي قارة تسبب بتضعيف مجروحين عمل عوالته وتارة تثبت
بها مساواة بين اشتهر عوالته بين اهل النقل او نحو هم من اهل العلم وشاع
الثناء عليه بالثقة وانما ما نتا مستغنى فيه بزيادة عن بينة شاهدة بعدالة
تعديلها وهذا هو الصحيح في مذهب الشافعي وعليه ايما عتماده في الاصول
الفقه وممن ذكره ايضا من اهل الحديث ابو بكر الخطيب الحافظ ومثاله لذلك
بمالك وشعبة والثوريين وابن عيينة وابن المبارك ووكيع
واحمد بن حنبل وعثمان بن معين وعلي بن المديني ومن جرى مجراهم في براعة الادراك
واستقامة الامر فلا يسئل عن عوالته هؤلاء وامثالهم وانما يبحث عن عوالة من
ينزل رتبة عن المذكورين وتوسط بن عبد البر الحافظ في هذا فقال كل حامل
علم معروف العناية به فبو عدل محمول على امره ابدا على العوالة حتى يتبين
وجه لقوله صلى الله عليه وسلم يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله وفي معناه
اتباع عمل من مضى وبالله اعلم الثانية يعرف كون الراوي ضابطا بان
تعتبر رواياته برواية الثقات المعروفين بالضبط واتقانهم فان وجد ذلك
[illegible] موافقتهم [illegible] وموافقة غالب ما هم عليه والمخالفة

نادرة عرفنا حينئذ كونه ضابطا متقنا وان وجدناه كثير المخالفة لهم
على هذا اختل الضبط فيه ولم يحتج بحديثه والله اعلم الثالثة التعويل في
ترجيح كثرة سببه على المذهب الصحيح المشهور كما لو شهد بكثرة يجب
ذكرها فانه يرجح المثبت الذي لم يعلم كونه لم يركب كما لو علل
كما وكما بعدد صحيح ما يسوغ فعله او نحكمه وذلك شاهد بحر واما الترجيح
بامر لا يفضل كما مضى من سببه كان الناس يشتغلون بما يرجح وما لا يرجح
يضطرب امرهم الترجيح بما على ما اعتقده جزما وليس يحتج في نفس الامر بلا
برهان بيان سببه ليتطلع فيه اهو صحيح ام لا وهذا كما هو معروف في الفقه واصوله
وذكر الخطيب الحافظ انه مذهب الائمة من اصحاب الحديث وفقهائه مثل البخاري
ومسلم وغيرهما ونزله اصحابنا في جماعة بسوء من غيرهم انهم لم يكتفوا
مثل ابن عباس رضي الله عنهما وسعيد بن ابي اويس وعاصم بن علي وعمرو
بن مرزوق وغيرهم واحتج مسلم بسويد بن سعيد وجماعة تكلم الحفاظ فيهم
وهكذا قال ابو داود والنسائي وغيرهما انما عابوا عليهم هذا الى ان الترجيح لا
يثبت كما ذكرناه في سببه ومذاهب النقاد في هذا الباب مختلفة وعند الخطيب
بابا في نحو الجواب عن استدلال بعضهم بحديث لا يحل جار ما سماه عن شعبة
انه قيل له لم تركت حديث بيان فقال رأيته يركض على بغلة فتركت حديثه
وساعن مسلم عن ابي هريم انه سئل عن حديث لعائشة اتم في فقال لا اصبح بطابخ
ذكره يوما عن حماد بن سلمة فاعرضه حماد والله اعلم قلت ولقايل ان
يقول انما يحتمل الناسي في جمع الرواة ورد حديثهم عما اكثر [illegible]

ايمة الجرح في الجرح او في الجرح والتعديل وقد يتوقف فيما يتوقف فيه لبيان
السبب بان يقول فلان ضعيف وقد ان ليس بشيء ونحوه لما
او هذا حديث ضعيف وهذا حديث غير ثابت ونحوه لما قلنا من ان اسباب
يرجع الى تفصيل لما ومر باب الجرح في انما عليه انما كثير وجوابه ان لم
وان لم نعمل في اثبات الجرح والحكم به بمجرد اعتمادنا في ان توقفنا عن
قبول حديث من قالوا فيه مثل ذلك بناء على ذلك اوقع عندنا بهم ريبة قوية يوجب
مثلها التوقف ثم من اين لنا حتى عنه الريبة منهم بحيث عن حاله او في حب الثقة بعد
الثقة فيما حدثه ولم يتوقف كالذي احتج بهم صاحبا الصحيحين وغيرهما
من ائمتهم مثل هذا الجرح من غيرهم فانهم ذلك فانه يخالف حسن والله اعلم
الرابعة اختلفوا في انه هل يثبت الجرح والتعديل بقول فاحد او لا بد من
اثنين فهم من قال كما يثبت ذلك الا باثنين كما في الجرح والتعديل في الشهادة
ومنهم من قال وهو الصحيح الذي اختاره الحافظ ابو بكر الخطيب وغيره انه
يثبت بواحد كما ان الرواية لم يشترط في قبول الخبر بل يثبت بواحد
وتقريره بخلاف الشهادة والله اعلم الخامسة اذا اجتمع في شخص جرح
وتعديل ما الجرح مقدم كما ان العدل يخبر عما خفي من حاله والجارح يخبر عن باطن
خفي على المعدل فان كان عدد المعدلين اكثر فقد قيل التعديل اولى والصحيح
والذي عليه الجمهور ان الجرح اولى لما ذكرناه والله اعلم السادسة اذا
التعديل على الاجمال من غير تسمية المعدل فانه اقال احدهم انه ثقة او نحو ذلك
[illegible] فيما ذكره الخطيب الحافظ والصيرفي الشافعي

قال

عليه اما اختلال واما اختلال وان لم يفصل لما يجوز ان يجعله كما يفعل
لغيره واحد من الثقات منهم عبد الرزاق وسفيان بن ابي عيينة ومحمد بن
جعفر بن حماد وغيرهم هذا ليس مما عدهم الموثقين وعدهم السلامة منهم ابن
مهدي ومسهل بن سعد وعبد الرحمن بن ابي اوفى من الصحابة ومالك والليث وابن
عيينة وعلي بن الحسن في عدة جم من التابعين وتبع التابعين وفيهم غير واحد
حدث بعد استيفاء مائة سنة منهم الحسن بن عرفة وابو القاسم البغوي وابو
احمد اليمامي والقاضي ابو الطيب الطبري رضي الله عنهم اجمعين والله
اعلم ثم انه كما ينبغي للمحدث ان يحدث بحضرة من هو سنه بل لا كان اعلم منه والفضل
اذا احتاط لم يتكلم ان فيهم بشيء وزاده بعضهم بكره الرواية بلد فيه من
هو افضل منه لسنه او لفضله لما روينا عن يحيى بن معين فذكر له
حديثا في بلد فيه مثل له منهم يجب للمحدث ان يحدث وعنه ايضا ان الذي
يحدث بالبلدة وفيها من هو اولى منه بالتحديث احمق وينبغي للمحدث اذا احس
منه ما يعلم عدم ضبطه في بلد او غيره باستاذ اعلم من استاذه او ان جمع
من وجه اخر ان يعلم الطالب به ويرشده اليه فان الدين النصيحة وكما يمنع
من تحديث احد لكونه غير صحيح النية فيه فانه يرجى له حصول النية من بعد
روينا عن بعضهم قال كان يقال ان الرجل ليصلب العلم اعني الله فيأتي العلم عليه
حتى يكون لله عز وجل وليكن هو اعلى همته مستحيا من الله تعالى وقد
كان في السلف رضي الله عنهم من يتألف الناس على حديثه [illegible] عمرو بن
الزبير رضي الله عنهما والله اعلم وليتوسل بما له رضي الله عنه [illegible]

ابو القاسم القزاز ببيشابور انا ابو المعالي الفارسي انا ابو بكر البيهقي
الحافظ انا ابو عبد الله الحافظ قال اخبرني اسمعيل بن محمد بن الفضل
بن محمد الشحامي نا احمد بن اسمعيل بن زنجويه نا انس قال كان بلال ابن انس
اذا اراد ان يحدث توضأ وجلس على حدة فراشه وتنحنح فحبسه وتمكن في
جلوسه بوقار وهيبة وحدث فقيل له في ذلك فقال احب ان اعظم حديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان احدث اذا على طهارة متمكنا وكان
يكره ان يحدث في الطين او وهو قائم او يستعجل وقال احب ان اتعهم ما احدث
به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى ايضا عنه انه كان يغتسل
للجمعة ويتنحنح وبتطيب بان روح احد صوته في مجلسه زيد وقال قال الله
تعالى يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي فمن رفع صوته
عند حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فكانما رفع صوته فوق صوت رسول
الله صلى الله عليه وسلم وروينا او بلغنا عن محمد بن احمد بن عبد الله الفقيه
انه قال القارئ لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام كما احد بانه
يكتب عليه خطيئة ويشمته لسمع اهل مجلسه ما ورد عن حبيب بن ابي ثابت
انه قال ان من السنة اذا حدث الرجل القوم ان يقبل عليهم جميعا والله اعلم
وكما يسن الحديث مهما يمنع السامع من الملل والضجر وليبتغ مجلسه وليجتهد
بذكره على ما يليق بالحال ومن بلغ ما يبتغيه به ان يقول الحمد لله رب العالمين
اهل الحمد على كل حال والصلاة والسلام اتما تمام على سيد المرسلين كلما
كلما غفل عن ذكره الغافلون اللهم صل عليه وعلى آله

وسائر النبيين وآل كل وصاير الصالحين نماية ما ينبغي ان يحمله الناطون
ويستحب للمحدث الحاذق عند مجلس املاء الحديث فانه من اعلى مراتب الزواري
والسماع فيه من احسن وجوه التحمل واقواها وليتخذ مستملي يبلغ عنه
اذا كثر الجمع وقد فعله اجلة اكابر المحدثين المتحرين لمثل ذلك ومن روي
عنه ذلك مالك وشعبة ووكيع وابو عاصم ويزيد بن هرون في عدة كثير
من اكابر العلماء العاملين وليكن مستملي عدلا متيقظا كيسا فطنا فقد
مثل ما روينا ان يزيد بن هرون قيل عن حديث فقال انا به عمرة فطاح به مستملي
يا ابا خالد عمرة بن من فقال عمرة من فوقنا وليشتمل على موضح بن بقية من
كرسي او نحوه فان لم يجد استملى قائما وعليه ان يتبع لفظ المحدث فيؤديه
على وجهه من غير خلاف والبداية في استملاء المستملي توصل من سمع لفظ
المملي على نعوته الى تقيده وتحفظه بابلاغ المستملي واما من لم يسمع الا
لفظ المستملي فليس بمتحمل لروايته جواز روايته لوازمه عن المملي مخالفا من
غير بيان الحال فيه وفي هذا كلام مر تقدم في النوع الرابع والعشرين
ويستحب افتتاح المجلس بقراءة فاتحة شيء من القرآن فاما بقراءة مستحضة
المملي لاهل المجلس ان كان فيه لغط ثم يسمل ويحمد الله بتحميد وتقبل ويصلي
على رسوله صلى الله عليه وسلم ويتحرى ان الابلاغ في ذلك ثم يقبل على الحديث
من ذكر او ما ذكر رحمه الله او غفر الله له او نحو ذلك وكلما
انتهى الى ذكر النبي صلى الله عليه وسلم صلى عليه وذكر المخلص لله
يرفع صوته بذلك واذا انتهى الى ذكر الصحابي فعل ذلك

ويحسن بالمحدث الثناء على شيخه في حالة الرواية عنه بما هو اهل له وقد
فعل لم يحمد واحد من السلف والخلف كما روي عن علما ابن ابي رباح
انه كان اذا حدث عن ابن عباس رضي الله عنهما قال حدثني البحر وعن
وكيع انه قال ما سمعت اعمش المؤمنين في الحديث وامثل من له الدعا له
عند ربه فلا يغفلن عنه وكما بان يذكر من يروي عنه بما يرفع به من لقب
كقول ابي محمد بن جرير صاحب شعبة ولولا لقب محمد بن سليمان الهجيمي
او ينسبه الى ام عرف بها كجعل بن مثنى الاعمى وهو ابن امية وميته امه وقيل
جدته ام ابيه او وصف بصفة نقص في جسم عرف بها كسليمان الاعمش
وعاصم الاحول انما يكره من ذلك كما في اسمعيل بن ابي هيم المتروك
بابن علية وهي امه وقيل ام امه روينا عن يحيى بن معين انه كان يقول اسماعيل
فابن علية هذا احمد بن حنبل وقال قل لاسمعيل ابن ابي هيم بانه بلغني انه
كان يكره ان ينسب الى امه فقال قد قلت منذ بلغني انه يكرهه انتهى وقد استحب
للعلي ان يصرح في املايه بين الرواية عن جماعة من شيوخه معزما للاعلى اسناده
او انما ولى من وجه اخر ويميل عن كل شيخ منهم حديثا واحدا ويختار ما عده
سنه وفهمه فانه احسن واليق وينتفي ما يمليه ويتحرى الصواب
منه وينبه على ما فيه من زيادة وغلو وفضيلة ويتجنب ما لا تحتمله عقول
العلماء من وما يجتنى فيه من حول الوهم عليهم في فهمه وكان من عادة
جمع واجد من المذكورين ختم املاله بشيء من الحكايات والنوادر وانما
قصده [illegible] حسن واذا فهم المحدث عن قدر ما يمليه واستغنى

بعض حفاظه وقته فخرج له فلما بان عزله قال الخطيب كان جماعة من
شيوخنا يحملون له واده الجيمي انكاملا بلاغني عن مغابلته واتقانه و
اخلاصه فسره منه بزيج القلم وتحيانه هذه عيسون من آباء المحدث
اجتنابا بما شح حين عن التحويل بالليس من مشاتا او هو لهاهم ليس هو من
مستنبطاتها والله الموفق وهو اعلم

النوع الثامن والعشرون

متعرفة ادب املاء الحديث وقد اندرج بعضه في بعض مما تقدم
باول ما يجب عليه تحسين الاخلاص والحذر من ان يتخذ وسيلة الى شيء
من اعراض الدنيا روينا عن حماد بن سلمة رضي الله عنه انه قال
من طلب الحديث لغير الله مكر به وروينا عن سفيان الثوري رضي الله
عنه قال ما اعلم عملا هو افضل من طلب الحديث لمن اراد الله به وروينا
نحوه عن ابن المبارك رضي الله عنه ومن افرد الوجوه في اخلاص النية
فيه ما روينا عن ابي عمرو اسمعيل بن نجيد انه سئل اياما جمع احمد بن حنبل ان
وكانا عند يزيد بن هارون فقال له بابي انت اكتب الحديث فقال اتراهم
ان عند ذكر العالمين تنزل الرحمة قال نعم قال فرسول الله صلى الله عليه
وسلم رأس العالمين وليس الله بنيه وتعالى التنبيه والتذكير والتحذير
والتحريض ولياخذ نفسه باكمال الاخلاق الزكية واكرام الرحمة وقد
روينا عن ابي عاصم النبيل قال من طلب هذا الحديث فعرف اعلى ان مورد
الدين يجب ان يكون خير الناس وفي اليس الذي تشتهيه [illegible]

الحديث وبكتبه اختلاف ومن بيانه في اول النوع التواريخ والحث على ذلك
امر فيه فليفهم عن سائر جنسه واجتهاده ويبدأ بالسماع من اسنة شيوخه
عنه ومن اكمل قبل باكمل وفي حيث العلم والشهرة والشيوخ او غيره ذلك واما
يرغب من سماع الغرائب والتيمات التي يلذ فليحمل الى غيره روينا عن
يحيى بن معين انه قال اربعة كلا توبس منهم رجل كذاب الدرد ومذاهب
القاضي وابن الجهم ورجل يكتب في بلده وكل يرحل في طلب الحديث وروينا
عن احمد بن حنبل رضي الله عنه انه قيل له اترحل الرجل في طلب العلو فقال
بل والله مشيرا لعنكان علامة واكامنوه يلتمسا الحديث عن عمه رضي
الله عنه فلا يفتحما حتى يحيى الى عمه فيسمعا منه والله اعلم وعن
ابراهيم بن ادهم رضي الله عنه قال ان الله تعالى يرفع البلاء عن هذه الامة
برحلة اصحاب الحديث وكل يحمله الحمص والشبع على التساهل في السماع والعمل
وكل الخلال بما يشتهل عليه في دلالة على ما نقدم تنبيهه وليشتمل ما يسمعه
من كل حديث الواردة بالصلاة والتسبيح وغيرهما من كل اعمال الطاعة
مرتبا زكاة الحديث على ما رويناه عن الحبر الصالح شيخ بن الحارث الحارثي
رضي الله عنه وروينا عنه ايضا انه قال يا اصحاب الحديث اذا وان كاه هذا
الحديث اغتلوا من كل مائتي حديث بخمسة لحديث وروينا عن محمد بن
يحيى الذهلي رضي الله عنه قال اذا بلغ شيخ من الحمص باعمل به ولو مرة تكن
من اهله وروينا عن وكيع قال اذا اراد ان يحفظ الحديث فاعمل به
يحفظ شبعة وهو جشمه منه بدلا من الخلال الحديث وكل يتفاخر عليه وكل

يحصل الحديث يعني ما نه يحتاج على ما على ذلك ان يحمح الكاتبة وفروينا
عن الزهري انه قال اذا طال المجلس كان الشيطان فيه نصيب ومن كثير
من الخطبة بسماع شيخ بكلمة يعني ليشرده به عنهم كان جديرا بان
كما ينتفع به وذلك من اللوم الذي يقع فيه جملة الخطبة الواضحة ومن
اول فاين طلب الحديث اكاملة روينا عن مالك رضي الله عنه انه قال
من بركة الحديث اولادة بعضهم بعضا وروينا عن يحيى بن ابي كثير انه
قال لبعض من سمع منه جملة انسخ من كتابي ما فرغت فقال انهم
كما يمكنوني قال اذا والله كما يفلحون فرأينا اقواما مشوا هذا السماع
ما افلحوا وكما نجحوا قلت وقد رأينا نحن اقواما مشوا هذا السماع ما افلحوا
وكما نجحوا ونسأل الله العافية وكما يكن ممن يمنعه الحياء او الكبر عن
كتبه من الطلب وقد روينا عن مجاهد رضي الله عنه انه قال كما يتعلم المستحي
ولا مستكبر وروينا عن عمر بن الخطاب وابنه رضي الله عنهما انهما قالا
من روى وجه رق علمه وكما ينبغي ان يكتب عن من دونه ما يستحيي منه
وروينا عن وكيع بن الجراح رضي الله عنه انه قال كما ينبل الرجل من
اصحاب الحديث حتى يكتب عن من هو فوقه وعن من هو مثله وعن من هو دونه
وليس بدون من يمنع شيئا من وقته في اباستكثار من الشيوخ لجمع
اسم الكثرة وحسبنا وليس من الله قبل ان يحاسبه الوارث اذا كتبه
بفهم واذا حدث بفهم وليكتب وليسمع ما يفتح اليه من كتاب او ثبت
على العلم وكما يلتفت بعد قال ابن المبارك رضي الله عنه ما التفت على

علم فقه اكثر روايته وروى عنه انه قال كما يستحب على عالم اكثار بذر به
وزرويا او بلغنا عن يحيى بن معين انه قال صيرف المنتخب في الحديث بين
كما ينفعه النزامة فان ظفر به الحلال عن اي ما شيخ واحوج الى اي ما انتفا
واي كتاب يتوهم نزوله لغيره ان كان اهلا لتعلمه عارفا بما يعلم للانتفا و
اي ما اختيار وان كان قاصرا عن ذلك استعان ببعض الجهال ليستخب له
وتركان جماعة من الجهال المتحيرين للانتفا على الشيوخ والطلبة
نسخ ونكتب باستنساخ منهم ابرهيم بن اسرة الاصبهاني وابو عمرو الله
الحسين بن محمد المعروف بغير الجهل وابو الحسن الدار قطني وابو بكر
الجعابي بي احمد بن وكانت العادة جارية بوسم الحافظ علامة بي ا ظل
الشيخ على ما ينتخبه وكان الشعبي ابو الحسن يعلم بعلامة مما وعدة وابو
محمد الخلال بما ممدودة وابو الفضل البلخي يعون هم ثين وكلم
يعلم بخبر في الحاشية اليمنى من الورقة وعلم الزار قطني في الحاشية
اليسرى بخط عريض بالحمرة وكان ابو القاسم الكاتب الحافظ يعلم
بخط صغير بالحمرة على اول اسناد الحديث وكما جمع في ذلك ولكل الجماد
ثم كما ينبغي للطالب الحديث ان يفهم على سماع الحديث وكتبه ودون معرفة
وفهمه فيكون واقفا بنفسه من غير ان يخبر بطايل وغيرها ويجعل في
عزاء اهل الحديث بما لم يرد على ان ظار من المشتهرين المنعوتين بالتعليل
بما هم مستظلون انشرني ابو المظفر ابن الحافظ ابي سعد السمعاني
بجماد الاخر بطبرستان قال انشرنا والدي لفظا وقراءة عليه قال

انشرنا محمد بن فاتم السلامي من لفظه قال انشرنا الكاتب ابو الفضل ظل العاشي
قاري بن الحسين لنفسه

يا طالب العلم الذي ذهبت بمزنة الرواية
كن في الرواية ذا العناية بالروايه والدرايه
واز و القليل وزاده بالعلم ليس له نهايه

وليفرغ العناية بالصحيحين ثم بسنن ابي داود وسنن النسائي وكتاب
الترمذي ضبطا لمشكلها وفهما لمعانيها وكما يخرج عن هذه كتاب
السنن الكبير للبيهقي فانا كما نعلم متلقاه بيابه ثم بما يرما تمس حاجة
طالب الحديث اليه من كتب السنن كمسند احمد ومن كتب الجوامع المهذبة
في المكلم الشتملة على السنن وغيرها ومن لها مطلقا هو المقدم
منها ومن كتب علل الحديث ومن اجودها كتاب العلل عن احمد بن حنبل
وكتاب العلل عن الدار قطني ومن كتب معرفة الرجال وتواريخ
المحدثين ومن اجلها تاريخ البخاري الكبير وكتاب الجرح والتعديل
لابن ابي حاتم ومن كتب الضبط لمشكل الاسما ومن اكملها كتاب الاكمال
كما ينبغي من هذا كوكبا وليكن كلما مر به اسم مشكل او كلمة من حديث
مشكلة بحث عنها واوعاه قلبه فانه يجمع له بذلك علم كثير في يسير
وليكن تحفظه للحديث على التدريج قليلا قليلا فليلا مع الايام والليالي
بذلك اشهي بان يتمكن لمحفوظه ومن ورده له عنه من حفاظ الحديث
المتقدمين شعبة وابن عيينة وسفيان [illegible]

يقول من طلب العلم جملة فاته جملة وانما يدرك العلم حديثا وحديثين وليكن اكثر اتقانه فيما شاء فقد قال عمر الرحمان بن مهدي الحفظ اكثر اتقان ثم ان المذاكرة بما يحفظه من اقوى اسباب اكثر استماع به روينا عن علقمة النخعي قال تذاكروا الحديث فان حياته ذكره وعن ابن عون النخعي قال من سره ان يحفظ الحديث ولو ان يحدث به من كما يشتهيه وليشتغل بالتخريج والتاليف والتصنيف اذا استقر لزله وتاهل له فانه كما قال الخطيب الحافظ يثبت الحفظ ويزكي القلب ويشحذ الطبع ويجيد البيان ويكثف الملتبس ويكسب جميل الذكر ويجلده الى اجل الذهن وقلما يسهم في علم الحديث ويقف على غوامضه ويستبين الخفي من فوايده اكثر من وقوفه لحفظ وحدة الحديث الحافظ محمد بن يحيى قال رايت ابا محمد عبد الغني بن سعيد الحافظ في المنام فقال لي يا ابا عبد الله خرج وصنف قبل ان يحال بينك وبينه هذا انا تراني فرجل ينشي ويملي له والعلماء بالحديث في تصنيفهم يقتنون اجراءها التصنيف على اكثر انواع وهو ان يجمع على الحكم الفقه وغيرها وتنويعه انواعا وجمع ما ورد في كل حكم وكل نوع في باب باب والثانية تصنيفه على المسانيد وجمع حديث كل صحابي وحده وان اختلفت اصوله وعلى اختياره له ان يرتبهم على حروف المعجم في اسمايهم وله ان يرتبهم على القبايل فيبدا ببني هاشم ثم بالاقرب فالاقرب نسبا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وله ان يرتب على السابقة في الاسلام فيبدا بمن اسلم اول ثم بمن اسلم

وها هنا بين الحديثين وفتح مكة وختم بالصحابة كالذي قبله ونظمها ايضا بالنسبا وهو احسن والاول اسهل وفيه نظر من وجوه غير ذلك ثم ان من اعلى المهمات في تصنيفه تصحيفه محللا بان يجمع في كل حديث صحفه واختلاف الرواية فيه كما فعل يعقوب بن شيبة في مسنده ومما يعتنون به في التاليف جمع الشيوخ اي جمع حديث شيوخ محصورين كل واحد منهم على انفراده فقال عثمان بن سعيد الدارمي ينبغي لمن لم يجمع حديث هؤلاء الخمسة فهو مفلس في الحديث سفيان وشعبة وحماد بن زيد ومالك وابن عيينة وهم اصول الدين واصحاب الحديث يجمعون حديث شيوخ كتبهم الذين ذكرهم الدارمي منهم ايوب السختياني والاعمش والزهري ويجمعون ايضا التراجم وهي اسامي يخصون ما جاء باسمه والتاليف مثل ترجمة ملاعب عن نافع عن ابن عمر وترجمة سهيل بن صالح عن ابيه عن ابي هريرة وترجمة هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة في اشياء اوردها كتبهم ويجمعون ايضا ابوابا من ابواب الكتب الجامعة للاحكام ويفردونها بالتاليف فمنهم كتابه في قوله تعالى ووصينا الانسان بوالديه وباب القراءة خلف الامام وغيرها ويفردون احاديث يجمعون بها في كتب مفردة كحديث فضل العلم وحديث العسيلة وحديث الجمعة وغيرها وكتبهم انواع كتابنا هذا فرادى والجامع منه بالجمع والتصنيف وعليه في كل ما فتح الفتح والمحدث الفاضل ونحوه بلغنا عن حمزة بن محمد الكناني انه جمع حديثا

لعله وكان راى

ان يقع الخلل من جهته سهوا او عمدا يجب فلتم فهذه جهات الخلل في كتبهم كتبهم جهات الخلل وهذا جلي واضح ثم ان العلو المطلوب في رواية الحديث على اقسام خمسة اولها القرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاسناد نظيف غير ضعيف وذلك من اجل انواع العلو وقد روينا عن محمد بن ابي حاتم الطوسي الحافظ العالم رضي الله عنه انه قال قرب الاسناد قربة او قربة الى الله عز وجل وهذا كما قال كما ان قرب الاسناد قرب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقرب اليه قرب الى الله عز وجل الثاني وهو الذي ذكره الحاكم ابو عبد الله الحافظ القرب من امام من ائمة الحديث وان كثر العدد من ذلك الامام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما دام رجال ذلك الاسناد وصف بالعلو بالنظر الى قرب من ذكر من الائمة وان لم يكن عاليا بالنسبة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكلام الحاكم يوهم ان القرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يعد من العلو المطلوب اصلا وهذا غلط من قائله كما ان القرب منه صلى الله عليه وسلم بالاسناد نظيف غير ضعيف اولى بذلك وكما يتارع في هذا من له مسكة من معرفة وكأن الحاكم اراد بكلامه ذلك اثبات العلو للاسناد بقرب من امام وان لم يكن قريبا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والانكار على من يدعي ذلك له مجيء قرب الاسناد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كان اسنادا ضعيفا ولهذا مثال له لحديث ابي هريرة وهو يتارع والله اعلم الثالث العلو بالنسبة الى رواية الصحيح احدهما

صرين واعجبه ذلك فراى يحيى بن معين في منامه فذكر له ذلك فقال احسن ان يدخل هذا في اكثر الناس ثم ليخرج الى الناس ما يصنعه الا بعد تهذيبه وتحريره واعادة النظر فيه وتكريره وليس ان يجمع ما لم يتامل بعد كما جمعه وافتضاح وايرة جمعه كذلك كما يكون حكمه ما رويناه عن علي بن الرومي قال لما ان راى المحدث اول ما يكتب الحديث يجمع حديث الشيخ وحديثه من كل وجه فاكتب على وفاء كما يعلم ثم ان هذا الكتاب مدخل الى هذا الشان يجمع عن اصوله ويوعد مفاتيح لمغلقاته افهله ومفاصوهم ومعاتيم التي ينفع المحدث بالجهل بها نفعا واحشا فيوان شاء الله حيث ما ان تقوم العناية به وفضل الله سبحانه وتعالى العظيم وهو

النوع السابع والعشرون

معرفة الاسناد العالي والنازل اصل الاسناد او كما خصيصة وافضلة من خصائص هذه الامة وسنة بالغة من السنن المؤكدة روينا من غير وجه عن عبد الله بن المبارك رضي الله عنه انه قال الاسناد من الدين لولا الاسناد لقال من شاء ما شاء وكلب الدلو فيه سنة ايضا ولزلة استحب الرحلة فيه ايضا على ما سبق ذكره قال احمد بن حنبل رضي الله عنه طلب الاسناد العالي سنة عن من سلف وقد روينا ان يحيى بن معين رضي الله عنه قيل له في مرضه الذي مات فيه مما تشتهي قال بيت خالي واسناد فمن اجل تحصيل الاسناد العالي كل رجل من رجاله يحتمل

من الكتب المعروفة المعتمدة لما اشتملت عليه من الموافقات والابدال
والمساواة والمصافحة وذكرت اعتناء المحدثين المتاخرين بهذا النوع
ومن وجد هذا النوع في كلام ابوبكر الخطيب الحافظ وبعض شيوخه
وابوهم بن ماكولا وابوعبد الله الحميدي وغيرهم من متقدم ومتاخر
بعدهم اما الموافقة فهو ان يقع لك الحديث عن شيخ مسلم فيه مثلا عالي
بعدد اقل من العدد الذي يقع لك بعدد لك الحديث عن ذلك الشيخ اذا
روينه عن مسلم عنه واما البدل فمثل ان يقع لك مثل هذا العلو عن شيخ
غير شيخ مسلم هو مثل شيخ مسلم في ذلك الحديث وغيره البدل الى الموافقة
فيقال في مذكر ذلك انه موافقة عالية في شيخ شيخ مسلم ولو لم يكن
ذلك عاليا فهو ايضا موافقة وبدل ما امكن ان يعلى عليه انه الموافقة والبدل
لغير اما البقاء اليه واما المساواة فمثل ان يقع اعمارنا ان يقل العدد في
اسناد له كما الى شيخ مسلم واشباهه وربما الى شيخ شيخه بل الى من هذا بعد
من ذلك كما هما بين او من قاربه وربما كان الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم بحيث يقع بيننا وبين الصحابي مثلا من العدد مثل ما وقع من العدد بين
مسلم وبين ذلك الصحابي فتكون مساويا لمسلم مثلا في قرب اسناده وعدد
رجاله واما المصافحة فهي ان تقع هذه المساواة التي وصفناها لشيخك
كما الى مسلم فذلك مصافحة اذ تكون كانك لقيت مسلما في ذلك الحديث
وحدثك به لكونك قرأت شيخك المساوي لمسلم فان كانت المساواة
عند كانت المصافحة لشيخك بنزول كان شيخي سمع مسلما وصافحه

وان كانت المساواة لشيخ شيخك والمصافحة لشيخ شيخك فتقول
بينا كان شيخ شيخي سمع مسلما وصافحه ولما ان ذكرت لك في هذه
النسبة بل نقول كان ولا اسمعه من مسلم من غير ان نقول فيه شيخي او شيخ
شيخي ثم كما يخفى عن المتامل ان في المساواة والمصافحة المتوافيين لك
كما يلتقي اسنادك واسناد مسلم او نحو الا بعين عن شيخ مسلم فيلتقيان
في الهالك او قريبا منه فان كانت المصافحة التي تذكرها ليست لك بل لمن
فوقك من رجال اسنادك امكن التقاؤك بمسلم بن يديه في شيخ مسلم او
شباهه وذلك لحلية المصافحة حينئذ الموافقة فان معنى الموافقة راجع مساواة
ومصافحة مخصوصة لذلك طلما ان يعض من يقرع من رواة اسنادك
الذي ساوى او صافح مسلما او المجاز بي لكونه سمع من شيخ مسلم سمع تاخر
لصيغة عن صيغتهما ويوجد في كثير من الفوائد المخرجة لمن تكلم او روى في هذا
النوع وصفتم المصافحة مع الموافقات والابدال لم اذكرناه ثم اعلم
ان هذا النوع من العلو علو نادر لم نقل لك لو كما فزول لك اكثر ما تجده في اسناد
لم تقل انك في اسنادك وكنت قرأت بعض شيوخنا الكبار على المطهر
عبد الرحيم بن الحافظ العبد ابي سعد السمعاني رحمهما الله في اربعين
ابي الفتح الكراوي حديثا انه عمي فيه انه كان سمعه هو وشيخه من
التمار في فقال الشيخ ابو المطهر ليس لهذا بعال وكاكنه للتمار فقلنا وهو
حسن لغيره فخرش وجه هذا النوع من العلو والله اعلم النوع الثاني
من انواع العلو المستفاد من تقدم وتاخر الرواة في شاله ما

شبكة الألوكة www.alukah.net

اخبرنا به عمي واحمد عن البيهقي الحافظ عن الحاكم ابي عبد الله الحافظ
اعلى من روايتي له عن شيخ اخبرنا به عمي واحمد عن ابي بكر بن خلف عن
الحاكم وان تساوى الاسناد في العدد لتقدم وفاة البيهقي على وفاة
بن خلف بان البيهقي مات سنة ثمان وخمسين واربعمايه وفات ابن خلف
سنة سبع وثمانين واربعمايه روينا عن ابي يعلى الخليل بن عبد الله الخليلي
الحافظ رحمه الله قال قد يكون الاسناد يعلو على عمي بتقدم وفاة راويه
وان كانا متساويين في العدد ومثال له من حديث نفسه بمثل ما ذكرناه
ثم ان من اكلام في العلو المبني على تقدم الوفاة المستفاد من نسبة شيخ الى
شيخ وفي بين راو براو واما العلو المستفاد من مجرد تقدم وفاة شيخا من
عمي نلقى الى قيامه براو واحد فقد حدث بعض اهل هذا الشان بخمسين سنة وذلك
فاروينا عن ابي يعلى الحافظ النيسابوري قال سمعت احمد بن عمير الدمشقي
وكان من اركان الحديث يقول اسناد حديثين هو من هو الشيخ اسناده
علو وفي ما يروون عن ابي عبد الله بن منده الحافظ قال اذا تم على اسناد
ثلاثون سنة فهو عال وهذا اوسع من الاول والله اعلم الخامس العلو
المستفاد من تقديم السماع انبأنا ابو سعد بن ابي عمرو عن ابي بكر الحافظ عن محمد بن عبد
الحافظ قال من العلو تقدم السماع قلت وكثير من هذا يدخل في النوع
الذي قبله وفيه ما لا يدخل في ذلك بامتياز عند مثل ان يسمع شخصان
شيخا واحدا وسماع احدهما من شيخه سنة مثلا وسماع الاخر من
سنة فالاول اقدم بسنة السادس العلو في العدد وبالاسناد الى الاكابر من

الذين تقدم سماعه على هذه انواع العلو على ايما سقطا والباقي
الثاني والله سبحانه اعلم كله واما ما رويناه عن الحافظ ابي العلاء
السلفي رحمه الله من قوله في ايباته له

بل هلوا الحديث بين عالي الحفظ والاتقان قمة الاسناد

وما رويناه عن الوزير نظام الملك من قوله عمر في الحديث العالي ما
سمع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وان بلغت رواته مايه مبرا ونحوه ليس
من قبيل العلو المتعارف والخلاف بين اهل الحديث وانظاهر علو من
حيث المعنى محب والله اعلم **فصل** واما النزول فهو ضد
العلو وما من قسم من اقسام العلو الخمسة الا وضده قسم من اقسام
النزول فهذه اخمسة اقسام ونفصلها يدرك من تفصيل اقسام العلو
على نحو ما تقدم شرحه واما قول الحاكم ابي عبد الله لعل قايلا يقول
النزول ضد العلو بمن هم والعلو بفرعهم وضد وليس كذلك بان النزول
ان كان فيما ابا اهل العصمة الى آخر كلامه فيما ليس بفيا لكون
النزول ضد العلو على الوجه الذي ذكرته بل فيا لكونه يرجع به
العلو وذلك يتبين بما ذكره هو في معرفة العلو بانه فهم في بيانه
وتفصيله وليس كذلك ما ذكرناه نحن في معرفة العلو بانه مجمل
تفصيلا مبينا لها ان النزول والعلو عند الله تبارك وتعالى ان التنازل
مفعول من عبده والعجلة للعلو على ما تقدم بيانه وذلك ظاهر
ابن خلاد عن بعض اهل العلم انه قال [illegible]

له بما معناه انه يجب الاجتهاد والنظر في تعديل كل راو وتجريحه بتعلم
ذلك واكتفى ابو حنيفة اكتفاء بكثرة ما جاء اكثر وهو انزههم ضعيف
صحيح الحجة وقد روينا عن يحيى بن الجنيد وابي عمر المستملي انهما يريان
انهما قالا كما التأويل قوم وهذا ونحوه مما جاء في ذم التأويل مخصوص بغير
التأويل وان التأويل اذا تقابل وتعارض فالعلوم يقينا الى اية راجحة على اية
العلوم بها مختار وغير مختار قل

النوع الموفي ثلاثين

معرفة المشهور من الحديث ومعنى الشهرة معلوم وهو منقسم الى صحيح
كقوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وامثاله والى غير صحيح كحديث
كاد الفقر ان يكون كفرا وكحديث ابن حبان عن انس رضي الله عنه
انه قال اربعة احاديث تروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الكذابين
وليس لها اصل من حفظ فيه فجاء ثقة بالجنة ومن اذى فيه ميتا فانا خصمه
يوم القيامة وفقير يوم صومكم والسائل حق وان جاء على فرس وبينهم
من وجه اخر الى ما هو مشهور بين اهل الحديث وغيرهم كقوله صلى الله عليه
وسلم المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده وامثاله والى ما هو مشهور
بين اهل الحديث خاصة دون غيرهم كالقنوت رويناه عن محمد بن عبد الله
الحافظ في عن مسلم الثيبي عن ابي مجلز عن انس ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قنت شهرا بعد الركوع يدعو على رعل وذكوان ثم ترك وان مما هو مشهور
عند اهل الحديث عند الفقهاء رواية عن انس غير ابي مجلز ورواية

عن ابي مجلز غير الثيبي ورواية عن الثيبي غير ابي الحارث وكما يعلم
ذلك اهل الصنعة واما غيرهم فقد يشتبه عليه من حيث ان الثيبي
يروي عن انس وهو هكذا يروي عن واحد عن انس ومن المشهور
المتواتر الذي يذكره اهل الفقه واصوله واهل الخبر ية كما يذكروه
باسمه الخاص المشتهر بمعناه الخاص وان كان الحافظ الخطيب قد ذكره
في كلامه ما يشعر بانه ابتدع فيه غير اهل الخبر ية ولعله لم يكن به
كما تشعر به صناعتهم وكما يكاد يوجد في رواياتهم فانه عبارة عن الخبر
الذي ينقله من يحصل العلم بصدقه ضرورة وكما بين في اسانيده من اشتهر ان
هذا الشهر في رواته من اوله الى منتهاه ومن سئل عن ابواب مثل الحديث بما
يروي من الحديث اعياه تطلبه وحديث انما الاعمال بالنيات ليس من شرطه بسبيل
وان نقله عدة التواتر وزيادة كما زعم لما هما عليه في وسطه اسناده
وليس في اوائله على ما سنذكره ثم حديث من كذب علي متعمدا
فليتبوأ مقعده من النار يراه مئات ان لم نقل انه نقله من الصحابة رضي الله
عنهم اكثر من الخمسين وهو في الصحيحين وهو في عن جماعة منهم وذكر
ابو بكر البزار الحافظ الجليل في مسنده انه رواه عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم نحو من اربعين رجلا من الصحابة وذكر بعض الحفاظ انه
رواه عنه صلى الله عليه وسلم اثنان وستون نفسا من الصحابة وفيهم
العشرة المشهود لهم بالجنة قال وليس في الدنيا حديث اجتمع على روايته
العشرة غيره وكما يقع في حديث يروى عن اكثر من ستين نفسا من الصحابة

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اما هذا الحديث الواحد فلته و بلغ
بهم بعض اهل الحديث اكثر من هذا العدد وفي بعض له عدة الشواذ
ثم لم يزل عدده يزداد في ازدياد وعلم جما على التوالي والله اعلم

النوع الحادي والثلاثون

معرفة الغريب والغريب من الحديث روينا عن ابي عبد الله بن منده
الحافظ انه اصعب انواعه قال الغريب من الحديث كحديث الزهري وقتادة
واشباههما من ائمة من جمع حديثهم انما يقرده الرجل عنهم بالحديث
يسمى غريبا فاذا روى عنهم رجلان وثلاثة واشتركوا في حديث يسمى
عزيزا فاذا روى الجماعة عنهم حديثا يسمى مشهورا قلت الحديث الذي
ينفرد به بعض الرواة يوصف بالغريب وكذلك الحديث الذي يتفرد فيه
بعضهم بامر لم يكن عند غيره اما غريب متنه واما غريب اسناده وليس كل
ما يعد من انواع الحديث مقصودا من انواع الغريب كما في انواع
الغرابة الى البلاد على ما سبق ثم ان الغريب ينقسم الى صحيح كما
يراد المخرج في الصحيح والى غير صحيح وهذا هو الغالب على الغرائب روينا
عن احمد بن حنبل رضي الله عنه انه قال غير مرة لا تكتبوا هذه الاحاديث
الغرائب فانها مناكير وعاتبا عن الضعفا وينقسم الغريب ايضا من وجه
آخر فمنه ما هو غريب متنا واسنادا وهو الحديث الذي يتفرد برواية
متنه راو واحد ومنه ما هو غريب اسنادا كما مثلنا كالحديث الذي
متنه مشهور وقد رواه جماعة من الصحابة اذا تفرد بعضهم برواية عن

صاحبي اخر كان غريبا من هذا الوجه ان صح ان يسمى غريبا ومن هذا
غرائب الشيوخ في اسانيد المتون المشهورة وهو الذي يقول فيه الترمذي
غريب من هذا الوجه وما اكثر هذا النوع بحكم ولا يوجد اذا ما هو
غريب متنا وليس غريبا اسنادا اذا اذا اشتهر الحديث الوجه عمن يتفرد به
رواه عنه عدد كثير فكان بانفراده عنهم غريبا منكرا وغريبا متنا وغير
غريب اسنادا اما كون المتن الحديث مشهورا او اسناده فان اسناده مشهور
بالغرابة في لهجه الاول مشهور بالشهرة في لهجه اما كحديث انما الاعمال
بالنيات وكسائر الغرائب التي اشتملت الصحيحين والله اعلم

النوع الثاني والثلاثون

معرفة غريب الحديث وهو عبارة عما وقع في متون الاحاديث من الالفاظ
الغامضة البعيدة من الفهم لقلة استعمالها مثل من سمع يقتبح جمله بامل
الحديث خاتمة ثم ما قل العلم علمه والخوض فيه ليس بالبين والغرائب
فيه حقيق بالتقدم في جدير بالتوفي روينا عن الميموني قال قيل احمد بن
حنبل عن الرجل من يكتب الحديث فقال اسألوا العالم الغريب بما في اكره ان تكلم
في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم بالظن بل احتاج ان نتكلم عن
التاريخي محمود بن عبد الملك قال حدثني ابو قلابة عبد الملك بن محمد قال
قلت للاصمعي ما ابا سعيد ما معنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم الجار
احق بسقبه فقال انما اتيتم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وتكلم
الحديث تزعم ان السقب الذكر ثم ان غيره

واحسنوا رويا عن الحاكم انبئ عبد الله الحافظ قال أول من صنف
الغريب في اكمال سلام النمر بن تولب ومنهم من خالفه فقال اول من صنف
فيه ابو عبيدة معمر بن المثنى وكتابهما صغيران وصنف بعده ابو
عبيد القاسم بن سلام كتابه المشهور فجمع واجاد واستقصى فوقع
من اهل العلم بموقع جليل وخاروزة في هذا الشان ثم تتبع الغريبي ما
فات ابا عبيد فوضع فيه كتابه المشهور ثم تتبع ابو سليمان الخطابي ما
فاتهما فوضع في ذلك كتابه المشهور فهذه الكتب الثلاثة امهات الكتب
المؤلفة في ذلك وورائها مجاميع تشتمل من ذلك على فوايد وفوايد
كثيرة وكل ينبغي ان يقبل منها اكمالها كان صنفوها ائمة جلة وافون
ما يعتمد عليه في تفسير غريب الحديث ان يخبره مجتمعا في بعض روايات
الحديث نحو ما روي في حديث ابن صياد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له
رغمت انف لك خيبا بما هو قال الدخ فهذا يعني معناه واعضل ذبيه فوقع
بما اكمال وفي مجموعة علوم الحديث للحاكم انه الدخ بمعنى الرخ الذي هو
الجماع وهذا تخييل فاحش يخيل الظالم والمومن واما معنى الحديث ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال له فراضمت له فضمها بما هو فقال الدخ بهم الدال
يعني الدخان والدخ الرخان في لغة اذ في بعض روايات الحديث ما فعله
ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني فرجات لها خبيا او خبأ له يوم
تاتي السماء بدخان مبين فعاد ابن صياد هو الدخ فقال رسول الله صلى الله
[illegible] ما قامة عيسى ابن مريم [illegible]

قاد رها ابن صياد من فهذه الكلمة فحسب على عادة الكهان في
اختطاف بعض الشيء من الشياطين من غير وقوف على تمام ايا ولهذا
قال له اخسا فلن تعدو قدرك اي فلا تزيد له على قدر ما رمدك الكهان والله
اعلم

النوع الثلاثون

من رتبة المسلسل من الحديث التسلسل من نعوت الاكملين وهو عبارة عن
تتابع رجال الاكملين ونقلهم فيه واحدا بعد واحد على حيثية او حالة او
حدة وينضم ذلك الى ما يكون صفة للرواية والتحمل والى ما يكون صفة
للرواة او حالة لهم ثم ان صفاتهم في ذلك واحوالهم انواعا وانحاء وتحت
ذلك تنضم الى الاكمال يحييه وتوهمه الحاكم ابو عبد الله الحافظ الى ثمانية
انواع والذي ذكره فيما اظن هو صور واشلة ثمانية وكلها انحصار لزائد في
ثمانية كما ذكرناه ومثال ما يكون صفة للرواية والتحمل ما يتسلسل بسمعت
فلانا قال سمعت فلانا الى اخره بالمشاهدة او يتسلسل بحدثنا او انبانا اخبرنا
وخبرنا له انا والله فلان قال انا والله فلان الى اخره ومثال ما يرجع
صفات الرواة واقوالهم ونحوها اسلام حديث الهم يعني على ذكره وشيء
وحسن عبارته التسلسل بقوله اني احبك فقل وحديث التشبيك باليد و
يته العربي اليدي في اشباه لزائد برويا وتروي
ه كالة على اتصال السماع وعزم التحمل
على ما يرويه من الرواة وقلما تخلو

التسلسل كما في أصل المتن ومن المسلسل ما يقع نادرا في وسط اسناده
وهو له نظير وهو كالمسلسل بأول حديث مسمعته على ما هو الصحيح في هذه
والله أعلم

النوع الرابع والثلاثون

منه قد تابع الحديث ومنسوخه هذا بين مهم مستحب روينا عن الزهري
رضي الله عنه انه قال اعيى العلماء وأعجزهم ان يعرفوا ناسخ حديث رسول
الله صلى الله عليه وسلم من منسوخه وكان التابعي رضي الله عنه فيه
يرحل وسابقا ولي روينا عن محمد بن مسلم بن وارة احد ائمة الحديث انه احمد
بن حنبل قال له وعد فيهم من هم كتبت كتب التابعي فقال كما قال فرحلت ما
علمنا الجمل من المجمل وكما تابع حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من
منسوخه حتى جالسنا التابعين وبعضهم اباه من اهل الحديث من انه خفي فيه
ما ليس منه لخفاء مخفي النسخ وشكله وهو عبارة عن رفع الشارع حكما منه
متقدما بحكم منه متاخر وهذا احد رفع لنا سالم من اعتراضات ورد على بعض
ان تابع الحديث ومنسوخه بقسم اقساما فمنها ما يعرف برسول الله صلى
الله عليه وسلم كحديث بريدة الذي اخرجه مسلم في صحيحه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فانها تذكر الآخرة ومنها
ما يعرف [illegible] وعيسى عن ابي بن كعب انه قال كان
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم

ترك الوجوه مما مضت النادر في اشياء اولها ومنها ما عرف بالتاريخ كحديث
شداد بن اوس وغيره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال افطر الحاجم
والمحجوم وحديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم
بين الشافعي ان الثاني ناسخ للأول من حيث انه روي في حديث شداد انه كان
مع النبي صلى الله عليه وسلم زمن الفتح فرأى رجلا احتجم في شهر رمضان
فقال افطر الحاجم والمحجوم وروي في حديث ابن عباس انه صلى الله عليه
وسلم احتجم وهو محرم صائم فبان بهذا ان الاول كان من الفتح في سنة
ثمان والثاني في حجة الوداع في سنة عشر ومنها ما عرف بالاجماع كحديث
قتل شارب الخمر في المرة الرابعة فانه منسوخ عمل فيه بانعقاد الاجماع
على ترك العمل والاجماع كما يتسخ وكما يتسخ وكما كان يدل على وجوب
نافع غيره والله اعلم بالصواب

النوع الخامس والثلاثون

منه قد الحجب من اسانيد الاحاديث ومتونها هذا فن جليل انما يتمكن
باعيانه الحفاظ من الحيطة والدراية فلطي منهم وله فيه تصنيف مفيد
وروينا عن ابي عبد الله احمد بن حنبل رضي الله عنه انه قال ومن يحسن من
الخطا والتصحيف مثال التصحيف في اسناد حديث شعبة عن العوام بن مراجم
عن ابي عمر والسدوسي عن عمرو بن عبسة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لقوله من الصوف الى اهلها الحديث صحفه [illegible] من
بالزاي والصاد بزة عليه والصاد هذا

رويناه عن احمد بن حنبل قال نا محمد بن جعفر نا شعبة عن سلمة بن كهيل عن ابي سلمة عن
عبد الله عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الربا والمزفت
قال احمد شعبة يهيه وانما هو خالد بن علقمة وفروة وزاذان بن فروخ
وغيره على ما قاله احمد وبلغنا عن الدارقطني ان ابن بحير الحميري قال
بين روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من بني سليم وسنم عتبة بن الندر
قاله بالباء والذال المعجمة وروى له حديثا وانما هو ابن النذر بالنون والدال
غير معجمة ومثال التعجيب في المتن رواه ابن لهيعة عن كتاب موسى ابن
عقبة اليه باسناده عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم
في المسجد وانما هو بالواو احتجو في المسجد بخ او نحوه حتى يقع فيه
وصحفه ابن لهيعة لكونه اخذه من كتاب يعني سماع ذكره له مسلم في
كتاب التيمم له وبلغنا عن الدارقطني في حديث ابي مبين من جاء قال
سمي ابي يوم الجمل الكلاخ على الكمل بكواه رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يخرجوا قال عبد الله ابي وانما هو ابن مركب وفي حديث انس ثم يخرج من
النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة قال فيه شعبة
ذرة بالضم والتعجيب ونسب فيه الى التصحيف وفي حديث ابي هريرة في تعيين الصابع
قال فيه هشام بن عروة بالقاف المعجمة وهو تصحيف والصواب ما رواه الزهري
الصابع بالباء المهملة خزائم أخرى وبلغنا عن ابي زرعة الرازي ان يحيى بن
سلام هو الذي يحدث عن ابي عروبة عن قتادة في قول تعالى
[illegible] واستعظم ابو زرعة هذا واستبعده

وذكر انه في تفسير سعيد عن قتادة يحيى هم وبلغنا عن الدارقطني ان
محمد بن المثنى ابا موسى الحمصي حدث بحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه يأتي احدكم يوم القيامة ببعرة لها خوار فقال فيها او شاة تثعر بالثاء
وانما هو يثغر بالياء المثناة من تحت وانه قال لهم يوما نحن قوم لنا مثل
نحن من عنزة فوصل النبي صلى الله عليه وسلم اليها بريدها وروى ان النبي
صلى الله عليه وسلم صلى الى عنزة توهم انه صلى الى بيلتهم وانما العنزة هنا
مذراة نصبت بين يديه يصلي اليها وانهى من هذا ما رويناه عن الحاكم
ابي عبد الله عن اشياخه انه زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى نصبت بين
يديه شاة ابي صحبتا عنه بامكان الثاء وعن الدارقطني ايضا ان ابا
بكر الهولي املى في الجامع حديث ابي ايوب من صام رمضان واتبعه ستا من
شوال وقال فيه شيا بالشين والياء وان ابا بكر الاسماعيلي الامام كان
فيما بلغهم يمنه يقول في حديث عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الكمأة
قر الزجاجة وانما هو قر الزجاجة بالراء وفي حديث يروى عن معوية بن ابي
سفين قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين يشفون الخمر تشفوا الخمر
الشين ذكر الدارقطني عن وكيع انه قال منه باطحا المهملة وابو نعيم شطا
هو وهم عليه بالحاء المعجمة المضمومة وفوقها نقطتان ابن شاهين قال
في جامع المنصور في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن تشفيف
الخمر فقال بعض الملاحين بها قوم يكبون [illegible] الجاهلية فلما بعد
انقسم التعجيب الى تسمين لحدوثه في المتن [illegible] واسناده وانقسم قسمة

أحدهما الى قسمين احدهما تهجيب الجمع كما سبق عن ابن لهيعة وذيله هذا الكلام
والثاني تهجيه السمع فحديث احاديم الكحول رواه بعضهم فقال عن واصل
الاحدب بذكر الدار فظني انه من تهجيه السمع كما ان تهجيه الجمع كما
ذهب والله اعلم الى الزم للهما كما يشتبه من حيث الكتابة واما الخطأ فيه
سمع من رواه وبعضهم قسمة ثالثة الى تهجيه اللفظ وهو اكثر والى
تهجيه يتعلق بالمعنى مون اللفظ كما سبق عن محمد بن المثنى في العلة الى
عنهم وتسمية بعضهم اياه كرنا تهجيا مجازا وكثير من التصحيف المنقول عن
اكابر المحدثين لم يقع فيه اعتمادا لم يغفلوا ناقلوه وقد الله التوفيق
والعصمة وهو اعلم

النوع السادس والثلاثون

معرفة مختلف الحديث وانما يكمل للقيام به الحافظ المجتهد المتبحر في
الحديث والفقه الغواص على المعاني الدقيقة اعلم ان ما يذكر
في هذا الباب ينقسم الى قسمين احدهما ان يمكن الجمع بين الحديثين وكلا
يتعذر ابدا وجه بين تناقضا فيجب حينئذ المصير الى ذلك والقول بهما
معا ومثاله حديث لا عدوى وكلا هامة مع حديث كما يورد ممرض على مصح
وحديث فر من المجذوم فرارك من الاسد وجه الجمع بينهما ان هذا كلام
كما تقدم بطلانه وكلا كن الله تعالى جعل مخالطة المريض سببا للمرض
سببا كما عرفه ثم قد يتخلف ذلك عن سببه كما في سائر الاسباب
فنفى الحديث الاول ما كان عليه اهل الجاهلية من

انه لا يعدي بطبعه فلما قال فمن اعدى الاول وفي الثاني اعلم بان
الله سبحانه جعل ذلك سببا لنزوله وحذر من الممرض الذي يعلم وجوه
عدوه بفعل الله سبحانه وتعالى والثاني الحديث امثال كثيرة
وكتب مختلف الحديث كابن قتيبة في هذا المعنى ان يكن فيه احسن فيه
من وجه هذا الذي اشرنا منه فهي باعه فيها ولم اعنه اولى وافوى
وقد رويناه عن محمد بن المعن عن خميمة انه سلم انه قال كلا اعم بانه روى
عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثان بإسنادين صحيحين متضادين بين
كان عندي فيما انتهى به كما ولم يتبين الفهم الثاني ان شاء الله ايجيث كلا
يمكن الجمع بينهما وذلك على وجهين احدهما ان يعلم كون احدهما ناسخا
والاخر منسوخا فيعمل بالناسخ ويترك المنسوخ والثاني ان لا تقوم
دلالة على الناسخ منهما والمنسوخ فيهما فيرجع حينئذ الى الترجيح ويعمل
بما كان راجح منهما والكاثب كالترجيح بكثرة الرواة او بصفاتهم في
نفسين وغيرها من وجوه الترجيحات واكثرها لتفصيلها موضع غيره
والله سبحانه اعلم

النوع السابع والثلاثون

معرفة المزيد في متصل الاسانيد مثاله ما روى عن عبد الله بن المبارك
قال انا سفيان عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال حدثني بسر بن عبيد
الله قال سمعت ابا ادريس يقول سمعت واثلة بن الاسقع يقول سمعت
ابا مرثد الغنوي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

قبلوا مثل هذين وكما تقبلوا البيان بذكر سبعين في هذا الإسناد زيادة
وهم وهكذا ذكر ابو اسامة وزيد لما الوهم في ذكر سبعين فمنهم من قال
ابن المبارك كان جماعة ثقاة رووه عن ابن المبارك عن ابن جابر بهذا
ومنهم من صرح فيه بلفظ الاخبار فبينهما واسطة كما في ابي زيد فيه فابن
المبارك منسوب فيه الى الوهم وذلك لان جماعة من الثقاة رووه عن
ابن جابر فلم يذكروا ابا اسامة زيد بين عيسى ووائلة ومنهم من صرح فيه
بسماع عيسى ووائلة قال ابو حاتم الرازي يرون ان ابن المبارك وهم في
هذا قال وكثيرا ما يجيء عيسى عن ابيه زيد فغلط ابن المبارك ونحن ان
هذا مما روي عن ابي اسامة زيد عن وائلة وقد سمع هذا منه من وائلة
نفسه قلت قد اللف الخطيب الحافظ في هذا النوع كتابا سماه كتاب
تمييز المزيد في متصل الاسانيد وفي كثير مما ذكره نظر كان الاسناد
الخالي عن الراوي الزايد ان كان بالعنعنة عن في ذلك وينبغي لمن يحكم
بارساله ويجعله معللا بالاسناد الذي ذكر فيه الزايد لما عرف به
في نوع المعلل وكما ياتي ذكره ان شاء الله تعالى في النوع الذي يليه
وان كان فيه تصريح بالسماع او بالاخبار كما في المثال الذي اوردناه
فيجوز ان يكون قد سمع من رجل عنه ثم سمعه منه نفسه فيكون تارة في
هذا الجهة قد سمعه من ابي اسامة زيد عن وائلة ثم لقي وائلة فسمعه منه
كما في مثله مما تقدم في غير هذا اللهم الا ان توجد قرينة تدل على كونه
بهذا كذلك كما ان بعضهم [illegible] المرسل المذكور وايضا بالله اعلم عن روينه

لم شاركه ابو عمر اسماعيل بن ابان في رجم عنه ذكره له حملناه على
الزيادة المذكورة والله اعلم

النوع الثامن والثلاثون

معرفة ام ابيل الجهني اورد لها هذا النوع منهم علي بن المديني بزرعة
بالاتفاق في الرواية والجمع للحمل الحافظ مع المعرفة الائمة
والخطيب الحافظ في كتاب التفصيل لمبهم المراسيل والمذكور في هذا
الباب منه ما عرف فيه الكاتم ما صرح به عدم السماع من الراوي فيه
او عدم اللقاء كما في الحديث الذي رويناه عن العوام بن حوشب عن عبد الله
بن ابي اوفى قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اقبل بالدعاء رفع
الصلاة نفسه وكبر رويناه فيه عن احمد بن حنبل انه قال العوام لم يلق ابن
ابي اوفى ومنه ما كان الحاكم بارساله محكما على مخالفيه من وجه اخر
بزيادة شخص واحد او اكثر في الوضع المدعى فيه الارسال كالحديث
الذي سبق ذكره في النوع الثالث عن عبد الرزاق عن الثوري عن ابي
اسحق وانه حكم فيه بالاتصال والارسال بين عبد الرزاق والثوري
كما انه روى عن عبد الرزاق قال حدثني النعمان بن ابي شيبة الجندي عن
الثوري عن ابي اسحق وحكم ايضا فيه بالارسال بين الثوري وابي اسحق
كما انه روى عن الثوري عن شيبة عن ابي اسحق وهذا وما سبق في النوع الذي
قبله ينبغي ان كان يقضي بكل واحد منهما على الاتصال على ما تقدم من
الاشارة اليه والله اعلم

النوع الثامن والثلاثون

معرفة الصحابة رضي الله عنهم اجمعين هذا علم كبير قد الف الناس
فيه كتبا كثيرة ومن اجلها واكثرها فوائد كتاب ابو موسى محمد بن
عبد الله الاصبهاني وقد اثنى عليه جماعة من ائمتنا وقد ابتدأ ابن منده كتابه
بذكر الادلة من الكتاب والسنة واجماع من يعتد به في الاجماع على ان الله
تعالى وملائكته يصلون على النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكر جماعة
من العلماء رووا هذا
عن جماعة من الصحابة بالاسناد الصحيح وذكر بعد ذلك اجماع الامة ثم ان كون الواحد
من الصحابة يعد في الصحابة قد يكون بامور منها ان يكون قد روى عنه
عدل رواية واحد او اكثر من الصحابة وقد يكون بان يروي عن احد
من الصحابة انه عده في الصحابة او اخبر عن نفسه
بذلك فان قال ابو موسى رضي الله عنه في الفصل الثاني في الصحابة بالرؤية
وهي انه كما ثبت عن عدد التواتر ممن شاهد النبي صلى الله عليه وسلم
على الاسلام ومات عليه بالكتاب والسنة واجماع من يعتد به في
الاجماع من الائمة قال الله تعالى وتعالى كنتم خير امة اخرجت للناس الآية
قال ابن عباس المسلمون هم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس وهذا
خطاب مع الموجودين حينئذ وقال صلى الله عليه وسلم اصحابي كالنجوم
على اي اقتديتم اهتديتم وفي هذا الحديث ايضا مقال وفي السنة المشهورة بل له كثير منها حديث ابي
سعيد المتفق على صحته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تسبوا
اصحابي فوالذي نفسي بيده لو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما ادرك مد
احدهم ولا نصيفه ثم ان الامة مجمعة على تعديل جميع الصحابة ومن الامة بين
الفين منهم وكذلك باجماع العلماء الذين [illegible] في الاجماع اجماعا

من عدى الله ايجابا في من شاركه في فضائله ما اشتهر بينهم من ايجاب
خلافا في عدالة الصحابة ورويا عن شعبة عن موسى الطابني وانثنى
عليه خيرا قال ابيت ابن عمر فقلت هل يقفى من اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم احد يقول فقال يقفى ثلاثمائة من اصحاب راوه بما
من عجبه فهذا اسناد جيد حدث به مسلم بجملته الى زيد ثم ان كون الواحد
منهم عدلا تارة يثبت بالتواتر وتارة بالاستفاضة العامة عن التواتر
وان يروى عن احاد الصحابة انه عدلني تارة بقوله واخباره عن نفسه
بعدالته بانه عدلني والله اعلم الثانية الصحابة بالرؤية وهي انه كما ثبت عن عدد التواتر
ممن شاهد النبي صلى الله عليه وسلم على الاسلام ومات عليه بالكتاب
والسنة واجماع من يعتد به في الاجماع من الائمة قال الله تعالى وتعالى كنتم خير امة اخرجت للناس الآية
قال ابن عباس المسلمون هم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس وهذا
خطاب مع الموجودين حينئذ وقال صلى الله عليه وسلم اصحابي كالنجوم
على اي اقتديتم اهتديتم وفي هذا الحديث ايضا مقال وفي السنة المشهورة بل له كثير منها حديث ابي
سعيد المتفق على صحته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تسبوا
اصحابي فوالذي نفسي بيده لو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما ادرك مد
احدهم ولا نصيفه ثم ان الامة مجمعة على تعديل جميع الصحابة ومن الامة بين
الفين منهم وكذلك باجماع العلماء الذين [illegible] في الاجماع اجماعا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

للكثير منهم ونقلها الى من بعدهم من المائة وكان الله سبحانه اراد اكمال اجماع
عمل اهل المدينة النبوية والله اعلم الثالثة اكثر الصحابة حديثا
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو هريرة روى له عن سعيد بن ابي
الحسن واحمد بن حنبل وغيرهما من الحفاظ الذي كما يحفظ على حديثي وهو
اول صاحب حديث بلغنا عن ابي بكر بن ابي داود السجستاني قال رأيت ابا
مسهر في القوم وانا بسجستان أصبح حديث أبي هريرة فقلت اي كلمة فقال
انا اول صاحب حديث كان في الدنيا وعن احمد بن حنبل ايضا رضي الله عنه
قال ستة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اكثروا الرواية عنه وهم
ابو هريرة وابن عمر وعائشة وجابر بن عبد الله وابن عباس وانس
وابو هريرة اكثرهم حديثا وجمعه الثقات ثم ان اكثر الصحابة فتيا يروى
ابن عباس بلغنا عن احمد بن حنبل قال ليس احد من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم يروى عنه في البدن اكثر من ابن عباس وروينا عن احمد بن حنبل ايضا
انه قيل له من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعد الخلفاء فقال عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وعبد
الله بن الزبير وعبد الله بن عمرو قيل له وابن مسعود قال عالم ليس عنده
وقرأته بخطه وهذا كان ابن مسعود تقدم موته وهو كما علمتم احد الخمسة
الذي علمهم فاذا اجمعوا على شيء قيل هذا قول اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهذا يخالفهم فلا
يلتفت بابن مسعود في قولهم بل ابن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من الصحابة
وهم هو مليء وشيء تحقيقه والله اعلم وروينا عن علي بن عبد الله

ابن المديني قال لم يكن من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم احد اعلم
يقول من يقوله في العلم اما ثلاثة عبد الله بن مسعود وزيد بن ثابت وابن
عباس رضي الله عنهم كان لكل رجل منهم اصحاب يقومون بقوله ويفتون
الناس وروينا عن مسروق قال وجدت علم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
انتهى الى ستة عمر وعلي وابي وزيد وابي الدرداء وعبد الله بن مسعود
ثم انتهى علم هؤلاء الستة الى ابنين علي وعبد الله وروينا نحوه عن جماعة
عن الشعبي عن مسروق كما ذكرنا بل ابي الدرداء وروينا عن
الشعبي انه قال كان العلم يؤخذ عن ستة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم وكان عمر وعبد الله وزيد يسمعه علم بعضهم بعضا وكان يقتبس
بعضهم من بعض وكان علي وابي شيبة علم بعضهم بعضا وكان
يقتبس بعضهم من بعض وروينا عن الحارث الاعور احد الشاذين في كون
الصحابة في رسالته القديمة بانتي عليهم بما منهم اهله ثم قال وهم موقنا في كل
علم وابتداه ورزع وعقل فاتم استدل به علم واستنبط به وارادهم
لنا اخذوا اولى بنا من ارائنا كما نفسا عبدنا والله اعلم الرابعة روينا عن
ابي زرعة الرازي انه سئل عن عدة من روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
فقال ومن يحصل هذا شرح النبي صلى الله عليه وسلم جمعة الوداع اربعون
الفا وشهد معه تبوك سبعون الفا وروينا عن ابي زرعة ايضا انه قيل له
ليس يقال حديث النبي صلى الله عليه وسلم صحيحة الا لما ورد من حديث فلان ومن
قال هذا فقد قال الذي قاله هذا قول [illegible]

ثم
على عدد
الصحابة

صلى الله عليه وسلم فبقي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نهاية الف واربعة
عشر الفا من الصحابة ممن روى عنه وسمع منه وفي رواية ممن رآه وسمع منه
وقيل لم يبلغوا بل زرعة هو لاء الذين كانوا وابن سمحوا منه قلل اهل المدينة واهل
مكة ومن بينهما واكثرهم ومن شهد حجة الوداع كذا قاله وسمع
منه بعرفة فلعله ان اختلف في عدد بعضهم واضابهم والنحلي في ذلك
الى السبعين بالكاملين والجمهور وشهوره المشاهير الجاهلة نبع رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالبادية واما تنا وانبسا هو صلى الله عليه وسلم وجعلهم
الحاكم اثني عشر الف الا اثنتي عشرة لطيفة ومنهم من زاد على ذلك ولشذا

بعد التنقيح

نحول بتعجيل ذلك والله اعلم الخامسة اختلفهم على اكملهم ابو بكر ثم
عمر ثم ان جمهور السلف على تقديم عثمان على علي وقدم اهل الكوفة من اهل
السنة عليا على عثمان وبه قال منهم سفيان الثوري او كاد ثم رجح الى تقديم
عثمان روي ذلك عنه وعثمان الخطابي ومن نقل عنه من اهل الحديث تقديم
علي على عثمان محمد بن اسحق بن خزيمة وتقديم عثمان هو الذي استقر
عليه مذاهب اصحاب الحديث واهل السنة واما افضل اصنافهم صنفا فيذكر قال
ابو منصور البغدادي التميمي اصحابنا مجمعون على ان افضلهم الخلفاء الاربعة
ثم الستة الباقون الى تمام العشرة ثم البدريون ثم اصحاب احد ثم اهل بيعة
الرضوان بالحديبية قلت وفي نص القرآن تفضيل السابقين من المهاجرين
والانصار ومنهم الذين صلوا الى القبلتين في قول سعيد بن المسيب وهم بيعة وفي
قول الشعبي ممن شهد بدرا وبيعة الرضوان وعن محمد بن كعب القرظي نحبي

وعطا ابن يسار انهما قالا ثم اهل بدر وروي ذلك عنهما ابن عبد البر
بما وجزم به عنه والله اعلم السادسة اختلف السلف في اولهم اسلاما

اولهم اسلاما من الرجال

فقيل ابو بكر الصديق رويناه عن ابن عباس وحسان بن ثابت وابن سعيد
التيمي وغيرهم وقيل علي اول من اسلم رويناه عن زيد بن ارقم
وابي ذر والمقداد وغيرهم وقال الحاكم ابو عبد الله اعلم هذا ما
بين اهل التاريخ ان علي ابن ابي طالب اولهم اسلاما واستشكر هذا من
الحاكم وقيل اول من اسلم زيد بن حارثة وذكر معمر نحوه عن الزهري
وقيل اول من اسلم خديجة ام المؤمنين رويناه عن وجوه عن الزهري
وموسى بن عقبة وقتادة ومحمد بن اسحق بن يسار وجماعة ورويناه ايضا عن
عباس وادعى الشعبي المغربي في ما رويناه او بلغنا عنه اتفاقا واعلما
على ان اول من اسلم خديجة وان اختلفا فيما هو بعدها والاولى
ان يقال اول من اسلم من الرجال الكاملين ابو بكر ومن الصبيان والخدم
علي ومن النساء خديجة ومن الموالي زيد ومن العبيد بلال والله اعلم
السابعة اختلفهم على اكملهم فقال ابو الطفيل عامر بن واثلة مكث
ستة ماية من المجرة واما بالكاملة الى النواحي فاخرهم موتا
بالمدينة جابر بن عبد الله رواه احمد بن حنبل عن قتادة وقيل سهل بن سعد
وقيل السائب بن يزيد واخرهم موتا منهم بمكة عبد الله بن عمر وقيل
جابر بن عبد الله وذكر علي بن المديني ان ابا الطفيل بمكة مات وهو
اخر الكاملين بها واخرهم موتا منهم بالجملة انس بن مالك وقال ابن عمر بن عبد

الى العلم احدا ماتة بعد من راى رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ما
الطفيل واخر من مات منهم بالكوفة عبد الله بن ابي اوفى وبالشام عبد
الله بن بسر وقيل بل ابو امامة وتبعه بعضهم بقال اخر من مات من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم بمصر عبد الله بن الحارث بن جز الزبيدي
وبواسط انس بن مالك وبدمشق واثلة بن الاسقع وبحمص عبد
الله بن بسر وبالبصرة انس بن مالك وبالجزيرة الحسن بن عبيدة وبابر
يقيه روبيع بن ثابت وبالمدينة ابو الطفيل عامر بن واثلة كلهم رضي الله
عنهم اجمعين وفي بعض ما ذكرناه خلاف لم نذكره وقوله في روبيع بابرقيه
كذا بيع انما مات في خلافة يزيد وبنى بها ونزل بلدة الى المدينة قبل موته
بقليل فان بها والله اعلم

النوع الثاني من الثقات

مرتبة التابعين هذا وسمرتبة الصحابة اصل اصيل يرجع اليه في معرفة
المرسل والمسند قال الخطيب الحافظ التابعي من صحب الصحابي فلانة
والملاقاة مخصوص بالتابع باحسان ويقال للواحد منهم تابع وتابعي وكلام
الحاكم ابي عبد الله وغيره مشعر بانه يكفي فيه ان يسمع من الصحابي
او يلقاه وان لم توجد الصحبة الحرفية وانما كتبنا في هذا الجمع البلغا
والرؤية اقرب منه في الصحابي ثم ان المقتضي للتعيين فيما وهذه سمات
في هذا النوع احدها ذكر الحافظ ابو عبد الله ان التابعين على خمس
عشرة طبقة الاولى الذين لقوا العشرة كسعيد بن المسيب وقيس بن ابي

عبد الرحمن بن قيل وابو الهلال الهنكي ربيعة بن زراده ومن لم يدرك
سلمة منهم ابو مسلم الخولاني عبد الله بن ثوب وابو الخير بن قيس وابو
اعلم الثالثة من اكابر التابعين الفقهاء السبعة من اهل المدينة وهم سعيد
بن المسيب والقاسم بن محمد وعروة بن الزبير وخارجة بن زيد وابو سلمة
بن عبد الرحمن وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وسليمان بن يسار روينا
عن الحافظ ابي عمر بن عبد البر انه قال هؤلاء الفقهاء السبعة عند اكثر من
عدهم الحجاز وروينا عن ابن المبارك قال كان بقي من اهل المدينة الذين يفتون
عن زيد مسجة فذكرهم وكذا ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام
وذكر ابو بكر سالم بن عبد الله بن عمر روينا عن ابي الزناد تشبيههم في كتابه
عنهم فذكرهم وكذا ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام وسليم
الزرقي روينا عن احمد بن حنبل انه قال افضل التابعين سعيد بن المسيب
وقيل له فعلقمة والاسود فقال سعيد بن المسيب وعلقمة والاسود وعمر
انه قال لا اعلم في التابعين مثل ابي عثمان النهدي وقيس بن ابي حازم
وعمر انها انه قال افضل التابعين قيس وابو عثمان وعلقمة ومسروق
هؤلاء كانوا افاضل من عليه التابعين واعجبني ما وجدته عن الشيخ ابي
عبد الله بن خفيف الزاهد الشيرازي في كتابه قال اختلف الناس في
افضل التابعين فاهل المدينة يقولون سعيد بن المسيب واهل الكوفة
يقولون اويس القرني وفي البصرة يقولون الحسن البصري وبلغنا عن احمد
[illegible] الحسن وعطاء بن من التابعين

وقال ايضا كان علماء مكة عطاء ومجاهد والحسن بمكة واهل اليمن طاوس
عمهم رأيهم وبلغنا عن ابي بكر بن ابي داود قال سبعة التابعين من اهل
حنبلة بنت سيرين وعمرة عن الرحمن وثالثهما وليت كملا ثم
الزهري والله اعلم الخامسة روينا عن الحاكم ابي عبد الله قال الطبقة
في التابعين ولم يلق سماع احد منهم من الصحابة منهم ابراهيم بن يزيد النخعي
وليس ابراهيم بن يزيد النخعي الفقيه وبكير بن ابي السميط وبكير بن
عبد الله بن الاشج وذكرهم قال والطبقة بعدهم منهم عن الناس في
اتباع التابعين ومن لقوا الصحابة ومنهم ابو الزناد عبد الله بن ذكوان ويحيى
عبد الله بن يحيى وانس وهشام بن عروة وفراس خل على عبد الله بن عمر وجا
بن عبد الله وموسى بن عقبة وفراد زياد بن مخراق وابو خالد يزيد خالد
بن سعيد بن العاص وفي بعض ما قاله مقال قلة وقوم عدوا من التابعين
وهم من الصحابة ومن اعجب ذلك عد الحاكم ابي عبد الله النحوي ومروان
ابني مروان الذين في التابعين عدهما ذكرا الاخوة من التابعين وهما صحابيان
مشهوران في الصحابة والله اعلم

النوع الخامس والاربعون

معرفة اسماء اكابر الرواة عن الصحابة ومن الفائدة فيه ان لا يتوهم كون
المروي عنه اكبر وافضل من الراوي فكم من الرواي كان اعلى كون المروي
عنه كمن نزل بزله من اعلى ونزع عمر رضي الله عنه فقال يا
فقال اي نار رسول الله صلى الله عليه

يتبع على اسمه سمنا ان يكون الراوي اكبر سنا وافقم منه من المروي عنه
كالزهري ويحيى بن سعيد القطان في روايتهما عن مالك وكابي الغاسم
عبيد الله بن احمد الكاتب في من التاخر بن احد شيوخ الخطيب روى عن
الخطيب في بعض تصانيفه والخطيب اذ ذاك في عشرين شبابه وكهله ومنها
ان يكون الراوي اكبر قدرا من المروي عنه بان يكون حافظا عالما والمروي
عنه شيخا راويا فحسب كابي في روايته عن عبد الله بن وهب ونار واحمد بن حنبل
واسحق بن راهويه في روايتهما عن عبد الله بن موسى في اشياء لزلها كثير
ومنها ان يكون الراوي اكبر من الوجيز جيدا وذلك كرواية كثير من
التابعين والحملة عن اصحابهم وتلامذتهم كعبد الغني الحافظ في روايته
عن محمد بن علي الصوري وكرواية ابي بكر البرقاني عن ابي بكر الخطيب
وكرواية الخطيب عن ابي نعيم بن ما ذكرنا وظاهر ذلك كثير ويدرج
تحت هذا النوع ما يذكر من رواية الشعبي عن التابعين كرواية الجادلة
وغيرهم من الصحابة عن كعب الاحبار وكذلك رواية التابعين عن تابع
التابعين كما فعلنا من رواية الزهري وابي الزناد في عن مالك وكحيى بن
شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص لم يكن من التابعين وروى
عنه اكثر من عشرين نفسا من التابعين جمعهم عبد الغني بن سعيد الحافظ
في كتاب له وقد جمع الحافظ ابو محمد الطيسي في تجريد له قال عمرو بن
شعيب لقي الشعبي وفروة [illegible] ومسعود رجلا من التابعين والله اعلم

[illegible] ما ذكرنا

مع رواية الاكابر والاخوة من العلماء والرواة وذلك احد معارف اهل
الحديث المبوبة بالتهذيب صنفها علي بن المديني وابو عبد الرحمن النسو
وابو العباس الشماخ ومنهم من اشتمل الاكابرين من الصحابة عبد الله
بن مسعود مع اخوان زيد بن ثابت وبريد[illegible] اخوان عمر العاص
وهشام بن العاص اخوان ومن التابعين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وأخوان رفيع بن مهران كلاهما من أباطل أصحاب ابن مسعود منهم ربيل بن شرحبيل
وأربعة بن شرحبيل أخوان أخوان من أصحاب ابن مسعود أيضا ومن أمثلة ثلاثة
الأخوة مثل وعبيدة وعثمان بنو حنيف أخوة ثلاثة عمرو بن شعيب وعمر
وشعيب بنو شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص أخوة ثلاثة ومن
أمثلة الأربعة سهيل بن أبي صالح السمان الرواية وأخوته وعبد الله الذي
يقال له عبيد وعمد وصالح ومن أمثلة الخمسة ما رويناه عن الحاكم أبي
عبد الله قال سمعت أبا علي الحسين بن علي الحافظ يقول أدم بن
عيينة وعمران بن عيينة ومحمد بن عيينة وسفيان بن عيينة وأبو عيينة
عيينة تسعة إخوة وأمثال الستة أولاد سيرين ستة تابعيون وهم
محمد وأنس ويحيى ومعبد وكريمة وحفصة ذكرهم هكذا أبو عبد الرحمن
السلمي وتبعه من كتابه خط الزاد فيني في ما أحسب ورويناه أيضا
عن يحيى بن معين وهكذا ذكرهم الحاكم في كتاب المعرفة كما كنت ذكرت في
ما رويناه من تاريخه بإسناده ثم علمت أنه سمع أبا علي الحافظ يذكر بني سيرين
خمسة أخوة محمد بن سيرين وأكبرهم معبد بن سيرين ويحيى ابن سيرين خالد
بن سيرين وأنس بن سيرين وأصغرهم حفصة بنت سيرين قلت وقد روى عن
محمد عن يحيى عن أنس عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليلة
[illegible] فقبلوا ورفأوا [illegible] عايا بعضهم فقال إني ثلاثة أخوة روى
[illegible] ومثال [illegible] بن مهران وأخوته مهذل وعقيل ويزيد
[illegible] ومن المتأخرين سبعة إخوة

هاجروا وعمروا رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يشاركهم بما ذكره ابن
عبد البر وجماعة في هذه الكرامة غيرهم وقيل إنهم شهدوا الخندق كلهم
وفيه في الكل ما فيه خلاف في مقدار عددهم ولم يطل بها زاد على
السبعة لقوته ولعدم الحاجة إليه في غرضنا هاهنا والله أعلم

النوع الرابع والأربعون

معرفة رواية الأكابر عن الأصاغر وقد صنف الخطيب الحافظ في هذا الباب ورويناه
فيه عن العباس بن عبد المطلب عن ابنه الفضل رضي الله عنهما أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم جمع بين الغلامين بالمزدلفة ورويناه فيه عن وائل
بن داود عن ابنه بكر بن وائل ومما تقدم لأحمد بن حنبل عن ابن عيينة عن
وائل بن داود عن ابنه بكر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أجمعوا الأكمام فإن أبيد محلقة
والرجل موثقة قال الخطيب كما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم بيان النبي قال حدثني
أبي قال حدثني أبو عن الحسن قال وهي كلمة رحمة وهذا مرسل
يصح أنواعا ورويناه عن أبي عمرو حفص بن عمر الدوري النحوي عن ابنه
أبي جعفر عمر بن حفص ستة عشر جزءا أو نحوه له وذلك أكثر ما رويناه
كتاب عن ابنه وآخر ما رويناه من هذا النوع [illegible] عشر ما حدثنيه أبو
المظفر عبد الرحيم ابن الحافظ أبي سعد [illegible] رحمه الله بمكة لفظه
قال أنبأني والدي بمعنى ما قرأته بخطه [illegible]

من لفظه وآخره ويذكر باسناده عن ابي امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال احضروا موائدكم البقل فانه مطردة للشيطان مع التسمية واما الحديث
الذي رويناه عن ابي بكر الصديق عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم انه قال في الحبة السوداء شفاء من كل داء فهو غلط ممن رواه انما هو عن
ابي بكر بن ابي عتيق عن عائشة وهو عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن ابي
بكر الصديق وهؤلاء الاربعة الذين قال فيهم موسى بن عقبة لا نعرف اربعة ادركوا
النبي صلى الله عليه وسلم وابناؤهم الا هؤلاء الاربعة فذكر ابا بكر
الصديق واباه وابنه عبد الرحمن وابنه محمدا ابا عتيق والله اعلم

النوع الخامس والاربعون

معرفة رواية الابناء عن الاباء ولابي نصر الوائلي في ذلك كتاب واهمه
ما لم يسم فيه الاب والجد وهو نوعان احدهما رواية الابن عن الاب عن الجد
نحو عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وله بهذا الاسناد نسخة كبيرة اكثرها
فقهيات جياد وشعيب هو ابن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص وقد احتج
اكثر اهل الحديث بحديثه حملا لمطلق الجد فيه على الصحابي عبد الله بن عمرو
دون ابنه محمد والد شعيب لما ظهر لهم من اطلاقه ذلك ونحو بهز بن حكيم عن
ابيه عن جده روى بهذا الاسناد نسخة كبيرة حسنة وجده هو معاوية بن
حيدة القشيري وطلحة بن مصرف عن ابيه عن جده وجده عمرو بن كعب اليامي
وقيل كعب بن عمرو ومن [illegible] رواية ابي الفرج عبد الوهاب التميمي
الفقيه [illegible] المنصور حلقة للوعظ والفتوى

حدث عن ابيه في تسعة من آبائه نسقا اخبرني بذلك الشيخ ابو الحسن مؤيد بن
محمد بن علي النيسابوري بقراءتي عليه بها قال انا ابو منصور عبد الرحمن
بن محمد الشيباني في كتابه الينا قال انا الحافظ ابو بكر احمد بن علي
نا عبد الوهاب بن عبد العزيز بن الحارث بن اسد بن الليث بن سليمان بن
الاسود بن سفيان بن يزيد بن اكينة بن عبد الله التميمي من لفظه قال
سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي
يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت
ابي يقول سمعت علي بن ابي طالب يقول وقد سئل عن الحنان المنان فقال الحنان الذي
يقبل على من اعرض عنه والمنان الذي يبدا بالنوال قبل السؤال اكينة
بالنون وهو السامع عليا رضي الله عنه حدثني ابو المظفر عبد
الرحيم ابن الحافظ ابي سعد السمعاني بمرو الشاهجان عن ابي النضر عبد
الرحمن بن عبد الجبار الفامي قال سمعت السيد ابا القاسم منصور بن محمد
العلوي يقول الاسناد بعضه عوال وبعضه معال وقول الرجل حدثني ابي
عن جدي من المعالي الثاني رواية الابن عن ابيه دون الجد وذلك باب واسع
وهو نحو رواية ابي العشراء الدارمي عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم وحديثه معروف وقد اختلفوا فيه فالاشهر ان ابا العشراء هو اسامة
بن مالك بن قهطم وهو في ما نقلته من خط البيهقي وغيره بكسر القاف
وقيل قحطم بالحاء وقيل هو عطارد بن برز [illegible] بن الراء وقيل بتحريكها
ايضا وقيل ابن بلز باللام وفي اسمه [illegible] على [illegible]

النوع السادس والأربعون

معرفة من لم يرو عنه إلا راو واحد من الصحابة والتابعين ومن بعدهم رضي الله عنهم ولم يسم فيه كتاب لم أر فيه مثاله من الصحابة وهب بن خنبش وهو في كتاب ابن الحاكم وابي نعيم الاصبهاني في معرفة علوم الحديث وهب بن خنبش وهو رواية ابو الطفيل عنه وذلك خطأ على ابي الطفيل لم يروه عنه الشعبي وكذلك عبد الله بن شمر وعمرو بن مخمر ومحمد

أعلم النوع السادس والأربعون معرفة من انفرد بالرواية عنه راويان متقدم ومتأخر تباين وفاته تباينا شديدا يحصل بينهما امد بعيد وان كان التأخر منهما غير محدود من تحامل بن الأول وذوي لهجته ومن هو ايرد له تقرير حلاوة على الاسماع في الحلوق وذلك ابو بكر الخطيب الحافظ في كتابه حسن مماه التباين واللاحق ومن امثلته ان محمد بن ابي عمر الثقفي الصباح النيسابوري روى عنه البخاري في تاريخه وروى عنه ابو الحسين احمد بن محمد بن المظفر النيسابوري وبين وفاتيهما مائة وتسع وثلاثون سنة او اكثر وذلك ان البخاري مات سنة ميت وخمسين ومائتين ومات الخفاف سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة وقيل مات في سنة اربع او خمس وتسعين وثلاثمائة وكذلك مالك بن انس الامام حدث عنه الزهري وذكريا بن عدي وبين الكبير وبينهما مائة وسبع وثلاثون سنة او اكثر وان الزهري في سنة اربع وعشرين ومائة ولعمري هما ملكا كثير من هذا النوع

النوع السابع والأربعون

معرفة من لم يرو عنه الا راو واحد من الصحابة والتابعين ومن بعدهم رضي الله عنهم ولم يسم فيه كتاب لم أر فيه مثاله من الصحابة وهب بن خنبش وهو في كتابي الحاكم وابي نعيم الاصبهاني في معرفة علوم الحديث وهب بن خنبش وهو رواية ابو الطفيل عنه وذلك خطأ على ابي الطفيل لم يروه عنه الشعبي وكذلك عبد الله بن شمر وعمرو بن مخمر ومحمد

بن صفوان الانصاري ومحمد بن صيفي الانصاري وليسا بواحد وان قاله بعضهم غلطا ولم يرو عنهم غير الشعبي وانفرد بس من بين اصحابه بالرواية عن ابيه وعن كثير بن سعيد المذحجي والصانع بن الاعمى ومنهما لم يرو عن هذا الا الشعبي وكلثم عمامة وفراسة بن عبد الله الكلابي منهم لم يرو عنه غير ابن بريدة وفي الصحابة جماعة لم يرو عنهم غير ابنائهم منهم شكل بن حميد لم يرو عنه غير ابنه شتير ومنهم المسيب بن حزن القرشي لم يرو عنه غير ابنه سعيد بن المسيب ومعوية بن حيدة لم يرو عنه غير ابنه حكيم والديلمي وفيروز الديلمي لم يرو عنه الا راو واحد وابو بلال الانصاري لم يرو عنه غير ابنه عبد الرحمن بن ابي بلال ثم ان الحاكم ابا عبد الله حكم في المذيل ان كذلك الا كليل بان اخرا من هذا القبيل لم يخرج عنه البخاري ومسلم في صحيحهما وانكره الحاكم عليه ونقم عليه بل اخرج البخاري في صحيحه حديث قيس بن ابي حازم عن مرداس الاسلمي يرفعه الصالحون الاول فالاول وانما راوي له غير قيس وباخراجه حديث المسيب بن حزن في وفاة ابي طالب مع انه انما راوي له غير ابنه وباخراجه حديث الحسن البصري عن عمران بن حصين لا يعصي الرجل والديه مع ابنة التي لم يرو عن عمرو غير الحسن وكذلك اخرج مسلم في صحيحه حديث رافع بن عمرو الغفاري ولم يرو عنه غير عبد الله بن الصامت وحديث ابي رفاعة العدوي ولم يرو عنه غير حميد بن هلال العدوي وحديث الاغر المزني انه ليغان على قلبي ولم يرو عنه غير ابي بردة في اشياء كثيرة عمن هما في كتابيهما من هذا النوع والله اعلم بصحتهما

الى ان الراوي فرج عن كونه مجهولا منهوما برواية واحد عنه و قد
فرق هذا في النوع الثالث و العشرون بالجمع بين ابي محمد بن محمد بن
ابي نصر الحميدي و جماعة قال كل من لم يرو عنه الا رجل واحد فهو عندهم مجهول
الا ان يكون رجلا مشهورا في غير اهل العلم كاشتهار ملك بن دينار بالزهد
و عمرو بن معدي كرب بالشجاعة و اعلم انه قد يوجد في بعض ما ذكرنا بقرده
برواية راويين و اكثر عنه كما في بقرده و من لم قد امة بن عبد الله ذكره
ابن عبد البر انه روى عنه ابو اسحق بن كيسان و الله اعلم و مثال هذا النوع
في التابعين ابو العشراء الدارمي لم يرو عنه فيما يعلم غير حماد بن سلمة و مثله
الحاكم لهذا النوع في التابعين محمد بن ابي سفيان الثقفي و ذكر انه لم يرو
عنه غير الزهري فيما يعلم قال و كذلك بقره الزهري عن يزيد و عمر بن يزيد
من التابعين لم يرو عنهم غير و كذلك عمرو بن دينار بقره عن جماعة من
التابعين و كذلك يحيى بن سعيد الانصاري و ابو اسحق السبيعي و مشائخ
بن عيينة و غيرهم و سمى الحاكم منهم في بعض المواضع فيمن بقره عنهم عمرو
بن دينار عبد الرحمن بن مهدي و عبد الرحمن بن مهدي فيمن بقره عنهم الزهري
عمرو بن ابان بن عثمان و سفيان بن ابي سفيان الثوري و فيمن بقره عنهم يحيى
عبد الله بن انيس الانصاري و مثل باتباع التابعين بالمشهور قلة عدد
القرشي و ذكر انه لم يرو عنه غير مالك و كذلك بقره مالك عن نافع و عمرة
من شيوخ المدينة قلت و اخشى ان يكون الحاكم في تنبيه بعض من
ذكره بالشهادة التي جعلها معتمدا على الحسبان و التوهم و الله اعلم

النوع الثامن و الاربعون

معرفة من ذكر باسمها مختلفة او نعوت متغايرة بحيث من لا خبرة له بها
ان يظنها اسماء و النعوت لجماعة متغايرين هذا نوع عويص و الحاجة اليه
حادة و به اظهار تدليس المدلسين فان اكثر له انما تتأتى من تدليسهم
و قد صنف عبد الغني بن سعيد الحافظ المصري و سماه بما سماه محمد بن
السائب الكلبي صاحب التفسير هو ابو النضر الذي روى عنه محمد بن ابي عمر
بن دينار حديث تميم الداري و عدي بن بداء و هو حماد بن السائب الذي روى
عنه ابو اسامة حديثه ذكاة كل مسلم باعته و هو ابو سعيد الذي يروي
عنه عطية العوفي التفسير يدلس عن هما انه ابو سعيد المؤدب و مثاله ايضا
سالم الراوي عن ابي هريرة و ابي سعيد الخدري و عائشة رضي الله عنهم
و هو سالم ابو عبد الله المدني و هو سالم مولى ملك بن اوس بن الحدثان النضري
و هو سالم مولى شداد بن الهاد الليثي و هو في بعض الروايات مسمى بسالم
مولى النضريين و في بعضها بسالم مولى المهري و هو في بعضها سالم مطلقا و في
بعضها ابو عبد الله مولى شداد بن الهاد الليثي و في بعضها سالم ابو عبد الله
الاغر السمان و في بعضها سالم مولى ابن عمر كذلك عن الغني بن سعيد
فلله و الخطيب الحافظ يروي في كتبه عن ابي القاسم البغوي انه سالم الاشجعي و عن عبيد الله
بن ابي الفتح الفارسي و عن عبيد الله بن احمد بن عثمان الصيرفي و الجميع
شخص واحد من مشايخه و كذلك يروي عن الحسن بن محمد الخلال و عن
الحسن بن ابي طالب و عن ابي محمد الخلال و الجميع عبارة عن واحد و يروي

يضاعن ابي القاسم الشوخي وعن علي بن الحسين وعن العلاصي ابي القاسم
علي بن الحسين الشوخي وعن علي بن ابي علي المعول والجميع شخص واحد
وله من ذلك الكثير والله اعلم

النوع التاسع والاربعون

معرفة المبهم انما احد من اسمائهم الصحابة ورواة الحديث والعلماء والقبائل
وكلهم من نوع ملبس عسير يوجد في كتب المعجمات المعتنية بالرجال
مجموعا مبوبا في اوراق ابو ابها وافرده ايضا بالتصنيف وكتاب احمد بن سيرين
البرهي يعني البرهة عني المتوجم باسماء المبهمة من اشهر كتاب في هذا وكحفد
في كتبهم اعني اشهر واستوفاها من غيره واجود من الخطاه منهم ابو عبد الله
بن يحيى بن مندة ما وقع في كتبه ذكر اسمها كتبه على ايضا احاد وهي
مئتان وثمانية واكثرهم من ذلك وعلى ما يمشاه من تبعه كما يأتي ما ابو جد
من ذلك في غير اسماء الصحابة والنساء ورواة الحديث ومن ذلك ابو اراد ذكرها
اعتمد عليه فيها باسمها الغاء كما سامي بسما الكاجلم الكندي انما هو لقب
لجلهمة كانت به واسمه يحيى وبحيى كنيته وسما صخر بن سنان اسمه عمرو
وصخر لقب ومحمد لقب صخر في غيره وليس بهذا على ما ترجمنا به
هذا النوع والحوان هذا ان يعتقد الحكم فيه والحاكم فيه على خمس من
الحالها واكاتقدم وانه حكم غير واضح يشير الى تنظير من امثلة ذلك
الشعبانة اخرج بن عساكر المرادي بالجيم عابي ذكره ابن يونس وعساكر
كما فرقه بالتشديد على وزن عليان ثم وجدته بخط ابن الفراء وهو عمة

عساكر بالتشديد على وزن مسكين او مسلم بن عمرو العجلي تابعي تروم
بن هرم الكلاعي عن تبيع بن عامر الكلاعي وقال فيه بروم بالباء
وصوابه بالتاء المثناة من فوق حبيب بن الحمة عابي بالجيم وبالباء الموحدة
المكسورة حيلان بن فروة بالجيم المكسورة ابو الحلبل اخباري تابعي
الزبير بن ثابت بالجيم مصغرا ابو الخطاب قيل انه جمي المعروف والصاع
انه غيره زر بن حبيش الاسدي الكبير تميز بن الخمس ابوه بها سماه
واسم ابيه سنبر الخصي مولى زياد الحجر امي لعمة شكل بن حميد
العابي بفتحتين مشجون بن زيد ابو زيادة بالشين المعجمة والجيم
المهملة ويقال بالغين المعجمة قال ابو سعيد بن يونس وهو عندي اصح
الصحابة البهلا صدي بن عجلان ابو امامة الباهلي صلام بن اشعث
الشعباني ومن قال فيه صابي فقد اخطا صهيب بن سنان بن مميز بالتصغير
فيهما كلها ابو السليل الفيسي البصري روى عن معاذة العدوية وعنه هما
ونفيع ابوه بالنون والفاء وقيل بالقاف وقيل بالواو واللام يقيل عدوان
بن زيد الوفاشي يعرف بغنجة عبد صالح تابعي كلدة بن حنبل بفتح اللام
عابي لبني عبد الدار امرني الشعباني باللام فيهما وانا قائل مشورة بعضهم
على وزن ابيه والثاني محقق مكبر على وزن معمر وعلمه فانه بخطه
فيه مسلم بن الريان راى انثا تبيشة الخير عابي ثوب الكاني
تابعي من بكل نظم من حيث بكسر الباء وتشديد الكاف وغلب على
السنة اهل الحديث فيه فتح الباء وتشديد الكاف وابهة بن معبد عابي

شبكة الألوكة www.alukah.net

هيب بن معقل مصغر بالباء الموحدة المكررة عامري ومنقل بالقاف المفتوحة
الساكنة ممثلان بن بريدة عمر بن الخطاب فضلة ابن بكير وغيثم بالذال
المعجمة وضمه بعض من اللبد على كناه البيه يحيى بالدال المهملة واسكان
الميم واما الكنى المفردة فمنها ابو الطيب بن بخيت مشنى واسمه معوية
بن سبرة من اصحاب بن مسعود له حديثان او ثلاثة ابو الحسن الدارمي و قد
مس ابو الدرداء بكسر الدال المهملة وتشديد اللام ولم يوقف على اسمه روى
عنه ابو اسحق وابن عيينة وجماعة وكما نعلم احدا تلبح انا نعيم الحابلي في قوله
انا مهد عبيد الله بن عبد الله المديني ابو مسلم اية الخطابي عم بناء هذا الميم وبعض
ابو الدنيا مشتاة من نفث واسمه عبد الله بن عمرو تابعي روى عنه قتادة ابو
حيي بحاء مهملة ثم مثناة تحت ايضا حفص بن غيلان الثقفي روى عن مكحول وغيره
واما ابو الله من ابو الغلاب مشالا مشبهة قول رسول الله صلى الله عليه
وسلم من اصابته لعنة فهو واسمه مهران على خلاف فيه مشرح بن عاصم و هو
بكسر الميم عن الخطيب وغيره ويقولون كنيتا بعمتها وهو لقب واسمه
عمرو هشيم بن بشير الشرحبي الغني وابي صاحب الدرونه على مذهب
ملقب لقبوه واسمه عبد السلام ومنها ابو الخير الخشني ومشكدانة
المجمعي في جماعة اخرين مشتركون في نوع ابو الغلاب ان شاء الله تعالى

النوع الموفي خمسين مشروحة

اسما والكنى كنية اسما والكنى كثيرة سماكة بن حرب
وقد بمسلم وكتاب الثقفي وكتاب الحاكم الكبير انتهى الحلبي فله

وكما بن عبد البر في انواع مشتركة لطيفة رائقة والتهامي بن الجهم بان
اسماء ذوي الكنى والمبهمات لابي بكر كتابه على الكنى سبيلا اسمه
اعلاما وهو ابن مجلوم لم يزل اهل العلم بالحديث يعنون به ويتحفظون منه
ويتكارهونه فيما يتهم وينتقصون من جهله وقد ابتكرت فيه تفصيلا حسنا
فاقول اهل الكنى فيما على ثلاثة اقسام احدها الذين سموا بالكنى فاسلموا منهم
كلاما تاما لم يغيروها وينتهم هوما الى قسمين احدهما من له كنية
اخرى سوى الكنية التي هي لاسمه فحاركان الكنية كنية وذلك كهيب
بضم الهاء وفتح الباء بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي احد
فقهاء المدينة السبعة وكان يقال له راهب قريش واسمه ابو بكر وكنيته
ابو عبد الرحمن وكان يقال له ابو بكر بن محمد بن حزم الانصاري يقال ان اسمه
ابو بكر وكنيته ابو محمد وكانهم لهذين نبه له قاله الخطيب وقيل انه كما
كنية كما بن حزم غير الكنية التي هي لاسمه الثاني من هو كما من له كنية له
غير الكنية التي هي لاسمه مثاله ابو بلال الاشعري الراوي عن غير واحد وغير
روى عنه انه قال ليس لي اسم اسمي وكنيتي واحد وهكذا ابو حصين بن
يحيى بن سليمان الوادعي بفتح الهاء روى عنه جماعة منهم ابو حاتم الرازي
وساله هل له اسم فقال لا اسمي وكنيتي واحد الهيب الثاني الذين يحيى
وابا بكر ولم يوقف على اسمهم وكما على حالهم فيما قيل هي كما ابو غيثم
مثاله من الحلبة ابو انانا من بالنون الكناني ويقال الدبلي من رهط ابي
الدرداء الدبلي ويقال فيه الدؤلي بالهمز والنون مفتوحة في النسب عند بعض

اهل الكوفة ومكثرون عنهم على الشرقيين وابو مسعود ممن لم
رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو ثعلبة الخشني في الذي مات في حصار
الفسطنطينية وهذا من اهل مكانه ومن غير الصحابة ابو امامة الباهلي الراوي
عن انس بن مالك ابو بكر بن نافع مولى بن عمر روى عنه مالك وغيره ابو الطيب
مولى عبد الله بن عمر بن العاص بالنون المفتوحة في اوله وقيل بالتاء المثناة
من فوق اثنتين من فوق ابو محمد بن ابي امامة واسمه الربيع ابو حرب بن الوليد بن
في محلة بجلي روى عنه ابن وهب وغيره والله اعلم الضرب الثالث الذين
لهم ابو الكنى ولم يعرف له كنى واسما مثاله علي بن ابي طالب رضي الله
عنه يلقب بابي تراب ويكنى ابا الحسن ابو الزناد عبد الله بن ذكوان كانت كنيته
ابو عبد الرحمان وابو الزناد لقب وذكر الحافظ ابو الفضل الفلكي في ما
بلغنا عنه انه كان يعيب من اتى الزناد وكان عالما مفتيا ابو الرجال محمد
بن عبد الرحمان انصاري كنيته ابو عبد الرحمان وابو الرجال لقب لقب به
لانه كان له عشرة او اكثر كلهم رجال ابو تميلة يحيى بن واضح المروزي يكنى ابا همام وابو تميلة لقب وقفه يحيى
بن معين وغيره وانكر ابو حاتم الرازي على البخاري اذ خاله اياه في كتاب
الضعفا ابو اسامة ان الحافظ عمر بن ابي بكر يكنى ابا بكر وابو اسامة ان لقب
لقب به لانه كان كنى اسامة بن ابي الشيخ الاصبهاني عبد الله بن محمد الحافظ
كنيته ابو محمد وابو الشيخ لقب ابو حازم العبدوي الحافظ عمر بن احمد
كنيته ابو حفص وابو حازم لقب وانما استغرناه من كتاب الفلكي في

اسما الغلب والله اعلم الضرب الثاني من له كنيتان او اكثر مثال
ذلك عبد الله بن عمر بن الخطاب بن نفيل كانت له كنيتان ابو خالد وابو
الوليد عبد الله بن عمر بن حفص العمري اخو عبيد الله روى انه كان
يكنى ابا القاسم بنتهما واكتنى ابا عبد الرحمان وكان لشيخنا
منصور بن ابي المعالي النيسابوري ثلاث كنى ابو بكر وابو القاسم وابو
القاسم والله اعلم الضرب الخامس من اختلف في كنيته بزكره على
انه مختلف في كنيتين او اكثر واسمه مخرف وعبد الله بن عطا ابو ابراهيم
التميمي من المتاخرين فيه مختصر مثاله اسامة بن زيد رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقيل كنيته ابو زيد وقيل ابو محمد وقيل ابو عبد الله
وقيل ابو خارجة ابي بن كعب ابو المنذر وقيل ابو الطفيل فيمة بن
قيس ابو اسحاق وقيل ابو سعيد القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق ابو
عبد الرحمان وقيل ابو محمد سليمان بن بلال القرشي ابو بلال وقيل ابو محمد
في بعض من ذكر في هذا القسم من هو في نفس الامر يلتحق بالضرب الذي قبله
والله اعلم الضرب السادس من عرفت كنيته واختلف في اسمه مثاله
في الصحابة ابو هريرة الدوسي على قول الجمهور البلوي قيل اسمه جميل بن هرمز
بالجيم وقيل خميل بالخاء المعجمة وهو الاصح ابو جميعة السوائي
قيل اسمه وهب بن عبد الله وقيل وهب الله بن عبد الله ابو هريرة الدوسي
اختلف في اسمه واسم ابيه اختلافا كثيرا لم يختلف مثله في اسم احد
في الجاهلية والاسلام وذكر ابن عبد البر ان عبد شمس بن فولة في اسمه

واسم ابيه وانه لكنية الا اطراء لم يجئ عن نبي اسمه شيء يعتمد عليه
الا ان عبد الله او عبد الرحمان هو الذي ينكن اليه الغلب في اسمه في
الاسلام وذكر عن محمد ابن اسحق ان اسمه عبد الرحمان بن عمر فالوا على
هذا اعتمدت كتابة الفقيه في اسمه واكنيه قال وقال ابو احمد الحاكم
اصح شيء عندنا فيه ما ذكر ابو هريرة عبد الرحمان بن صخر ومن جعلها كنية ابو بحر
بن ابي موسى الا ما شذ به اكثرهم على ان اسمه عامر وعن ابن معين ان اسمه
الحرث ابو بكر بن عياش راوي قراءة عاصم اختلف في اسمه على احد عشر قولا
قال ابن عبد البر ان هذا تام غير شاذ وهو الذي جزم به محمد ابو زرعة قال
ابن عيينة الى ان مات وقيل اسمه كنيته وهذا اقوى ان شاء الله كما رويناه عنه انه قال
ما لي اسم غير ابي بكر والله اعلم السلمي من اختلف في كنيته واسمه معا
وذلك قليل مثال صحيح قول رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل اسمه عميم
وقيل صالح وقيل مهران وكنيته ابو عبد الرحمان وقيل ابو النضر ي والله
اعلم الثامن من لم يختلف في كنيته واسمه وهو قليل جدا واشهر من مثلنا به
ائمة الحديث هو وابو عبد الله مالك ومحمد بن ادريس الشافعي واحمد بن حنبل
وسفيان الثوري وابو حنيفة النعمان بن ثابت في خلق كثير التاسع من اشتهر
بكنيته هو واسمه واسم ابيه غير ممتنع مجهول عند اهل العلم بالحديث وابان عبد
الله البجلي صحيح في من غير الصحابة ممن مثاله ابو ادريس الخولاني اسمه عايذ
الله بن عبد الله ابو ادريس الشيباني عمرو بن عبد الله ابو اسحاق السبيعي

بالنون في اوله وقيل
ابو يحيى القتات بالتاء

همدان وسمع من شهد الاول ولم ير ابو الشعثاء سليم بن اسود بن حنظلة
المحاربي ابو مدلج الاعمش الواهلي راوي عن مسلم بن يسار وعميرة بن سعد
بن بناء ومن لا يحصى والله اعلم

النوع الخامس والخمسون

معرفة كنى المجهولين بالاسماء والكنى وهذا من وجه ضد النوع الذي
قبله ومن طريقه ان يقول على الاسماء بخلاف ذلك ومن وجه
اخر يشبهه ان لا يجعل قسما من اقسامه له من حيث كونه قسما من اقسام المعرفة
الكنى وقد صنف ابو حاتم التنبيه وبلغنا ان له في حاتم ابن حبان البستي
فيه كتابا ولنجمع في التمثيل جماعات في كنية واحدة تقريبا على الطالب
فمن يكنى بابي محمد من هذا الفيل من الصحابة رضي الله عنهم اجمعين جبير بن
مطعم بن عدي التيمي عبد الرحمان بن عوف الزهري الحسن بن علي بن ابي طالب
الهاشمي ثابت بن قيس بن الشماخ عبد الله بن زيد صاحب الاذان الانصاري ثم
كعب بن عجرة الاشجعي عبد الله بن مسعود الهذلي الاشجعي عبد الله بن جعفر
بن ابي طالب عبد الله بن نجيبة عبد الله بن عمرو بن العاص عبد الرحمان بن
ابي بكر الصديق جبير بن مطعم الفضل بن عباس بن عبد المطلب حويطب بن
عبد العزى محمود بن الربيع عبد الله بن ثعلبة بن صعير ومن يكنى منهم بابي
عبد الله الزبير بن العوام الحسين بن علي بن ابي طالب سلمان الفارسي سعيد
عامر بن ربيعة العنزي حذيفة بن اليمان كعب بن مالك رافع بن خديج
عمارة بن حزم النعمان بن بشير جابر بن عبد الله عثمان بن حنيف حارثة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بن النعمان هو كما السبعة أنها رثون ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه
وسلم الميمة بن شعبة شجيل بن حسنة عمرو بن العاصي محمد بن عبد الله
بن جحش معقل بن يسار وعمرو بن عامر المزني وان ومن يكنى منهم بابي
عبد الرحمن عبد الله بن مسعود معاذ بن جبل زيد بن الخطاب ابو عمي بن
الخطاب محمد بن مسلمة الانصاري عويم بن ساعدة عمار وذو نعيم زيد بن خالد
الجهني بلال بن الحمامة المؤذن معوية بن ابي سفيان الحارث بن هشام المخزومي
المغيرة بن شعبة وفي بعض من ذكرنا من قيل في كنيته غيرها ذكرناه والله اعلم

النوع الثاني والخمسون

معرفة الغلط المحرش ومن يذكر بهم وبيان كثرة ومن رآه يهم فيما يروى اعلم ان
بضعا اساسي وان لحاجة من ذكر باسمه في موضع ولقبه في موضع غيرين
كما انهم لكثير من الناس ومن صنف ابو بكر احمد بن عبد الرحمن البيشي في
الحافظ ثم ابو الفضل بن الفلكي الحافظ وهي تنقسم الى ما يجوز التعريف به
وهو ما لا يكرهه الملقب والى ما لا يجوز وهو ما يكرهه الملقب وهذا النوع
منها مختار رويناه عن عبد الغني بن سعيد الحافظ انه قال رجلان جليلان
لزمهما الغلط فيجان معوية بن عبد الكريم الضال وانما ضل في طريق مكة وعبد
الله بن محمد الضعيف وانما كان ضعيفا في جسمه كما في جزئه قلت وثالث وهو
عاصم بن النعمان محمد بن الفضل السدوسي وكان عبدا صالحا صبرا من الحفاظ
والضعيف هو الحكم موسى ابو محمد سمع ابا معوية الضرير وغيره كتب عنه
ابو حاتم الرازي ورتبه ابو حاتم ابن حبان قيل له الضعيف لاتقانه وضبطه

غندر لقب محمد بن جعفر البصري ابي بكر وسببه ما رويناه ان ابن مهدي
وغيره البصريين حدثهم بحديث عن الحسن البصري فانكروه عليه وشغبوا
ولكنه محمد بن جعفر من الشغب عليه فقال لهم اسكتوا يا غندر و اهل
الحجاز يسمون الشغب غندرا ثم كان يجري غداء بين كل واحد منهم يلقب
بغندر منهم محمد بن جعفر الوراق ابو الحسين غندر روى عن ابي حاتم الرازي
وغيره ومنهم محمد بن جعفر ابو بكر البصري غندر الحافظ الجوال حدث
عنه ابو نعيم الحافظ وغيره ومنهم محمد بن جعفر بن هارون البصراني ابو
الطيب روى عن ابي خليفة الجمحي وغيره ولقبوا ابا بكر احمد بن ابي
محمد بن جعفر غنجار لقب عيسى بن موسى التيمي ابي احمد البخاري يتيمن
حدث عن مالك والثوري وغيرهما لقب بغنجار لحمقه وجنيه وغنجار اخر متاخر
وهو ابو عبد الله محمد بن احمد البخاري الحافظ صاحب تاريخ بخارى مات
سنة ثلث عشرة واربع مائة والله اعلم طعمة هو ابو يحيى محمد بن عبد
الرحيم الحافظ روى عنه البخاري وغيره قال ابن عقيل الحافظ انما لقب طعمة
لحفظه وشرة مذاكرته ومطالبته شباب لقب خليفة بن خياط
العصفري صاحب التاريخ سمع غندرا وغيره زنيج بالنون والجيم لقب ابي
عثمان محمد بن عمرو الوراق روى عنه مسلم وغيره زشتة لقب عبد الرحمن
بن عمر الاصبهاني سنيد لقب الحسين بن داود المصيصي صاحب التفسير
روى عنه ابو زرعة وابو حاتم الحافظان وغيرهما بندار لقب محمد بن
بشار البصري روى عنه البخاري ومسلم والناس قال ابن الفلكي انما لقب

بغدادي كان يبدأ الخبر فيقول لقب ابي النضر هاشم بن القاسم
السهمي روى عنه احمد بن حنبل وغيره اما لقب جماعة منهم احمد بن
عمران الثعلبي البصري متقدم روى عن زيد بن الحباب وغيره ولقب
المرهبا وبني الخويين اخوين ثلاثة مشهورون احدهم ابو الخطاب عبد الحميد
بن عبد المجيد وهو الذي ذكره سيبويه في كتابه والثاني سعيد بن مسعدة
ابو الحسن الذي يروى عنه كتاب سيبويه ويلقب اخفش والثالث ابو الحسن علي
بن سليمان صاحب ابي العباس المبرد بن احمد بن محمد الملقب بثعلب ومحمد بن يزيد
الملقب بالمبرد مع بفتح الباء المشددة هو محمد بن ابي يعقوب الحافظ البغدادي
جزرة لقب ضابط محمد البغدادي الحافظ لقب بذلك لانه سمع من بعض
الشيوخ ما روى عن عبد الله بن بشر انه كان يرمي بجزرة فيصيبها فقال جزرة
بالجيم يذهب عليه وكان كثير الرواية تحكى عنه العجائب لقب ابي عبد
الله الحسين بن محمد بن حاتم البغدادي الحافظ كنيته هو محمد بن حاتم البغدادي
الحافظ ماتم بفتح التاء المثناة فوق الخ هو لقب علان بن عبد الهم وهو علي
بن الحسن بن عبد الهم البغدادي الحافظ وتميم بفتح التاءين يقال فيه
علان ماتم وهو البغدادي بن الخمسة رويا ان يحيى بن معين هو لقبهم وهم
من كبار اصحابه وخفاف الحريري بجماعة المشهور هو الحسن بن حماد سمع
وكيعا وغيره مشكدانه وسجاده بالفارسية حبة المسك اوعاء المسك
لقب عبد الله بن عمر بن محمد بن ابان مطين بفتح الياء لقب ابي جعفر الحضرمي
خالهما بن لها ابو نعيم الفضل بن دكين ولقبا بهما عبدان لقب جماعة

أكثرهم عبد الله بن عثمان المروزي صاحب ابن المبارك وراويته وروينا
عن محمد بن حاتم المروزي انه انما قيل له عبدان لان كنيته ابو عبد
الرحمن واسمه عبد الله بالفتح في كنيته واسم ابيه عثمان وهذا كما يقع
بالمرء من تغيير الخاصة الكاملين وكثير مما يجري مجرى هذا المثل او نحو
ذلك كما قالوا في علي علان وفي احمد بن يوسف السلمي وغيره حمدان
وفي وهب بن بقية الواسطي وهبان والله اعلم

النوع الثالث والخمسون

معرفة المؤتلف والمختلف من الاسماء والكنى وما يلتحق بها وهو ما يأتلف
في الخط صورته ويختلف في اللفظ صيغة فمنه جليل من لم يروه من
المحدثين كثير غزير ولم يضبطه مجملا وهو مستعمل كاط به في اكثر يقرع
اليه وانما يضبطه بالجهل تفصيلا وهو ضربان فيه كتب مفيدة ومن اكملها
الاكمال لابي نصر بن ماكولا على الغوارنيه وهو اشياء مما دخل منه تحت
الضبط ما يكتفى ذكره والضبط فيما قل فيمن على العموم وعلى الخصوص
بن الفهم الاول سلام وسلام جميع ما يرد عليها من ذلك هو بتشديد اللام
الا خمسة وهم سلاح والد عمرو الذي بن سلاح الذي منها يلي الهمداني وسلاح
والد محمد بن سلاح الشكري البخاري شيخ البخاري لم يذكر فيه الخطيب وابن
ماكولا غير التخفيف وقال صاحب المطالع منهم من خففه ومنهم من ثقل وهو
الاكثر قلت التخفيف اثبت وهو الذي ذكره غنجار في تاريخ بخارى وهو
اعلم باهل بلده وسلام بن محمد بن ناهض المقدسي روى عنه ابو طاهر

الحافظ والحسن ابن وهب الطحاوي سلامة وسالم جد محمد بن عبد الوهاب
بن سلام المتكلم المعتزلي ابي علي الجبائي وقال المهدوي في كامله ليس في
العرب سلام مخفف اللام الا والد عبد الله بن سلام وسلام بن ابي الحقيق
قال وزاد آخرون سلام بن مشكم خمسة اكان في الجاهلية والمحفوظ فيه
التشديد والله اعلم عمارة وعمارة ليس لنا عمارة بكسر العين الا ابي بن
عمارة من الصحابة ومنهم من خفه ومن عداه عمارة بالضم والله اعلم كرز
وكريز حكى ابو علي الغساني في كتابه تقييد المهمل عن محمد بن وضاح ان
كريزا بفتح الكاف في جد اعمد وكريزا بهما في عبد شمس بن عبد مناف فقط
وكريز بهما موجود ايضا في عينهما وكما ذكرناه في الفتوح لايوب بن
كريز الراوي عن عبد الرحمان بن غنم لكن عبد العزيز ذكره بالفتح كما انه
بالضم كذلك ذكره الدارقطني وغيره جرام بالراي في قريش وهما ثم
بالزاي المعجمة في انكار والله اعلم ذكر ابو علي بن البرقاني انه
سمع الخطيب الحافظ يقول العشيثون بصريون والعشيرون كوفيون والعشيثون
شاميون قلت وقد قاله قبله الحاكم ابو عبد الله وهذا على الغالب الاول
بالشين المعجمة والثاني بالباء الموحدة والثالث بالنون والسين والشين فيها
غير معجمة ابو عشيرة كله بالجيم بلحنا عن الدارقطني انه قال كما اعلم احدا
يكنى ابا عشيرة بالفتح وهو اشبه لجمعهم في ضبطها متتابعا مع ذكر مسلم
الدارقطني وغير الغساني وابن ماكولا منها الشعوب بمنكان الباء والشعر
بفتحها وجدة الكنى من لها بالفتح والباقي بالكسر ومن المغاربة من

سكن العين ابو الشعثاء سعد بن مجمد وقد لها خلاف ما يقوله اصحاب الحديث
حكاه الدارقطني عنهم بعسل بكسر العين المهملة وانكار السين المهملة
وعسل بضمها وجدة الجميع من الفعل الاول ومنهم عقيل بن سفيان
ابو عقيل بن كوان الحجازي البصري فانه بالفتح كذلك ذكره الدارقطني وغيره
ووجدته بخط الامام ابي منصور الازهري في كتابه تهذيب اللغة بالكسر
والامكان ايضا وكما اراه ضبطه والله اعلم عثمام بالعين المهملة والثاء
المثلثة المشددة وعثام بالعين المهملة والثاء المثلثة المشددة كالخوض من
الفعل الثاني غير عثام بن علي العلامي الكوفي والد علي بن عثام الراهد
والباقون من الاول منهم عثام بن لاوذ من صحابي بدري والله اعلم فيشر
وفيها الجميع بهم الفاء ومنهم مكين بن فيشر عن حجر بن سليمان الاسماعيلي
منصور بن المبدع فيشر هذه عمرو وانما بفتح الفاء وكسر الميم والله
اعلم منصور ومنصور اما منصور بضم الميم وتشديد الواو وفتحها فهو منصور
بن يزيد المالكي الكاهلي لمحبة ومنصور بن عبد الله اليربوعي روى
عنه معن بن عيسى ذكره البخاري ومن هو الهمداني ما فعل بكسر الميم
وانكان السين والله اعلم الجمال والجمل كلاهما في رواة الحديث
اوفى من ذكرهم في كتب الحديث المتداولة الجمال بالجيم المهملة صفة كما
اسما الاسود بن عبد الله الجمال والد موسى بن محمد بن الجمال الحافظ ذكره
عبد الغني الحافظ انه كان يزازا فيما ترجم وزعم الخليلي وابن
البيلماني انه لقب بالجمال لكثرة ما حمل من الحج وكما اري ما فاته يتم ومن

عزاه بالكمال بالجيم منهم محمد بن مهران الجمال حمزة عنه البخاري ومسلم وغيرهما والله اعلم وقد يوجد في هذا الباب ما يومن فيه من الغلط ويكون الملابسة فيه محيا كيه ما قال مثل عيسى بن ابي عيسى الحناط وهو ابها الحناط والخياط الا انه اشتهر بعيسى الحناط بالحا والنون كما ينبغي لها للتنبيه ثم توهم له وطار خطا لها بيبع الخشخاش ثم توهم له وطار خطا لها بيبع الخبيص الذي تاكله الاهل وكذلك مسلم الحناط بالبا المنقوطة بواحدة احتج به الاربعة الا وطاب الثلاثة حكى احتجاجها في هذين الشيخين لامام الوقت فضي والله اعلم القسم الثاني صحابي في الصحيحين او ما يصلح ان يوهما من لهما على الخصوص بن نبهان بالنون المضمومة والموحدة بزار محمد بن بشار وما يرمز في الكنايين يسار بالياء المثناة في اوله والسين المهملة ذكره لها ابو علي الغساني في كتابه وفيهما جميعا سيار بن سلامة وسيار بن ابي سيار وردان وذاكر ليسا على هذه الصورة وان قاربا والله اعلم جميعهما في الصحيحين والموطا عمل هو على صورة يشي هو بالشين المنقوطة وكنى البا الاربعة فانهم بالسين المهملة وهم البا وهم عبد الله بن ثم المازني من الصحابة وثم بن سعيد وثم بن نبيه الله الخثعمي وثم بن محمد الربعي وفريق ابن محمي يثم بالثاء المنقوطة هكذا احمد بن صالح المصري عن جماعتهم ولد ورهطه وما اول قال ملك وانما كتب والله اعلم وجميعهما في صورة يسيء بالياء المثناة من تحت قبل الراء هو بالشين المنقوطة والبا الموحدة المبتوتة اما الاربعة فانهم بضم الباء وفتح الشين المعجمة وهم شيبي بن كعب العروي

وبشير بن يسار والثالث شمير بن عمرو وهو بالسين المهملة قاله يحيا مشاة من تحت مضمومة وبقال فيه ايضا اشيم والرابع فضالة بن نسير وهو بالنون المضمومة والسين المهملة والله اعلم وكل ما فيها على صورة يزيد هو بالزاي والبا المثناة من تحت الا ثلاثة احدها بزيد بن عبد الله بن ابي بردة بابه بضم الباء الموحدة والراء المهملة والثاني محمد بن عمرة بن البهذ بابه بالباء الموحدة والراء المهملة المكسورتين وبعدها نون ساكنة وفي كتاب عمرة المجردين وفيهم انه بفتح الباء والراء والاول اشهى ولم يذكر ابن ماكولا غيرهم والثالث علي بن هشام بن البهذ بابه بفتح الباء الموحدة والراء المهملة المكسورة والباء المثناة من تحت والله اعلم كل ما فيها من البهذ بهذين بتخفيف الراء الا ابا معشر البرا والبهذ الحاليه البرا فانها بتشديد الراء والبهذ الذي فيه في الغرة والله اعلم ليس في الصحيحين والموطا جارية الا جارية بن قدامة ويزيد بن جارية ومن عداهما فبو حارثة بالحا والثا والله اعلم ليس فيها حرير بالحاء المهملة والراء في اخره الا حرير بن عثمان الرحبي الحمصي وابو حرير عبد الله بن الحسين القاضي الراوي عن عكرمة وغيره ومن عداهما جرير بالجيم والراء اشتبها بجرير بالراء وهو فيها والد عمران بن جرير ووالد زيد وزياد ابني جرير والله اعلم ليس فيها حماش بالحا المهملة الا والد يحيى بن حراش ومن يعني من اسمه على هذه الصورة فبو خماش بالخا المعجمة والله اعلم ليس فيها حصين بفتح الحا الا كاتب ابن حصين عثمان بن عاصم الاسدي

ومن عزاه حصين بضم الحاء وجيمه بالهاء المهملة الى حصين بن المنذر ابا
ساسان هاذه بالهاء المعجمة والله اعلم كل ما فيها من خاء وابي حازم هو
بالحاء المهملة الى محمد بن خازم ابا معوية الضرير هاذه بخا معجمة والله اعلم
الذي فيها من حبان بالحاء المضمومة والباء الموحدة حبان بن منقذ والد
واسع بن حبان وجد محمد بن يحيى بن حبان وجد حسان بن واسع بن حبان وحبان
بن هلال منسوبا وغيره منسوب وعن وهيب وعن همام بن يحيى وعن ابان بن يزيد
وعن سليمان بن المغيرة وعن ابي عوانة والذي فيها من حبان بكسر الحاء حبان
بن علية وحبان بن موسى وهو حبان غير منسوب عن عبد الله هو ابن المبارك
وابن المرقع اسمه ابيغا حبان ومن عزاها ابو حبان بالياء المثناة من تحت
والله اعلم الذي في هذه الكتب من حبيب بالخاء المعجمة المضمومة حبيب بن
عدي وحبيب من عبد الرحمان بن حبيب بن حساب وهو حبيب غير منسوب عن
حميد بن عاصم وعن عبد الله بن محمد بن عمر وابو حبيب عبد الله بن الزبير
ومن عزاها فبالخاء المعجمة والله اعلم ليس فيها حكيم بالفتح الا حكيم بن
عبد الله وزيد بن حكيم والله اعلم كل ما فيها رباح فهو بالباء الموحدة الا
رياح بن رباح وهو ابو قبيس الراوي عن ابي هريرة في امتي له الشفاعة ومجاهد
الجماعة فانه بالياء المثناة من تحت عن الا كثمين وزيد بن ابي حبيب
فيه الوجهين بالباء وبالياء والله اعلم زيد وزبيد ليس في الصحيحين الا
زبيد بالباء الموحدة وهو زبيد بن الحارث اليامي وليس في الموطا من له الا
زيد بياءين مثناتين من تحت وهو زبير بن العلة بكسر اوله وفتحه والله اعلم

عن تعبة

فيما سليم بفتح السين وآخره وهو سليم بن حيان ومن عزاه فيما فهو سليم بالضم
والله اعلم فيما سلم بن زرير وسلم بن قتيبة وسلم بن ابي الذيال وسلم بن
عبد الرحمان هو الا اربعة باسكان اللام ومن عزاهم سلم بالكاف والله
اعلم وفيما سمي بن يونس وسمي بن النعمان واحمد بن ابي سمية هو الا
الثلاثة بالجيم والسين المهملة ومن عزاهم فيها فهو بالشين المعجمة والحاء
المهملة والله اعلم وفيما سلمان الفارسي وسلمان بن حماد وسلمان الاغر
وعبد الرحمان بن سلمان ومن عزاهم الا اربعة سليمان بالياء وابو حازم
الا شجعي الراوي عن ابي هريرة وابو حازم مولى ابي فلابة كل واحد منهما اسمه
سلمان بضم بالكاف ذكروا بالكنية والله اعلم فيما سلمة بكسر اللام عمرو بن
سلمة الجرمي امام قومه وبنو سلمة القبيلة من الانصار والباقي سلمة بفتح اللام
غير ابن عبد الخالق بن سلمة في كتاب مسلم ذكر فيه الفتح والكسر والله اعلم
وفيما سنان بن ابي سنان الدؤلي وسنان بن سلمة وسنان بن ربيعة ابو ربيعة
واحمد بن سنان وابو سنان وابو سنان ضرار بن مرة الشيباني ومن عدا
هاؤلاء الستة مثنيان بالشين المعجمة والياء والله اعلم عميرة
بضم العين ليس في الكتب الثلاثة الا عميرة السلماني وعمير بن حبيب وعمير
بن سعيد وعلم بن عمير الباهلي ومن عداهما وهو الا اربعة فعمير بالضم
والله اعلم عبيد بضم ما التأنيث هو بالضم حيث وقع فيها وكذلك عبادة
بالضم حيث وقع الا محمد بن عبادة الواسطي من شيوخ البخاري فانه
بفتح العين وتخفيف الباء والله اعلم عبرة هو باسكان الباء حيث وقع

في هذه الكتب انما هو عاصم بن سليمان في خطبة كتاب مسلم وانما ابجلة بن عبد
الله الاحمسي خلافا لمن سماه ايضا وعمر بن حفص وفاة مسلم
عاصم بن علي بلاها وكلاهما والله اعلم عجلاد هو بفتح العين وتشديد
الباء انما قيل ان عجلا جد بهم العين وتخفيف الباء والله اعلم ليس فيها
عقيل بفتح العين انما عقيل بن خالد ويحيى بن عقيل وبنو عقيل القبيلة ومن
عداها وكاعقيل بفتح العين والله اعلم وليس فيها واو بعد الباء الا واو جميع
ما فيها وآخر بالقاف والله اعلم ومن انما انساب ذكر القاضي الحافظ عياض
انه ليس في هذه الكتب انما يلي بالباء الموحدة وجميع ما فيها على هذه الصورة
بلغا هو انما يلي بالباء المنقوطة باثنتين من تحتها قلت روى مسلم الكثير
عن شيبان بن فروخ وهو ابلي بالباء الموحدة كما كذا لم يكن في شيء من
ذلك منسوبا لم يلتبس فيها ظن مسلم تخلية والله اعلم كما تقدم في العجيين البزاز
من البجلة في اخره انما خلف بن هشام البزار والحسن بن الصباح البزار وانما
محمد بن الصباح البزاز وعبيد فيها بوبزائس والله اعلم ليس في العجيين
والعطار النهدي بالنون والدال المهملة انما ثلاثة ملقط بن زاوس النهدي ومسلم
مولى النهديين ويلي ما فيها على هذه الصورة بوبهدي بالباء الموحدة والله
اعلم ليس فيها التوزي بفتح التاء المثناة من فوق والواو والشرة المعجمة
والزاي انما ابو يعلى التوزي محمد بن الصلت في كتاب البخاري في باب الرهن
ومن عداه فبو التوزي بالتاء المثناة ومنهم ابو يعلى منذر بن يعلى الثوري
خرج عنه والله اعلم سعيد الجمحي وعباس الجمحي والجوني غير منسوب

عن ابي هنة هنا ما فيها بالجيم المضمومة وفيها الحي يربوع بالحاء المهملة يحيى بن
يحيى شيخ البخاري ومسلم والله اعلم الجارودي فيها بالجيم مخفف والد
وهو سفر منسوب الى الجارود بن المعلى جد ومن عداه الحارثي بالحاء والثاء
والله اعلم الخزاعي حيث وقع فيها بوبالزاي غير المهملة والله اعلم الثعلبي
اذا جاء في انما هو بفتح السين نسبة الى بني ثعلبة منهم ومنهم جابر بن
عبد الله وابو قلابة ثم ان اهل الحديث يفتحون اللام منه في النسب كما في
النهي والهجيمي وبابهما واكثر اهل الحديث يقولونه بكسر اللام على انما
كل وهو لحن والله اعلم ليس في الهجيمين والوهبا النهزاني بالزاي المنقوطة
وجميع ما فيها على هذه الصورة بوالمعزابي بالدال المهملة وسكون الميم
وقد قال ابو نهيم بن ما كولا البرابي في الشهرين بسكون الميم لكن وبفتح
الميم في المتأخرين لكن وهو كما قال هذه جملة لو رحل الطالب فيها لكانت
رحلته رابحة ان شاء الله تعالى ويحيى على الجريشي ابراهيما في موضعا قلبه
وفي بعضها من خوف انما تقدم في انما سما البرذعة وانا في بعضها مقلد
كتاب القاضي عياض ومختم بالله تعالى فيه وفي جميع انهي وهو سبحانه
اعلم

النوع الرابع والخمسون

معرفة المتبع والمتفق من اسمائها والكناب ونحوها هذا النوع منبن
لبعضها وخطا بخلاف النوع الذي قبله فان فيه انما تفاوت في صورة الخط
مع اتفاقها في اللفظ وهذا من قبيل ما يشتبه في اصل الوضع المشتبه
وزلق بسببه غير واحد من الاكابر ولم يزل الاشتباه من هذا الخط

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في كل علم وللخطيب فيه كتاب المتفق والمفترق وهو مع أنه كتاب جليل
غير مستوف للاقسام التي ذكرها ان شاء الله تعالى فاحدها المفترق في
من اتفقت اسماؤهم واسماء ابائهم مثاله الخليل بن احمد متعدد وقد اخطب
منهم اربعة الاخيرة فاولهم النحوي البصري صاحب العروض حدث عن عاصم
الاحول وغيره قال ابو العباس المبرد بقي للبصريين ما وجد بغير بلدنا
صلى الله عليه وسلم من اسمه احمد غير ابي الخليل بن احمد وذكر الثاني
ابو بكر انه لم يزل يسمع الشابين والاعرابيين يقولون انهم لم يجدوا غيره
واعتمد عليه بابي البشر مع بن احمد احضرها جابر بن مع بن اسم ابيه
فانه افرم واجابا بان لكنهما اهل البصرة انما قال ذلك فيه سعيد بن محمد والله اعلم
والثاني ابو بشر الهذلي البصري ايضا حدث عن المستنير بن احمد عن معوية بن
قرة روى عنه العباس العنبري وجماعة والثالث اصبهاني روى عن روح
بن عبادة وغيره والرابع ابو سعيد البصري الغامري البغدادي الحنبلي المشهور
بزاما ان حدث عن ابن خزيمة وابن ماجة والبغوي وغيرهم من الجلة المشرين
والخامس ابو سعيد الحسن الغامري المهلبي فاضل روى عن الخليل النحوي
المذكور وحدث عن احمد بن المغيرة البكري عن ابي خيثمة تاريخه وعن غيرهما
حدث عنه البيهقي الحافظ والتمام ابو سعيد البشتي ايضا الشافعي فاضل
متحر وفي علوم دخل الاسكندرية وحدث ولزمته سنين وثلاثمائة روى
عن ابي جابر الاسكندراني وغيره حدث عنه ابو العباس العزوجي وغيره
والله اعلم القسم الثاني المفترق من اتفقت اسماؤهم واسماء ابائهم واجدادهم

اولا كثيرون لها ومن امثلة احمد بن جعفر بن حمدان اربعة كلهم في عصر واحد
احدهم الفطيعي البغدادي ابو بكر الراوي عن عبد الله بن احمد بن حنبل
الثاني السقطي الجعفي ابو بكر روى ايضا عن عبد الله بن احمد ولكنه
عبد الله بن احمد بن ابي هم الوزر في الثالثة ينوري روى عن عبد الله بن
محمد بن منازل عن محمد بن يحيى صاحب سيبان الثوري والرابع لهم سوسني روى
عن عبد الله بن جابر الطرسوسي تاريخ محمد بن عيسى الطباع محمد بن يعقوب
بن يوسف النيسابوري اثنان كلاهما في عصر واحد وكلاهما يروي عنه
الحاكم ابو عبد الله وغيره ما در هما هو المعروف بابي العباس الاصم والثاني
هو ابو عبد الله ابن الاخرم الشيباني يعرف بالحافظ من الاول قد الله
اعلم القسم الثالث ما اتفق من اسمه واسم ابيه في الكنية والنسبة مما مثاله ابو عمران
الجوني اثنان احدهما التابعي عبد الملك بن حبيب والثاني اسمه موسى بن
سهل يهمي سكن بصر اه روى عن هشام بن عمار وغيره روى عنه علج بن
احمد وغيره ومما يقاربه ابو بكر بن عياش ثلاثة اولهم القارئ المقرئ وقد
سبق ذكر الخلاف في اسمه والثاني ابو بكر بن عياش الهجيمي الذي حدث عنه
جعفر بن عبد الواحد الهاشمي وهو مجهول وجعفر غير ثقة والثالث ابو بكر
بن عياش الكلبي الباجدلي صاحب كتاب غريب الحديث واسمه حصين بن
عياش مات سنة اربع وما يقتل بباجدلا روى عنه بن جميل الرقي وغيره والله
اعلم القسم الرابع عكس هذا ومثاله طالب بن ابي طالب اربعة احدهم
مولى التوءمة بنت امية بن خلف والثاني ابوه ابو طالب الثامن كوفي الراوي

عن ابي هريرة والثالث طالح بن ابي طالح الشروسي روى عن علي وعائشة
روى عنه خلاد بن عمرو الرابع طالح بن ابي طالح مولى عمرو بن حريث روى
عن ابي هريرة رضي الله عنه روى عنه ابو بكر بن عياش والله اعلم الخامس
المبتوف بن ابيقنت امهم وامهم وامها ابليم ونسبتم مثاله محمد بن عبد الله
الانصاري اثنان متفقان في الهيئة احدهما هو الانصاري المشهور القاضي
ابو عبد الله الذي روى عنه البخاري والثاني كنيته ابو سلمة ضعيف
الحديث والله اعلم القسم السادس ما وقع فيه اشتراك في الاسم خاصة
او الكنية خاصة واشتركا مع ذلك لكونه لم يذكر بغير اسمه مثاله ما رويناه
عن ابن خلاد الفاضي الحافظ قال اذا قال عارم ثنا حماد فهو حماد بن زيد
وكذا سليمان بن حرب واذا قال التبوذكي ثنا حماد فهو حماد بن سلمة
وكذا الحجاج بن منهال واذا قال عفان ثنا حماد امكن ان يكون احدهما
ثم وجدت عن محمد بن يحيى الذهلي قال اذا قلت لكم ثنا حماد ولم انسبه فهو ابن
سلمة وذكر محمد بن يحيى بمثل ذكر التبوذكي ما ذكره ابن خلاد ومن
ثم رويناه عن سلمة بن سليمان انه حدث يوما فقال ثنا عبد الله فقيل له
ابن من فقال يا سبحان الله اما ترضون في كل حديث حتى اقول ثنا عبد الله بن
المبارك ابو عبد الرحمن الحنظلي الذي مسكنه بمرو ثم قال سلمة اذا
قيل بمكة عبد الله فهو ابن الزبير واذا قيل بالمدينة عبد الله فهو ابن عمر واذا
قيل بالكوفة عبد الله فهو ابن مسعود واذا قيل بالبصرة عبد الله فهو ابن
عباس واذا قيل لنا من عبد الله فهو ابن المبارك وقال الحافظ ابو يعلى

الخليلي الغزوني اذا قال الحميدي عن عبد الله وكما ينسبه فهو ابن عمر ويعني
بن العاصي واذا قال المكي عن عبد الله وكما ينسبه فهو ابن عباس ومن
ثم قال ابو حمزة بالخاء والزاي عن ابن عباس اذا اطلق وذكر يعني الخليلي
ابن شعبة روى عن سبعة كلهم ابو حمزة عن ابن عباس وكلهم ابو حمزة بالجيم
والزاي اذا كان واحدا فانه بالجيم وهو ابو جمرة نصر بن عمران الضبعي ويرد
به الوهم بينهم بان شعبة اذا قال عن ابي حمزة عن ابن عباس والطلق فهو
نصر بن عمران واذا روى عن غيره فهو يذكر اسمه او نسبه والله اعلم القسم
السابع المشتبه المتفق في النسبة خاصة ومن امثلته الكلبي والكلبي
فاما اول الى اهل بحر متان قال ابو سعيد النحوي اكثر اهل العلم من اهل
بحر متان من اهل والثاني الى اهل بيت من شر النسبة اليهما عمرو الدين حماد
الكلبي روى عنه البخاري في صحيحه وما ذكره الحافظ ابو علي الغساني
ثم الفاضي عياض المغربيان من انه منسوب الى اهل بحر متار فهو خطا والله
اعلم ومن ثم الحنفي والحنفي فالاول نسبة الى بني حنيفة والثاني نسبة
الى مذهب ابي حنيفة وفي كل منهما كثرة وشهرة وكان محمد بن حماد المقرئ
وكثير من اهل الحديث وغيرهم يقرون بينهما ويقولون في المذهب حنيفي
بالياء ولم اجد له عن احد من النحويين اثرا عن ابي بكر بن الانباري الامام
فانه في كتابه الكافي والمحرر ظاهر في هذا القسم كذا الكلام المتفق
وورائه اشياء اقسام اخر لا حاجة بنا الى ذكرها ثم ان ما يوجد من
المتفق المفترق عنهم مقرون ببيان بالمراد به فيجوز به الفهم في روايته

وكتبهما مايأتي مميزا بينهما ومن يرمز له بالنخعي حال الرواية والمهمل عنه ورب ما قالوا في ذلك بحسب ما يقوى حمزة القاسم المهمل يوما فجريا عن ابي هلم او غيره عن الوليد بن مسلم عن سفيان فقال له ابو طالب بن نصر الحافظ من سفيان هذا فقال هذا الثوري فقال له ابو طالب بل هو ابن عيينة فقال له المهمل من اين قلت فقال بيان الوليد مروي عن الثوري احاديث سمعتها محفوظة وهو ملتبس بابن عيينة والله اعلم

النوع الخامس والخمسون

نوع يتركب من النوعين اللذين قبله وهو ان يوجد الاتفاق المذكور في النوع الذي قبله وغنا مشابها في اسمي مختلفين او كنيتين اللتين عرفناهما ويوجد في شيخين او نسبتين الاختلاف والائتلاف المذكوران في النوع الذي قبله او على العكس من هذا بان يختلف او يأتلف اسماهما وتتفق نسبتهما او تتفق اسما او كنية ويلتقي بالمؤتلف والمختلف ما يتقارب ويشتبه وان كان مختلفا في بعض حروفه في صورة الخط وصف الخطيب الحافظ في ذلك كتابه الذي سماه كتاب تلخيص المتشابه في الرسم وهو من احسن كتبه كما لم يجد بدا منه الذي سماه به عن موضوعه كما اعتنى بان مثلة الاول موسى بن علي بفتح العين وموسى بن علي بضم العين فمن الاول جماعة منهم ابو عيسى المثنى الذي روى عنه ابو بكر بن مقسم الغنوي وابو علي الهواف وغيرهما واما الثاني فهو موسى بن علي بن رباح اللخمي الصحابي عداده في اهل مصر ومن رويا عنه ثم ممن يقول بالضم ومقال ان اهل

مصر كانوا يقولونه بالفتح لذلك واهل العراق كانوا يقولونه بالضم وكان بعض الحفاظ يجعله بالفتح اشمالا وبالضم لقبا والله اعلم ومن اشتبه من ذلك المختلف المؤتلف في النسبة محمد بن عبد الله الخزاعي بضم الخاء المعجمة وكسر الزاي المشددة مشهور صاحب حديث نسب الى الجد من قولهم ومحمد بن عبد الله الخزاعي بفتح الخاء المعجمة وتخفيف الزاي المعجمة غير مشهور روى عن الشافعي الكامل والله اعلم ومما يتقارب ويشتبه مع الاختلاف في الصورة ثور بن يزيد الكلاعي الحمصي وثور بن زيد بالياء الذي الديلي وهو الذي روى عنه مالك وحديثه في الصحيحين محاولا الاول حديثه عند مسلم خاصة والله اعلم ومن المتفق في الكنية المختلف المؤتلف في النسبة ابو عمرو الشيباني وابو عمرو الشيباني فالاول يقال فيه ان اسم الاول بالشين المعجمة والثاني بالسين المهملة واسم الاول سعد بن اياس وشارك فيه ايضا ابو عمرو الشيباني النحوي اسحاق بن مرار واما الثاني فاسمه زرعة وهو الذي روى عنه عمرو الشيباني الشامي والله اعلم واما القسم الثاني الذي هو على العكس من مثلته بالذي قبله عمرو بن زرارة بفتح العين وعمر بن زرارة بضم العين فالاول جماعة منهم ابو عمر النيسابوري الذي روى عنه مسلم والثاني بضم بالحرشي وهو الذي يروى عنه البغوي المنيحي وبلغنا عن الدارقطني انه من مرو في الشرقي فقال لها الحرث وروينا عن ابي احمد الحافظ الحاكم انسب اهل الحديث منسوب اليها والله اعلم عبيد الله بن ابي عبد الله وعبد الله بن ابي عبد الله الاول هو

ابن الحكم عن سلمان ابي عبد الله صاحب ابي مريرة روى عنه مالك والثاني جماعة
منهم عبد الله بن ابي عبد الله المقبري الحكم صاحبي روى عنه ابو الشيخ الحكم
صاحبي والله اعلم حيان الحكم بالياء المثناة وحيان بالنون الخفيفة
الحكم بن الحكم الاول حيان بن جبلة التابعي الراوي عن عمار بن ياسر والثاني
هو حيان الحكم من بني ابن من شيبان بفتح الشين وهو عين مهملة هكذا
الدارقطني يروي عن ابي عثمان النهدي والله اعلم

وابو مسلم

النوع التاسع والخمسون

معرفة الرواة المتشابهين في الاسماء والنسب المتمايزين بالتقديم والتاخير
في الاب والام مثاله يزيد بن الحكم وابو عمرو بن يزيد بن الحكم الاول
يزيد بن الحكم الهمداني التابعي ويزيد بن الحكم الحبشي له رؤية الجاهلية
وابو مسلم وسكن الشام وذكر بالعلاج حتى استسقى به معوية في اهل
دمشق فقال اللهم انا نستشفع اليك اليوم بخيرنا وافضلنا فسقوا للوقت
حتى كادوا لا يبلغوا منازلهم والثاني الحكم بن يزيد الحبشي التابعي
الفاضل روى له الوليد بن مسلم ومسلم بن الوليد بن الحكم الاول الوليد بن مسلم
الدمشقي الثاني الراوي عن جده ابي عبد الله البحلي والوليد بن مسلم الدمشقي
المشهور صاحب الحكم وزاعي روى عنه احمد بن حنبل والناس والثالث مسلم بن
الوليد بن رباح المزني حدث عن ابيه وعمه روى عنه عبد العزيز الداوردي
وعيسى وذكر البخاري في تاريخه بقلب اسمه فقال الوليد بن مسلم وا خذ
عليه ذلك وصنف الخطيب الحافظ في هذا النوع كتابا سماه كتاب رافع

الارتياب في المقلوب من الحكم والحكم الصحاب وهذا الحكم رتبا اوهم لاختلاطه
بما وقع فيه مثل الخلط المذكور في هذا المثل الثاني وليس له شبهها فيه
ولكني ايثر كذلك بما توجيهاه به لذا اول والله اعلم

النوع الستون

معرفة المنسوبين الى غير ابيهم وذلك على ضروب احدها من نسب الى امه
منهم معاذ ومعوذ وعوذ بنو عمرا هي اشم وابو مسلم الحكم بن رباعة الحكم
قاري وذكر ابن عمر انه يقال له عوذ عوف وانه الحكم بلال بن
حلفة المؤذن حملته امه وابوه رباح مميل واخواه مميل وصفوان بنو
بيضا امهم واسمها عفد وانهم ابيهم وهب شميل بن خشة هي امه وابو
عبد الله بن المطلع الكندي عبد الله بن خبيئة هي امه وابو مالك بن الشب
الحكم الاشجعي الحارث بن سعد بن حبشة الانصاري هي امه وابو يحيى بن محرية
جد ابي يوسف القاضي هو عائشة رضي الله عنهم ومن غيرهم محمد بن الحنفية
هي امه واسمها خولة وابو عيسى بن ابي طالب رضي الله عنه اسمعيل بن علية
هي امه وابو ابرهيم ابو اسحاق ابرهيم بن مرامة قال عبد الغني بن سعيد
سمي امه وابوه مرة والله اعلم الثاني من نسب الى جدته منهم يعلى بن منية
الصحابي هي في قول الزبير بن بكار جدته ام ابيه وابو امية وعثمان بن
بن الخاصية الصحابي هو بشير بن معبد والخاصية جدته الثالث من اجداده
ومن احدث له عمرا شيخنا ابو احمد عبد الوهاب بن عيسى الجراحي يعرف
بابن مكينة نسبته الى ام ابيه والله اعلم الثالث من نسب الى جد منهم ابو عبيدة

بن الجراح احد العشرة منهم عامر بن عبد الله بن الجراح حمل بن النابغة الهذلي
الهمداني هو حمل بن النابغة مجمع بن جارية الهمداني من مجمع بن يزيد
بن جارية ابن حرام هو عبد الملك بن عمرو الحرث بن حرام بن الماجشون
بكسر الميم منهم يوسف بن يعقوب بن سلمة الماجشون قال ابو علي الغساني
مولاهم يعقوب بن ابي سلمة وجرى على نهجه وبنى اخيه عبد الملك بن ابي سلمة
قلت والمختار في سبب انه الابيض انما هو لقبه والله اعلم ابن ابي ذئب هو محمد
بن عبد الرحمان بن المغيرة بن ابي ذئب ابن ابي ليلى الفقيه هو محمد بن عبد
الرحمان بن ابي ليلى ابن ابي ملكية هو عبد الله بن ابي ملكية احمد بن حنبل
الامام هو احمد بن محمد بن حنبل ابو عبد الله بنو ابي شيبة ابو بكر وعثمان
الحافظان واخوهما القاسم ابو شيبة هو جد منهم اسمه ابراهيم بن عثمان واسلمي
وابو هم محمد بن ابي شيبة ومن التابعين ابو سعيد بن يونس صاحب تاريخ حمى
هو عبد الرحمان بن احمد بن يونس بن عبد الاعلى الصدفي والله اعلم الرابع من
نسب الى رجل غير ابيه هو منه نسب سنم المقداد بن الاسود هو المقداد بن عمرو
بن ثعلبة الكندي وقيل اليمامي كان في حجر الاسود بن عبد يغوث الزهري
وتبناه فنسب اليه الحسن بن دينار هو ابن واصل وهو دينار زوج امه وكان
مولى لعلي ابن ابي حازم حيث قال فيه الحسن بن دينار بن واصل فجعل واصلا
جدا والله اعلم

النوع الثامن والخمسون

معرفة النسب الذي يطلق على خلاف ظاهره الذي هو السابق الى الفهم منه

من ذلك ابو مسعود البدري عقبة بن عمرو لم يشهد بدرا في قول الاكثر
وانما كان نزل بدرا فنسب اليها سليمان بن مهران التيمي نزل في تيم
وليس منهم وهو مولى بني عدي ابو خالد الدالاني يزيد بن عبد الرحمان
هو امري مولى لبني امية نزل في بني عدي ان بطن من همدان ينسب اليهم
ابو مسلم بن بحر الخوزي ليس من الخوز انما نزل شعب الخوز بمكة عبد الملك
بن ابي سليمان العرزمي نزل ميافارقين عرزم بالكوفة وهي قبيلة مغرورة
في هوازن يقال عرزمي بتقديم الراء المهملة على الزاي محمد بن سنان العوقي
ابو بكر البصري باهلي نزل في العوقة بالعين والقاف ومنهم بطن من عبد
القيس ينسب اليهم احمد بن يوسب السلمي جليل روى عنه مسلم وغيره
وموازنه في عرب بالسلمي عمان امة كانت سلمة بنت له عنه وابو عمرو
بن نجيد السلمي كذلك امه ابنة ابي عمرو المذكور ينسب سليطيا وموازنه في ايضا
جده ابن عم احمد بن يوسف وينسب من نزل به ويلتحق به منهم مولى ابن عباس
مولى عبد الله بن العباس بن عتبة بن مولى لام بن عباس وقيل مولى ابن عباس
للزومه اياه يزيد البصري احد التابعين ووصف بزلة كانت اصابته في فمه
كثيرا بحيث كان يألم منه حتى يمنعه خالد الحذاء لم يكن جدا ووصف
بزلة المجلوس في الحذائين والله اعلم

النوع التاسع والخمسون

معرفة المهمل [illegible] في سنده [illegible] في الحديث من الرجال

والنسا وهب بن عبد العزى بن سعيد الحافظ والخطيب وغيرهم
وبعضه له بورود مسمى في بعض الروايات وكثير منهم لم يوقف
على اسمائهم وهو على اقسام منها وهو من يتعمد ما قيل فيه رجل او امراة
ومن امثلة حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان رجلا قال يا رسول الله
اني كل علم هذا الرجل هو ام قرع بن حابس يثنه ابن عباس في رواية
اخرى حديث ابي سعيد الخدري في ناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم مروا بحي فلم يضيفوهم فلدغ سيدهم فرقاه رجل منهم بفاتحة الكتاب
على ثلاثين شاة الحديث الراوي هو الراوي ابو سعيد للخدري حديث انس
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا ممروءة ابن مارد يتين في المسجد
فسأل عنه فقالوا بلانة تهيأ فاذا اغلبته تعلقت به قيل امه ريطبة بنت
حجش زوج النبي صلى الله عليه وسلم وقيل اختها حمنة بنت حجش وقيل ميمونة
بنت الحرث ام المؤمنين الهمزة التي سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الغسل من المحيض وقال حديثي فوصة من مسك سمى امها بنت يزيد بن السكن
انها قارية وكان يقال لها خطيبة النسا وفي رواية لمسلم تسميتها اسما بنت
شكل والله اعلم ومنها ما اتهم بان قيل فيه ابن فلان او ابن الفلاني او ابنة
فلان ونحوه له من ذلك حديث ام عطية ماتت احدى بنات رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال اغسلنها ثلاثا او سبعا الحديث سمى زينب زوجة ابي
العاص بن الربيع اكبي بناته صلى الله عليه وسلم وان كان قد قيل اكبر من فاطمة
والله اعلم ابن ام النبيتة [illegible] محمد بن سيرين ان اسمه عبد الله

المشاة

وهذه نسبة الى بني تميم اللام وامكان الباء المشاة من فوق بعض
من اسمه بامكان اليمن ومنهم اكما نه وقيل فيهم ابن اكما نبية باسمها وكما
عمة له ابن منهم اكما نهاري الذي ارسله رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى اهل عرينة وقال كونوا على مثل عمكم اسمه زيد وقال الواقدي وكلابة
بن مخزوم اسمه عبد الله ابن ام مكتوم الاعمى المؤذن اسمه عبد الله بن
زايدة وقيل عمرو ابن قيس وقيل غير ذلك وام مكتوم اسمها عاتكة بنت
عبد الله اكما نية التي اراد بنو مخزوم بن المغيرة ان يزوجوها من علي بن
ابي طالب رضي الله عنه هي العوراء بنت ابي جهل والله اعلم ومنها العم والعمة
وغيرهما من ذلك رافع بن خديج عن عمه في حديث المخابرة عمه هو ظهير
بن رافع الحارثي اكما نهاري ورباح بن عمارة عن عمه هو فكيهة بن مليح
الثعلبي بالثا المثلثة عمة جابر بن عبد الله التي جعلت تبكي ابناء يوم
احد اسمها فاطمة بنت عمرو بن حرام ومنها ما الوا فرقي هذا والله
اعلم ومنها الزوج والزوجة من ذلك حديث سبيعة اكما سلمية انها ولدت
بعد وفاة زوجها بليال زوجها سعد بن خولة الذي رثى له رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان مات بمكة وكان بدريا يسوع بنة واثن ومسي بفتح
الباء عند اهل اللغة وشاع في السنة اهل الحديث كسرها اسمه هلال
بن مرة اكما شجعي على ما رويناه من غير وجه وجدة عبد الرحمن بن الربيع
بفتح الزاي التي كانت تحت رفاعة ابن سموال القرظي محللها اسمها تميمة
بنت وهب وقيل ثيمة بهم الثا وقيل [illegible] اعلم

شبكة الألوكة www.alukah.net

النوع الموفى ستين

معرفة تواريخ الرواة وبيان الصحابة والمحدثين والعلماء من اليوم ومعاملهم براعمارهم ونحو ذلك روينا عن سفيان الثوري انه قال لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ او كما قال وروينا عن حجاج بن نصاة انه قال اذا شم الشيخ فجاسبوه بالسنين يعني احسبوا سنه ومن ركبه عنه وهذا كلهم وروياه عن اسماعيل بن عياش قال كنت بالعراق فاتاني اهل الحديث فقالوا هاهنا رجل يحدث عن خالد بن معدان فاتيته فقلت اي سنة كتبت عن خالد بن معدان فقال سنة ثلاث عشرة يعني ومايه فقلت انت تزعم انك سمعت من خالد بن معدان بعد موته بست سنين قال فاستحيل ماث خالد سنة ميت ومايه قلت وقد روينا عن عمير بن معدان نحو هذه جرى لمسلم بن حدث عن خالد بن معدان ذكر عمير فيما ارخ خالد مات سنة اربع ومايه وروينا عن الحاكم ابي عبد الله قال لما قدم علينا ابو جعفر محمد بن جرير الطبري وحدث عن عبد بن حميد مسألته عن مولده فذكر انه ولد سنة سبعين ومايتين وقال كلاهما لنا سمع هذا الشيخ من عبد بن حميد بعد موته بثلاث عشرة سنة وبلغنا عن ابي عبد الله الحميدي انه كان يقول انه قال ما قويرة قلة اشتغل من علوم الحديث بقلب التهم بالعلل واحسن كتاب وضع في هذه الدار فلهني والمؤتلف والمختلف واحسن كتاب وضع فيه كتاب ابن ماكولا وويل الشيخ وليس فيه كذبة قلت فيما يتهم كتاب وكذلك من يتهم استعمل وتقييد وتواريخ المدن شتمل على ذكر الوفيات والمواليد ونحوه

يسمى تواريخ واما ما فيها من التخريج والتعديل ونحوهما فلا يتناوله هذا الاسم والله اعلم ونذكر من ذلك عيونا امثلها ان شاء الله تعالى فمن ذلك تاريخ النبي صلى الله عليه وسلم وعمره ثلاث وستون سنة وتوفي صلى الله عليه وسلم ابو بكر وعمره ثلاث وستون سنة وتوفي صلى الله عليه وسلم ابو بكر وعمره ثلاث وستون سنة فهذه ثلاثة من ثلاثة اكملت اعمارهم ستين سنة وتوفي عمر في اول سنة اربع وعشرين وهو ابن ثلاث وستين سنة وتوفي عثمان في اول سنة ست وثلاثين وهو ابن ثنتين وثمانين سنة وقيل ابن تسعين وقيل غير ذلك وقتل علي في شهر رمضان سنة اربعين وهو ابن ثلاث وستين وقيل ابن اربع وستين وقيل ابن خمس وستين وكلهم والنبي يجمعهم في جملة الاول سنة ستين وثلاثين وروينا عن ابا كم ابي عبد الله ان عبد الله بن الزبير وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم اكلهم ولدوا في عام واحد وقيل غير ما ذكرنا والله اعلم وسعيد بن ابي وقاص سنة خمس وخمسين على الاكمل وهو ابن ثلاث وستين سنة وسعيد بن زيد سنة اثنتين وخمسين وهو ابن ثلاث او اربع وستين وعبد الرحمن بن عوف سنة اثنتين وثلاثين وهو ابن خمس وستين سنة وابو عبيدة بن الجراح سنة ثمان عشرة وهو ابن ثمان وخمسين سنة وفي جميع هذه كلام لم نذكره والله اعلم الثاني فمن اهل الجاهلية عاش في الجاهلية ستين سنة وفي الاسلام ستين سنة ومائة بالمدينة سنة اربع وخمسين احدهما حكيم بن حزام وكان مولده في جوف الكعبة قبل عام الفيل بثلاث عشرة سنة والثاني حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام كذا هذا

روى ابن اسحاق انه وابناه ثابتا والنور وهما ما عاش كل واحد منهم عشرين
وماية سنة وذكر ابو نعيم الحافظ انه كان يحب في الكعب مثل ذلك لكن يتهم
وقيل ان حسان مات سنة خمسين والله اعلم الثالث اصحاب المذاهب المحمدة
المتبوعة رضي الله عنهم سفيان بن سعيد الثوري ابو عبد الله الحافظ بالاتفاق
بالبصرة سنة احدى وستين وماية وكان مولده سنة سبع وتسعين ومايتين
انس توفي بالمدينة سنة تسع وسبعين وماية قبل المائتين بسنة واختلف في مبلغه
فقيل في سنة ثلاث وتسعين وقيل سنة احدى وقيل سنة اربع وقيل سنة سبع وابو
حنيفة مات سنة خمسين وماية ببغداد وهو ابن سبعين سنة والشافعي مات
في اخر رجب سنة اربع ومايتين بمصر ولاربع خلون من رجب سنة
مات ببغداد في شهر ربيع الاخر سنة احدى واربعين ومايتين وولد سنة اربع
وستين ومايه والله اعلم الرابع اصحاب كتب الحديث الخمسة المحمدة رضي
الله عنهم بالجماعة ابو عبد الله ولد يوم الجمعة بعد صلاة الجمعة لثلاث عشرة
خلت من شوال سنة اربع وتسعين وماية ومات بخرتنك قرية من سمرقند ليلة
عيد الفطر سنة ست وخمسين ومايتين فكان عمره اثنتين وستين سنة الا
ثلاثة عشر يوما ومسلم بن الحجاج النيسابوري مات بالحمص يقين من رجب سنة
احدى وستين ومايتين وهو ابن خمس وخمسين سنة وابو داود السجستاني
مات بالبصرة في شوال سنة خمس وستين ومايتين وابو عيسى محمد بن عيسى
السلمي الترمذي مات بها لثلاث عشرة مضت من رجب سنة تسع وستين ومايتين
وابو عبد الرحمن احمد بن شعيب النسوي مات سنة ثلاث وقيل ثلاث ماية والله اعلم

الخامس سبعة من الحفاظ الذين ما فيهم احسنوا التهذيب وعظم اكابر الصناع
بتمامهم في اعصارنا ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني البغدادي مات بها
في ذي القعدة سنة خمس وثمانين وثلاثمايه وولد في ذي القعدة سنة ست
وثلاثمايه ثم الحاكم ابو عبد الله بن البيع النيسابوري مات بها في صفر سنة
خمس واربعمايه وولده في شهر ربيع الاول سنة احدى وعشرين وثلاثمايه
ثم ابو محمد عبد الغني بن سعيد الازدي الحافظ بمصر وولد في ذي القعدة سنة
اثنتين وثلاثين وثلاثمايه ومات بمصر في صفر سنة اربع واربعمايه ثم ابو
نعيم احمد بن عبد الله الاصبهاني الحافظ وولد سنة اربع وثلاثين وثلاثمايه
ومات في صفر سنة ثلاثين واربعمايه باصبهان ومن الطبقة الاخيرة ابو عمرو
بن عبد البر النمري الحافظ اهل المغرب وولد في شهر ربيع الاخر سنة ثمان وستين
وثلاثمايه ومات بشاطبة من بلاد الاندلس في شهر ربيع الاخر سنة ثلاث وستين
واربعمايه ثم ابو بكر بن احمد بن الحسين البيهقي وولد سنة اربع وثمانين وثلاث
مايه ومات بنيسابور في جمادى الاولى سنة ثمان وخمسين واربعمايه ونقل
الى بيهق ودفن بها ثم ابو بكر احمد بن علي الخطيب البغدادي وولد في جمادى
الاخرة سنة اثنتين وتسعين وثلاثمايه ومات ببغداد في ذي الحجة سنة
ثلاث وستين واربعمايه رحمهم الله واياانا والمسلمين اجمعين

النوع الحادي والعشرون

معرفة الثقات والضعفاء من رواة الحديث هذا من اجل نوع واعظمه فان مدار
الصحة والسقم على الثقة والضعف وعلماء هذا النوع كثيرة منهم ما

أبو عوانة في الصحيح كتاب الصحابة البخاري والصحابة للنسائي والصحابة للعقيلي
وغيرهم ومنهم من التزم الصحة بحسب كتابه كأبي حاتم بن حبان ومنهم
من جمع بين الثقات والصحابة كتاريخ البخاري وتاريخ ابن أبي خيثمة وما
أشبه ذلك وكتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازي روينا عن صالح
بن محمد الحافظ جزرة قال أول من تكلم في الرجال شعبة بن الحجاج ثم تبعه يحيى
بن سعيد القطان ثم بعدهما أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وهكذا قلت يعني أنه أول
من تفرد لذلك وعني به وأما بالكلام فيهم جرحا وتعديلا متقدمة كما هو
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم عن كثير من الصحابة والتابعين فمن بعدهم
وجود ذلك موضوعا للشهادة وبيانا للحكم والكذب عندنا وكما جاز الجرح في
الشهود جاز في الرواة روينا عن أبي بكر بن خلاد قال قلت ليحيى بن سعيد أما
تخشى أن يكون هؤلاء الذين تركت حديثهم خصماؤك عند الله يوم القيامة
فقال لأن يكون هؤلاء خصمائي أحب إلي من أن يكون خصمي رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لي لم تذب الكذب عن حديثي وروينا أو بلغنا أن أبا تراب النخشبي الزاهد
سمع من أحمد بن حنبل شيئا من ذلك فقال له يا شيخ كأنك تغتاب الحكام فقال له ويحك
هذا نصيحة ليس هذا غيبة ثم إن على كل محدث في هذا أن يتقي الله تعالى
ويتثبت ويتوقى التساهل كي لا يجرح سليما ويثبت بريا بسبب سوء يبقى عليه
العمر عارها وأحسب أبا محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم وفق قبل أنه كان بعد
من أكابر الرجال من مثل ما ذكرناه خائفا وروينا أو بلغنا أن يوسف بن الحسين
الرازي وهو القوي دخل عليه وهو يتكلم في الجرح والتعديل فقال له

كم من هؤلاء القوم فتحوا رواحلهم في الجنة منذ مائة سنة وما يتبين سنة
وأنت تتكلم فيهم وتقعهم يبكي عبد الرحمن وبلغنا أيضا أنه حدث ويروى له
كلمة هذا على الناس عن يحيى بن معين أنه قال لنطعن على أقوام لعلهم قد
حطوا رحالهم في الجنة منذ أكثر من مائتي سنة يبكي عبد الرحمن وإن تقرر
بزاء حتى سقط الكتاب من يده فلله وفزاعه فيه عمن وامر على عمن ولا جد
محيص عما كان عنه لا من له فرج أبي عبد الرحمن النسائي كما مر بن طاهر وهو
حافظ أمام ثقة كما يعلق به ثم خرج أخرج عنه البخاري في صحيحه وقد كان من
أمره أن النسائي جاء أبصر فلسه عليه وروينا عن أبي علي الحليلي قال اتفق
العلماء على أن كلامه فيه تعديل ولا يقبل كلام أمثاله فيه قلت النسائي
أمام جهبذ في الجرح والتعديل وإذا ذب مثله إلى مثل هذا كان وجه أن يعين
العلماء بتوجيه مساوي لما في الباطن مجاج عمية تعمي عينيها بجاء البهتة كما أن
ذلك لا يقبح من مثله تحريا لفرح يعلم بطلانه بأعلم هذا بابا فيه من النكتة النفيسة
المهمة ومن معنى الكلام في الجرح والتعديل في النوع الثالث والخمسين
والله أعلم

النوع الثاني والستون

من روى عن خلق في أحدهم من الثقات مزايا عن عمر بن مثنى لم أعلم أحدا أورده
بالتمييز واعتنى بشيخ كونه حفيظا بزيا جزءا ومنهم منهم من
خلط كاختلاطه وخرف ومنهم من خلط لذهاب بصره أو لغيبة له والحكم فيه
أنه يقبل حديث من أخذ عنهم قبل الاختلاط ولا يقبل حديث من أخذ عنهم بعد

اما اختلاله او اشكل امره فلم يزل هل اخرجه قبل اختلاله او بعده بهم
على ابن السايب اختلط في اخر عمره باصح اهل العلم برواية الاكابر
عنه مثل سفيان الثوري وشعبة كما ان سماعهم منه كان في الصحة وتركوا ايما
محتاج برواية من سمع منه اخرا وقال يحيى بن سعيد القطان في شعبة اكثر حديث
كان شعبة يقول سمعتها باخرة عن راه ان ابا نعيم الضبي لختلاله ايضا ويقال
ان سماع سفيان بن عيينة منه بعد ما اختلط ذكره ابو يعلى الخليلي سعيد
ابن ابي الجهم في اختلاطه وتغير حفظه قال ابو الوليد الباجي الاندلسي
قال النسائي انكر ايلم الطاهون ومراثيه عنه من غير الذي الحذاء ما سمع منه
قبل ايلم الطاهون سعيد بن ابي عروبة قال يحيى بن معين خلط سعيد ابن
ابي عروبة بعد منية ابراهيم بن عبد الله بن حسن بن حسن منه قليل فاربعين
يعني وما يه ومن سمع منه بعد له قليل شعبة ويزيد بن زريع وعبد الرحمن سماع السماع
منه سمع منه بواسط وهو بربر الكوفة واثبت الناس سماعا منه عبد الله بن
سليمان قلت ومن عجب انه سمع منه بعد اختلاطه وكيع والمحاربي بن
عمران الموصلي بلغنا عن ابن عمار الموصلي احد الحفاظ انه قال ليست روايتهما عنه
بشيء انما سماعهما بعد ما اختلط وذكروا عن يحيى بن معين انه قال لوكيع
تحدث عن سعيد بن ابي عروبة وانما سمعت منه بعد ما اختلط فقال رايتني حدثت
عنه الا بحديث مشيوخ المسعودي ممن اختلط وهو عبد الرحمن بن عبد الله
بن عتبة بن مسعود المرادي وهو ابو ادريس الكوفي واسمه عائذ بن مسعود ذكر الحاكم
ابو عبد الله في كتاب المدخل الرواة عن يحيى بن معين انه فيمن سمع من المسعودي

في زمان ابي جعفر فيوجب السماع ومن سمع منه في ايام المهدي فليس سماعه
بشيء وذكر حنبل بن اسحاق عن احمد بن حنبل انه قال سماع علي بن مسهر وابن
علية وابي النضر وهو كما من المسعودي بعد ما اختلط ربيعة الرأي ابن ابي
عبد الرحمن استاذ مالك قيل انه تغير في آخر عمره وترك اكابر اصحابه عليه
لزلة صالح بن مهران مولى التوأمة بنت اسيد بن خلف روى عنه ابن ابي ذئب
والناس قال ابو حاتم بن حبان تغير في سنة خمس وعشرين ومايه واختلط
حديثه اكابر في حديثه القديم ولم يتميز فاستحق الترك حفص بن عبد الرحمن
الكوفي من اختلط وتغير ذكره النسائي وغيره والله اعلم عبد الوهاب
الثقفي ذكر ابن ابي حاتم الرازي عن يحيى بن معين انه قال اختلط باخرة
سفيان بن عيينة وجرير عن محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي انه سمع يحيى
بن معين القطان يقول اشهد ان سفيان بن عيينة اختلط سنة سبع وتسعين
من سمع منه في هذه السنة وبعدها سماعه كاشيء قلت توفي بعرفة لها بعض
سنتين منه تسع وتسعين ومايه عبد الرزاق وعن هشام ذكر احمد بن حنبل انه
عمي في اخر عمره بكان يلقن فيتلقن سماع من سمع منه بعد ما عمي كاشيء
وقال النسائي في فيه نظر لم يكتب عنه باخرة قلت وعلى هذا العمل فاما عياش بن
عبد العظيم لم ارجح من ضعفه والله لقد فتشت الى عبد الرزاق والله لكذاب
والواقدي اصدق منه قلت وقد وجدت فيما روى عن الجماني عن سفيان عن ابي هبيرة
الرقي عن عبد الرزاق احاديث استنكرتها جدا فاحلت امرها على من لا علم له بان
سماع الرجل منه شاخ جدا قال ابو همام الحجي سماع عبد الرزاق والدبري سنة

سنين او سبع سنين وقيل ايضا بغير ذلك من كثير من الاقوال الوافقة عمن تاخر مما عدا من سفيان بن عيينة واشباهه عادم محمد بن العقيل ابو النعمان اختلط بآخره بما رواه عنه البخاري ومحمد بن يحيى الذهلي وغيرهما من المختلطين ينبغي ان يكون ما خرجا عنه قبل اختلاطه ابو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي روينا عن الحاكم ابن خزيمة انه قال ما ابو قلابة بالحجة قبل ان يختلط ويخرج الى بغداد ومن بلغنا عنه لهذا من المتاخرين ابو احمد الحاكم يعني الجرجاني وابو طاهر ابن محمش ابن خزيمة ذكر الحافظ ابو علي النيسابوري عن الشيخ فتوفي في سجستان انه بلغه انهما اختلطا في اخر عمرهما وابو بكر بن ابي الغطريف راوي مسند احمد وغيره اختلط في آخر عمره حتى كان لا يحفظ شيئا مما يقرأ عليه واعلم ان من كان من هذا القبيل مختلطا بروايته في الصحيحين او احدهما فانا نخرج عن الجملة انه لما سمعناه وكان ما خرجناه عنه قبل الاختلاط والله اعلم

النوع الثالث والعشرون

معرفة طبقات الرواة والعلماء وهذا من المهمات التي ابتدع بسببها الجهل بما غيرهما من المصنفين وغيرهم وكتاب الطبقات الكبير لمحمد بن سعد كاتب الواقدي كتاب جليل كثير الفوائد وهو ثقة غير انه كثير الرواية فيه عن الضعفاء ومنهم الواقدي وهو محمد بن عمر الذي كما ينسبه والطبقة في اللغة عبارة عن القوم المتشابهين وعمر هذا بقرينة تجمعهم يكونان من طبقة واحدة لتشابههما بالنسبة الى جهة او من طبقتين بالنسبة الى جهة اخرى

لمعنى المراد بلفظ الطبقة

كما يتشابهان فيما بأتي بن هلال الذي هاجر وغيرهم من اطاعن الصحابة مع العشرة وغيرهم من اكابر الصحابة من طبقة واحدة اذا نظرنا الى تشابههم في اصل صحبة الصحبة وعلى هذا بالصحابة بأسرهم طبقة اولى والتابعون طبقة ثانية واتباع التابعين طبقة ثالثة وعلى هذا واذا نظرنا الى تفاوت الصحابة في سوابقهم ومناقبهم كانوا على ما سبق ذكره بضع عشرة طبقة ولا يكون عمر هذا الذي وغيرهم من اطاعن الصحابة من طبقة العشرة من الصحابة بل وهم بطبقات والباحث الناظر في هذا الفن يحتاج الى معرفة الموالي والوفيات ومن اخذ عنه ومن اخذ عنهم ونحو ذلك والله اعلم

النوع الرابع والعشرون

معرفة الموالي من الرواة والعلماء وهم ذلك معرفة الموالي المنسوبين الى القبائل يوضح ذلك الحلاف بان الظاهر في النسبة الى قبيلة كذا قيل فلان القرشي انه منهم حليف باذ اينان من قيل فيه قرشي من اجل كونه مولى لهم ثم واعلم ان منهم من يقال فيه مولى فلان او لبني فلان والمتهاء به مولى العتاقة وهو الاكثر الاغلب في ذلك ومنهم من اطلق عليه لفظ المولى والمتهاء به وكذلك الاماثل ومنهم ابو عبد الله البخاري فيقول محمد بن اسماعيل الجعفي مولاهم ثم يذكر الى وكذلك الجعفي كما ان جده الذي يقال له الاكبر اسمه بردزبه وكان مجوسيا على يدي اليمان بن اعشى الجعفي جد عبد الله بن محمد المسندي الجعفي الحديث البخاري وكذلك الحسن بن عيسى الماسرجسي مولى ابن المبارك وكذلك انما والاء له من جهة كوفيا ثم وكان نعم اميلا على بريد

ومنهم من هو مولا بولاء الحلف والموالاة كمالك بن انس الامام ونفر
منهم اصبحيون حيث يكون طلبة ومنهم مولى لتيم قريش بالحلف وقيل كان جده
مالك بن ابي عامر كان عسيفا على طلحة بن عبيد الله اي اجيرا وكان
يختلف بالتجارة بفيل مولى التيميين لكونه مع طلحة بن عبيد الله التيمي وهذا
قسم رابع في ذلك وهو نحو ما سلف بناء على معنى انه قيل فيه مولى ابن عباس
الخ ومعناه ذلك وهذه امثلة للنسوبين الى القبايل من مواليهم ابو البختري
الطائي سعيد بن فيروز التابعي مولى هني ابو العالية رفيع الرياحي
التيمي التابعي كان مولى امراة من بني رياح عبد الرحمان بن مهران كان
عكرمة الهاشمي لبنوه او الزوادي عن ابي هريرة وابن مجينة وغيرهما مولى
بني هاشم الليث بن سعد الفهمي البصري مولاهم عبد الله بن المبارك
المروزي الحنظلي مولاهم عبد الله بن وهب الفهمي القرشي مولاهم
عبد الله بن طارق الفهمي كاتب الليث الجمحي مولاهم وربما نسب الى
القبيلة مولى مولاهم كابي الحباب سعيد بن يسار الهاشمي الراوي عن ابي
هريرة وابن عمر كان مولى لعمر بن هاشم كما له مولى سفيان مولى رسول الله
صلى الله عليه وسلم روينا عن الزهري قال قدمت على عبد الملك بن مروان
فقال من اين قدمت يا زهري فقلت من مكة قال من خلفت بها يسود اهلها قلت
عطاء ابن ابي رباح قال اهو من العرب ام من الموالي قال قلت من الموالي قال ويح
غيرك يا زهري انما سودوه بدينه من حفظ منه وعى ومن ضيعه سفه وفيما
رويناه عن عبد الرحمان بن زيد بن اسلم قال لما مات الحباب كاتب الليث طار الخبر في
جميع البلدان الى الموالي انما المدينة بان الله تعالى خصها بقريش وكان
فيها اهل المدينة سعيد بن المسيب غير مدافع قلت وفي هذا بعض الميل بعد
كان جميعين من العرب غير ابن المسيب فمنا ايمة منهم الشعبي والنخعي
وجميع الفقهاء السبعة الذين منهم ابن المسيب عربي الا سليمان بن يسار

النوع الخامس والستون

معرفة الرواة وتمييزهم وهذا مما يتميز جملة الحربي الى معرفته

ابو عبد الله محمد بن الفضل الفراوي عن مسلم واخبرني ابو الوقت
زينب بنت ابي القاسم عبد الرحمن بن الحسن الشرخي بقراءتي عليها بنيسابور
منة وبقراءة غيري عليه مرة اخرى رحمها الله قالت اخبرنا اسمعيل بن ابي
القاسم بن ابي بكر القاري بقراءة عليه قالا انا ابو صبح محمد بن احمد بن
منصور انا ابو عمرو اسمعيل بن نجيد السلمي انا ابو مسلم ابراهيم بن عبد
الله الكجي انا محمد بن عبد الله الانصاري حدثني حميد الطويل عن انس
بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما
فقلت يا رسول الله انصره مظلوما فكيف انصره اذا كان ظالما قال تمنعه من الظلم
فان ذلك نصره اياه الحديث الثاني عاليا في الصحيح نظافة الشدق
من الفم وانتن في الاول من حيث وقد الى ابي مسلم بقيتون ومن بغداد الى
شيخنا فيه بغداد تون وفي الحديث الثاني انتن من حيث وقد الى ابي مسلم كما
ذكرنا بقيتون ومن بغداد من ابن نجيد الى شيخنا نيسابوريتون اخبرني
الشيخ الزكي ابو الفتح منصور بن عبد المنعم بن ابي البهكاة ابن الامام ابي
عبد الله محمد بن الفضل الفراوي بقراءتي عليه بنيسابور رحمه الله قال
انا جدي ابو عبد الله محمد بن الفضل انا ابو عثمان سعيد بن محمد البحيري
رحمه الله انا ابو سعيد محمد بن عبد الله بن حمدون انا ابو حاتم مكي بن
عبدان انا عبد الرحمن بن بشر انا عبد العزيز الدراوردي انا ابن جريج اخبرني ابن
عجلان عن ابي ليلى ان وزاد مولى المغيرة بن شعبة اخبره ان المغيرة بن
شعبة كتب الى معاوية كتب له الكتاب وزاد ابي سمعت رسول الله صلى

في كتبي من نقل وغيره ومن هكذا ذكره الطبقات كابن سعيد وغيره انه
الفرع انما ينتسب الى فايد بلد جبل اجا بسلمى وغلب عليهم سكنى الفرع
والمراد بحرة بني سليم اما انتسابه الى اجا وهكذا كل كائن العجم ينتسب
واضع كتبهم انتسابهم فلم يريدوا عينا بل انتسابه الى اجا وهكذا ومن كان من
الناقلة من بلد الى بلد واراد الجمع بينهما في انتسابه يبتدئ بالاول ثم
بالثاني المنتقل اليه وحسن ان يدخل على الثاني ثم يقول في الناقلة من بلد
الى بلد مثلا بلدان الفقيه ثم الدمشقي ومن كان من اهل مرو بلدة من قرى
بلوة فجايز ان ينتسب الى المروية والى البلدة ايضا والى الناحية التي
فيها البلدة ايضا والنقل بالحاكم ابي عبد الله الحافظ فيروى احاديث
باسانيد مختلفين على بلاد مرو اسانيد ومستحسن من الحافظ ان يورد الحديث
باسناده ثم يذكر اوكان رجاله واحدا فواحدا وهكذا غيره لما من
احوالهم اخبرني الشيخ الحسين المعمر ابو سعد بن محمد بن المعمر رحمه
الله بقراءتي عليه ببغداد قال انا ابو بكر محمد بن عبد الباقي بن محمد
انا هبة الله بن ابي الكرم بن احمد الشهرزوري انا ابو محمد عبد الله
بن ابراهيم بن ابوء بن مالك قال انا ابو مسلم عبد الله الكجي قال انا محمد بن
عبد الله الانصاري انا سليمان التيمي عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم كما بين المشلين فوق ثلاثة ايام او قال ثلاث ليال اخبرني
الشيخ المسند ابو الحسن المؤيد بن محمد بن علي المعزي رحمه الله بقراءتي عليه
بنيسابور عن اعلى منه من لفظه على فتى مسلم بن الحجاج قال انا قتيبة الحجي

الله عليه وسلم يقول حين يصبح لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله
الحمد اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك
الجد الغني ابن شجنة وزياد وعبدة كوفيون وابن جميع مكي
وعبد الوارث صنعاني ويمان وعبد الرحمان بن بشر وشجنة مدني بينهما
اختلاف ينبهما بورتون ولله سبحانه الحمد لكثرة على ما مبح من ابتلائه والصلاة
والسلام الاكملان على سيدنا محمد وآله وعلى ما يراه النبيين وآل كل نهاية
ما يقل القائلون وغاية ما يامل الآملون آمين آمين آمين

كمل كتابه على الحمد لله وعونه والصلاة
التامة على محمد نبيه وآله وصحبه وكان الفراغ من
نسخه في يوم الثلاثا ثالث يوم من شهر رمضان المعظم
من عام ثمانية وثمانين وستمايه على يدي العبد
المفتقر الى رحمة ربه المغتبط بعظيم هبته محمد بن محمد
بن احمد بن عيسى التاميني وفقه الله ومنه وكرمه
لما فيه رضاه انه على كل شيء قدير وبالاجابة جدير

ارغب الى الرحمان يا من راى خصاصي ان يجعل عن كل
يوم يقول الله اين الذين خصته بمنه لا كما
تليه

اللهم انت الاول فلا شيء قبلك المعول وانت الآخر فلا شيء
بعدك وسنتك جميل ما وسلك فيها العصمة من الشيطان والعون
على النفس الامارة بالسوء والاشتغال بما يقربني اليك
يا ارحم الراحمين اللهم اجعل اول سنتنا هذه خلاصا
ومسكها بالحلو واخرها فلاحا اللهم اجعل اولها
رحمة ووسطها نعمة واخرها تطهرة من اللهم انى هذه
السنة خلقا فمن تخلقني استبقني فيها الابرار التي
هي احسن وامنن بي جرة على محاربتك والاشتغال
بما يسخطك ولا تستدرجني بالمحن مذ اعترضتنه علينا
نعوذ بك في هذه السنة وما بعدها من الزيغ والزلل
ومن البلاء والفتن ومن عروف المظلوم وعن
نبي بكتاب ناسخ ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
ندعوا بعوادي الدعاء عند طلوع الشمس من اول يوم من السنة
بعد ان نصلي ركعتين ونستقبل القبلة ثم نقول

بسم الله

42. V. A 42.

Abu Jamar Ensafari ebn Salah = de
tractatus amplissimus de traditionibus Maho-
metanorum, ubi de earum qualitate, divisione,
de authoritate, de earum delectu, de methodo
falsas, sive apocryphas discernendi à veris, &
approbati: etiam de merito, ac prelatione autho-
rum, ubi de earum patria, loco, ac tempore, quo
sua scripsere Chronica = Traditiones Mahome-
tanorum plerumq; continent historiam de vita,
moribus, gestis, miraculis, virtutibus, revelatio-
bus Mahometi; item quidquid ad eorum pertinet
dogmata, ubi & de jura sive Canonica, Eccle-
stica, sive Ceremonialia, ac legalia. Deniq;
Complectuntur sententias, decisiones eorum Doc-
rum, quorum authoritas post Koranum impi-
mi floruit, ac momenti habetur = fol. 688.

~~N. 1405.~~

Cod.
1530